قد لا يعلم أبناء هذا الجيل المشغول بالأحداث والمهموم بأعباء المعيشة والمنقطعة صلاته أن الحجاب كان سبباً فى قيام ثورة عاتية فى الأفغان فى العقد الثانى فى القرن العشرين عصفت بأسرة مالكة، وجاءت بأخرى. فعندما جرؤ الملك أمان الله خان – خلال محاولته تحديث بلده القبلى الجبلى الوعر – على أن يظهر زوجته الملكة ثريا وقد تخلصت من النقاب وبدت مكشوفة الوجه، عارية الذراعين ثارت ثائرة الشعب فاقتلعت الملك أمان الله من عرشه وقضت على أولى محاولات تحديث الأفغان وأعادت المرأة الأفغانية مرة أخرى إلى خدرها ونقابها.

وعلى مدار ألف عام وقد خضعت المرأة المسلمة لرأى فقهى متزمت يقضى على المرأة بأن تضع نقاباً كثيفاً يغطى وجهها، ويحرمها من التعليم والعمل ويحول بينها وبين الاختلاط أو التعرف على المجتمع، ويجعل مهمتها الوحيدة إرضاء الزوج وإنجاب الأبناء وتربيتهم، ويقصر عالمها ما بين المطبخ وغرفة النوم.

ومنذ مائة عام فحسب ظهرت الدعوة لتحرير المرأة فى بعض الدول الإسلامية. مثل مصر وتونس وخاضت معركة مريرة ما بين دعاة السفور ودعاة الحجاب. ونجحت الحركة فى أن تستنقذ المرأة المصرية من عالم القرون الوسطى وتنقلها إلى عالم العصر الحديث، وأن لم تقضى على دعاة النقاب، الذين رزقوا فى بعض الأوقات عوامل شدت أزرهم وأعلت صوتهم.

ولكن الأمر الواقع فرض نفسه على هذا السجال ما بين دعاة السفور ودعاة الحجاب، فإن المرأة المسلمة – على الأقل فى مصر – أخذت زمام المبادرة فظهرت إلى الميدان مكشوفة الوجه واليدين مستورة الشعر فيما أطلق عليه "الحجاب" تمييزاً له على النقاب الذى يغطى الوجه باستثناء فتحة صغيرة أمام إحدى العينين !

وخلال الثلاثين عاماً الأخيرة أصبح المحجبات هن الأغلبية العظمى من النساء اللاتى يسرن فى الشوارع أو يمارسن المهن والأعمال من طبيبات ومحاميات ومحاسبات ومعلمات إلخ... وتحتشد بهن دواوين الحكومة، بل نجدهن فى الإعلام حيث يتعرضن لمضايقات شديدة يتحملنها دون أن يتخلين عن حجابهن. فلا معنى لتجاهلهن، والتنديد بهن. فقد أصبحن الأغلبية وبدائه الديمقراطية تقضى بأن تذعن الأقلية للأغلبية. وأن يسلم المراقبون والمتابعون لشئون المجتمع بها بدلاً من أن يكابروا فيها.

وهذه ظاهرة جديدة، لابد وأن تكون لها أصل فى اقتناع المرأة المصرية المسلمة بهذا الحجاب ولا يمكن عزوها إلى عناصر قهرية حتى عندما نضع فى الحسبان ضغط بعض الأباء. إن الذى حدث هو العكس، فقد تعرض اللائى أخذن بهذا الحجاب لضغوط لكى يقلعن عنه، ولكنهن رفضن حتى بعد أحداث 11 سبتمبر سنة 2001 فى نيويورك وواشنطن عندما تعرضت المسلمات اللاتى يأخذن بهذا الزى لموجة من الكراهية وإساءة المعاملة والشكوك إلخ... كما أن بقاء المجموعة التى تؤمن بالنقاب يوضح أننا أمام ظاهرة جديدة تحتاج معالجة موضوعية، متحررة من الأهواء والنزعات والآراء المترسبة فى الأذهان والمتأثرة بعوامل عديدة غير موضوعية.

وقد كانت معظم المعالجات السابقة تنطلق من منظور "شرعى" باعتبار أن الحجاب هو أحد الآداب التى اصطحبت فى الأذهان بالإسلام. ومن ثم يقولون "الزى الشرعى". وغلب على الكتابات الإسلامية عن المرأة طابع التحايل والمراوغة، فبعض هذه الكتابات يعرض ما قدمه القرآن الكريم من حقوق وضمانات وكرامة للمرأة دون أن يعرض لآراء المفسرين والفقهاء الذين هدموا هدما ما جاء به القرآن. والكثير منها يتوقف أمام حديث يعد بمقاييس المحدثين القدامى صحيحاً أو مما يؤخذ به. فيتأخر ويتقهقر ويحاول أن يلتمس مبررات للأخذ به والوقوف عنده، وإن تضمن انتقاصاً من حقوق المرأة. أو يلجأ للمماحكات والتأويلات لإبراز أن ليس فيه شئ يمس المرأة.. وقد سئم الناس من هذه الكتابات لأنهم يريدون الحق الصراح، كما يريدون معالجة جديدة تختلف عن المعالجات التقليدية والمكررة والتى أشبهت نوعاً من الاجترار.

ولعل من عناصر الإبداع فى هذا الكتاب أنه تنبه إلى أن الحجاب – وبمعنى أدق النقاب الذى كان مستخدماً طوال القرون الماضية ويحجب وجه المرأة – هو المسئول الأول عن تدهور وضع المرأة المسلمة لأنه أغلق الباب فى وجهها وشل كل الحريات التى أعطاها القرآن للمرأة. كما أنه عالج الجانب (الشرعى) فى ضوء فهم جديد للنصوص وطريقة جديدة للتعامل معها يمكن بها التوصل إلى حقوق المرأة على أساس أصولى ليس فيه تعسف وإن كان فيه تجديد.

وقضية الحجاب قضية متعددة الأبعاد فهى تشمل المرأة، والمجتمع، ولا نجاوز الصواب إذا قلنا إنها تشمل الرجال أيضاً.

وقد كشف هذا الكتاب عن بعدين لم يظفراً بالمعالجة فيما كتب عن الحجاب عادة. البعد الأول الجذر التاريخى وكيف أن الحجاب يعود إلى الحضارات الأولى. وأن البشرية جمعاء – باستثناء الحضارة المصرية القديمة – كانت تفرض على المرأة صوراً ثقيلة من صور الحجاب وأن هذه الحقيقة التى لم تتحرر منها المرأة إلا فى الحقبة الحديثة وبالنسبة للمرأة الأوربية لظروفها الخاصة – كان لها أثرها فى بقاء الحجاب لأن القضاء على هذا التقليد القديم ليس سهلاً وأن الإسلام ليس مسئولاً عنه، فقد كان موجوداً قبله فى كل الحضارات وبصورة أشد مما أراده الإسلام.

والبعد الثانى هو أثر الحجاب على المجتمع. فالحجاب الذى كان مطبقاً طوال القرون الماضية كان هو النقاب الذى يغطى وجه المرأة، وبالتالى يعزلها عن المجتمع، ويعزل المجتمع عنها وكان لهذه الحقيقة أثار عميقة وشاملة على المجتمع – قلما يُلم بها أو يعنى بها الذين يكتبون عن الحجاب، ويتغنون بمزاياه ..

ولم تتوصل المرأة المسلمة الحديثة إلى الحجاب الذى يكشف الوجه واليدين ويسمح بالتالى بوجودها فى المجتمع – إلا أخيراً جداً ويفضل حركة تحرير المرأة التى ينددون بها.

❧

وكان من المفاتيح التى كشف عنها هذا الكتاب إن أزمة الكتاب الإسلاميين الذين عالجوا موضوع المرأة إنما جاءت من أنهم نظروا إليها كأنثى وليس كإنسان ولهذا فإنهم رغم التكرار الذى لا يملونه عن مساواة الإسلام للمرأة بالرجل، وتكريمها إلخ... يأتون بعد هذا الكلام مباشرة بما يهدم هذا وينقضه نقضا دون أن يستشعروا حرجاً أو يحسو خجلاً وإنما جاء ذلك لأنهم لا يفهمون مضمون كلمة الإنسان وما يستتبعه من حريات وحقوق. والحقيقة إن جهالتهم تلك تضم النساء والرجال معاً. لأن فكرة الإنسان لديهم باهته تماماً، وقد كاد أن يقضى عليها الفهم القديم للإنسان والالتباس الذى أحاط بتعبير "العبودية لله" وقد اقتحمت فكرة المرأة كإنسان عليهم الباب بتأثير الحضارة الأوربية وعسر عليهم الإيمان بها، ولكنهم بتأثير عوامل عديدة قبلوها اسماً ورفضوها

عملاً يرفعونها إلى عنان السماء بألسنتهم وينزلون بها إلى الدرك الأسفل بأعمالهم لتمكن وتأصل الدرجة المتدنية للمرأة المستكنة فى أعماق نفوسهم، وهذا هو سر الازدواجية التى أصبحت من سمات الكتاب الإسلاميين ما بين الإدعاء والحقيقة، القول والعمل.

ولا يقل أهمية عن الإلمام بهذه الأبعاد وأثرها. المعالجة الجذرية لطريقة فهم الإسلام والموقف من النصوص، هذا الموقف الذى قد يبدو مجافيا لها، ولكنه فى هذا إنما يرتفق بعوامل من صميم الدين نفسه. فالنصوص ليست صماء كما لا يجوز للذين يعالجونها أن يخروا عليها صما وعميانا.

❧

على أن فى هذا الكتاب شيئاً آخر، شيئاً أهم من استكشافه الأعماق التاريخية والأبعاد الخفية للحجاب. ومعالجته المعالجة غير التقليدية للنصوص، هذا الشيء هو الإيمان العميق بأن النساء ظلمن على ممر العصور ظلماً شديداً ورضخن لحماقات وإساءات و "رزالات" الرجال، وجردن من إدارة شئونهن بحيث لم يعد لهن من أمرهن شيئاً. وأصبحن "عوان" أسيرات كما قال الرسول وهو يدفع عدوان الرجال، ولم تستطع قوة أن تنقذهن حتى مشارف العصر، بما فى ذلك الإسلام رغم آيات القرآن ومحاولات الرسول للأسباب التى سنوضحها فى باب "الإسلام والحجاب" فعشن مقهورات ومتن وفى النفس غصة.

هذا الإحساس العميق الذى يحمر له الوجه خجلاً ويتصدع منه الفؤاد أسى.. كان هو الباعث على تأليف هذا الكتاب كاعتراف بالذنب وكاعتذار عنه.

إن هذا لهو أقل ما تستحقه المرأة، هذا المخلوق الكريم الجميل المضحى الذى أعطى الكثير، وكان جديراً بالاحترام والتقدير، ولكنه جوزى بالعقوق والتحقير.

إنه حق الأم. والأخت، والزوجة والحبيبة ولا يوجد فى عالم الحقوق ما هو أقدس وأوجب منه.

فأى حق يفضل حق الأم التى حملت فى رحمها وأرضعت على صدرها ورعت بكل حواسها طفولة تزحف على الأرض ولا تملك لنفسها شيئاً حتى جعلت منها صبيا عفيا، أو شابة بهيجة

وأى حق يطال حق الزوجة التى أدارت البيت بكفاية وحققت لزوجها الإشباع العاطفى والنفسى وكانت له الحب والسكن.

بأمل أن تصلح هذه السطور ما أفسدته تلك العصور، وأن يكون الآتى أفضل من الماضى، وأن تظهر أخيراً المرأة المحررة بكل ما فيها من جمال وعطاء... ألّفنا هذا الكتاب.

جمال البنّـا

القاهرة

ربيع الثانى **1423**، يوليو **2002**

الباب الأول : الحجاب كظاهرة متعددة الأبعاد عميقة الجذور

الفصل الأول

الحجاب والشخصية المزدوجة للمرأة كأنثى وإنسان

س

الفصل الأول

س

ش

من العجيب أننا عندما نستعرض الأحكام والمبررات التى فرضت الحجاب على المرأة، لا نرى فيها قولاً للمرأة نفسها. فقد اتخذها الحكام

والمشرعون الرجال، وكأنما لا توجد امرأة، تستشار على الأقل فى أمر يمس أخص خصوصياتها – وهو زيها ويعد التدخل فيه فضلاً على فرضه دون رأى المرأة وموافقتها أمراً نابياً .

ولعل هذا يعود إلى أن الذين وضعوا أحكام الحجاب من حمورابى، فأثينا، فروما وبيزنطة، ومن جاء بعد ذلك من الفقهاء المسلمين اعتبروا المرأة أنثى وأن قضية الزى ترتكز على أنوثة المرأة فليس هناك حاجة لكى تستشار لأن الحكم صدر على الأنثى، ولما كانت المرأة أنثى فتسرى عليها – طبقاً لأحكام المنطق الصورى ما يطبق على الأنثى.

ولكن هذا لا يمثل الحقيقة كاملة. فالمرأة مع أنها أنثى، فإنها أيضاً، وأهم من ذلك وقبل ذلك، إنسان..

وقد يفسر، دون أن يبرر، إغفال السلف لهذا الجانب الهام فى المرأة أن للأنوثة علامات جسدية ظاهرة ولافتة، ولكن ليس للإنسانية مثل هذه العلامات، ولكن أهم من هذا أن البُعد الإنسانى للفرد، أى النظر إلى كل فرد ذكراً أو أنثى كإنسان له إرادته الخاصة وشخصيته، لم يكتسب اعترافاً أو يكن محلاً للتطبيق إلا فى الفترة الحديثة. وبالنسبة للمجتمعات الأوربية حتى وإن أوحت الأديان به، ودعت الفلسفات إليه. فهذه الدعوات الدينية والفلسفية ذهبت هدراً أمام الاستبداد السياسى والفاقة المادية. لأن حقوق الإنسان لا تزدهر إلا عندما يكتسب الإنسان – أى الفرد العادى – قدراً من الثقافة. وقدراً من الوفرة المادية تبعد عنه الجوع والحاجة بحيث يستشعر الأمن الاقتصادى ويغلب أن يصطحب هذان (الثقافة والوفرة) باكتساب المجتمع قدراً من الحرية، وعندما يتحقق هذا كله فإن مضامين الكرامة والحقوق تتبرعم فى نفس الفرد وفى النهاية تظهر الحقوق الإنسانية.

أما إذا كان الفرد جاهلاً فقيراً تستبد به الحاجة المادية ويسترقه العمل المرهق المنهك لسد الأفواه الجائعة، فإنه لا يكون مهيئاً لا نفسيا. ولا عمليا

لحقوق وحريات. تعد ترفاً لا يحلم به، لأنه إنما يحلم برغيف العيش.

وقد قضت البشرية معظم تاريخها والشعوب تعيش فى إسار الفاقة والحاجة والجهالة، واستبداد الحكام، ولم يتحسن الوضع إلا فى العصور الحديثة نتيجة لإطلاق حرية العمل والمبادءات الخلاقة وطموح الطامحين، واكتشاف القوى المحركة واستخدام الآلة والظفر بالحريات السياسية وتقدم العلوم والمعارف التى ساعدت على النهضة بالإنتاج ومضاعفة قيمته. فكل هذه القوى نهضت بالمجتمع. ومع أن معظم ثمارها آلت إلى القلة، فإن الكثرة لم تعدم نصيباً – كما كانت حرية الفكر والسياسة توجد مناخاً ملائماً وتقدم ضمانات للشعوب والجماهير

حدث هذا فى أوربا إبان نهضتها الصناعية وانفتاحها الفكرى وتحررها من انغلاق الكنيسة واستبداد الملوك، وساعدت عليها عوامل إضافية كالاستعمار الذى كان نعمه لها ونقمة على شعوب الدول الأسيوية والأفريقية. ومكنها النهب الاستعمارى من تراكم رأس المال أضعافاً مضاعفة، بما لا يتسع المجال له هنا، والمهم أنه سمح لعامة الشعب الأوربى ولكل فرد فيه أن يبرز شخصيته، وأن يكون له حقوق وحريات.

وكانت المرأة من الفئات التى هضمتها النظم القديمة حقها، ثم جاء العصر الحديث يعيد إليها هذه الحقوق وإن لم يتم هذا بسهولة ويسر، وأعان عليه أن التحول الإنتاجى إلى الآلة فتح أمام المرأة باباً للعمل لم يكن متاحاً عندما كان العمل يعتمد على العضلات، فضلاً عن أن أصحاب الأعمال والرأسماليين وجدوا أن تشغيل المرأة يتفق مع مصالحهم الرأسمالية، لأن المرأة تأخذ أجراً أقل من الرجل، ولأنها أقل قدرة من الرجل على الدخول فى الإضرابات وصراعات العلاقة بين العمل ورأس المال. فاستفادت المرأة من هذا الوضع الجديد وبدأت للمرة الأولى وبشكل جماعى تدخل مجال العمل المأجور.. وتصبح لها شخصية مستقلة وإن كانت رواسب الماضى من

ناحية واستغلال الرأسماليين من ناحية أخرى جعلت المرأة لا تهنأ بهذا الباب الجديد للحرية، واضطرها إلى أن تدخل معارك جديدة لكى تظفر بحقوقها السياسية والاجتماعية حتى نجحت فى النهاية فى أن تهدم الأسوار التى تفصلها عن المجتمع.

ويبدو أنه لم يخطر على بال الذين وضعوا الإعلان العالمى لحقوق الإنسان أن قد توجد حتى الآن من الأوضاع أو التقاليد ما يحرم على المرأة أبسط حقوقها كإنسان. كحقها فى الزى وأن تكشف عن شعرها ويديها أو لا تكشف وحقها فى الخروج من البيت وقضاء الحوائج إلخ... فلم يوردوا هذه فى حقوق الإنسان لأنها معروفة بالبداهة ومسلم بها دون حاجة إلى مطالبة.

ولكن الحقيقة أن التراث التاريخى / الاجتماعى الذى سنتحدث عنه فى الفصل الثالث، وعدم مرور المجتمع الشرقى بالتطور الاقتصادى والاجتماعى الذى مر به الغرب. وتوظيف الفكر الدينى لخدمة الأوضاع التقليدية أو النصوص الدينية، جعلت هذه الحقوق البديهية محل شد وجذب..

وما نريده أن نقرره هنا، أن مجرد الصفة الإنسانية للمرأة – وهى صفه لا يكابر فيها أحد بالطبع – تعطيها حقا فيما يتعلق بزيها، وسيرها شأنها فى هذا شأن الرجل سواء بسواء، وأن ما قد يرتفق على هذا الحق المتأتى من أن المرأة أنثى كما هى إنسان مرده فى النهاية الإرادة الشخصية، ولا يجوز أن يحيف على الحق الأصيل – أى الإرادة الشخصية – وأن على الطرف الآخر أن يقدر ويحترم هذه الإرادة، ولا يحاول توهينها، أو فرض سيطرته عليها.. فهذا ما يجب على الإنسان المتحضر أن ينأى بنفسه عنه، لأنه دليل الأثرة والأنانية أكثر مما هو دليل دواع أخرى، تجعله يعطى نفسه الحق فى أن يفرض على المرأة شيئاً هو من صميم

خصوصياتها.

وعلى المرأة أن تقوم بنفسها بتحقيق التعادل ما بين صفتها كإنسان وصفتها كأنثى ولا يجوز أن يُفرض هذا بقوانين أو بتقاليد، ولما كان الأمر يتعلق بالملايين من النساء من مختلف الأعمار والثقافات والبيانات فإن الممارسة ستختلف وتتنوع وتخطىء وتصيب. وهو أمر لابد منه ولا مناص عنه فى المجتمع الحر. وبفضل الحرية يمكن إصلاح الشطط أو النزول بسوءاتها إلى الحد الأدنى.

إن استعراض تطور المجتمع البورجوازى فى أوربا من العهد الفيكتورى الذى تزامنت نزعة التزمت التقليدى مع ظهور الآلة ودخول النساء مجال العمل يوضح كيف أن المرأة بإصرارها وبدفع القوى الاجتماعية الأخرى نالت حقوقها فى العمل، وفى الوظائف والمهن، وفى التحرر شيئاً فشيئاً من الزى التقليدى الذى كان يخفيها وسط الكرانيش العديدة بحيث إنها على امتداد مائة عام وصلت إلى ما يشبه الثورة فى "المينى جيب" وأظهر تمسك المرأة الأوربية بالمينى جيب من ستينات القرن العشرين حتى الآن أنها كأنما انفلتت من عقال وانطلقت من إسار، وأنها ترفض تماماً العودة إلى الماضى..

وفى الوقت نفسه فإن تمسك المرأة الأوربية بالمينى جيب وبالأزياء الأخرى التى تبرز الجانب الأنثوى فيها يوضح أن المرأة، وإن كانت حريصة على صفتها كإنسان، فإنها لا تريد أن تفرط فى إبراز ميزتها الأنثوية الخاصة فيها.

ولعل هذا من أقوى الأدلة على بطلان آراء الذين ذهبوا إلى طمس إنسانية المرأة، ولم يروا فيها إلا الأنثى وكذلك بطلان الذين لا يرون فى المرأة إلا الإنسان ويضيقون بالحديث – حتى من النساء – عن أنوثة المرأة أو يرون أنها تضاد إنسانية المرأة، وقد يذهبون إلى ما ذهبت إليه فرانسواز

سايجان من جحود أنوثة المرأة وأنها لم تولد امرأة، ولكنها تجعل كذلك.

لقد أظهر مسلك المرأة الأوربية الحديثة خطأ المذهبين. مذهب العالم القديم والفقهاء الذين فرضوا النقاب وحرموا الاختلاط لأنهم لم ينظروا إلا إلى الأنثى فى المرأة ومذهب الذين لا يرون فى المرأة إلا الإنسان ويغفلون الفروق البيولوجية الحاسمة التى تجعل المرأة بيولوجيا – أنثى.

لقد ضحت المرأة الأوربية حديثا بالكعب العالى وكان رمزاً للأناقة، وبمواد التجميل و"المكياج" عدة الجمال اللذين كانا فاشيين فى أربعينات القرن الماضى فلم يعد يستخدم هذين إلا الغانيات، ولكننا لا نجد امرأة مستعدة للتضحية بثدييها، وهما أبرز رموز الأنوثة الظاهرة، بل إن بترهما أو أحدهما عند الإصابة بسرطان الثدى تعد الشبح المخيف للمصابات به. وهذا يدل على أن الأنوثة كأصل بيولوجى – تتمشى فى أوصال المرأة ولا يمكن أبداً التخلص منها وإن كانت وسائل الإعلان فى استغلال أنوثة المرأة، والاتجاهات الفنية التى تبرز جمالياتها مسئولة عن تجاوز الحد الأمثل، كما أن بعض المذاهب السيكولوجية التى تذهب إلى دونية المرأة نتيجة لاختلاف تركيب الأعضاء الجنسية فيها عنها فى الرجل قد أثرت على فكر بعض النساء.

وهكذا نجد المرأة الأوربية تتجاذبها عاطفتها كأنثى، وعقلها كإنسان وأنها فى بعض الحالات لا تستطيع تحقيق التوازن بينهما.

نعتقد أن المرأة المسلمة فى العصر الحديث وبالنسبة للزى كادت أن تحل مشكلتها إزاء قضية المرأة: الأنثى والإنسان عندما أخذت بزى يحقق الحشمة وفى الوقت نفسه لا يطمس شخصية المرأة لأنه يبرز وجهها وكفيها..

وكان من الممكن ن تهتدى إليه بوحى الفطرة السليمة ولكن التعقيد

الاجتماعى جعلها تلف ألف عام حتى تنتهى إلى أقصر الطرق، وأكثرها بداهة..

فمن الواضح أو وضع لباس على الرأس أمر اقتضته الدواعى المناخية، سواء كانت حماية للرأس من البرد والحر والمطر أو ستراً له من التراب والرياح.. وهذا أمر ينطبق على الرجال والنساء على حد سواء.. وعند العرب أيام ظهور الإسلام كانا لرجال يضعون العمائم وكان النساء يضعن الخمار. وقد يختلف الشكل من دولة عنه فى دولة أخرى وفى زمن عنه فى آخر، ولكن فى جميع الحالات لابد من لباس ما.. وقد نزعنا فى رعونة الطربوش الذى كنا نغطى به رؤوسنا فى الثلاثينات والأربعينات لأنه لم يكن الغطاء الأمثل، ولكننا حتى الآن لم نجد بديلاً وقضى على العديد أن يسيروا عراة الرؤوس أو يضعوا ما يشاءون من طواقى أو "بيرهات" إلخ...

والحجاب بالصورة التى انتهت إليه المرأة المصرية، والذى يتكون من إيشارب حريرى وطرحة بيضاء عاده تغطى رأسها بحيث تحجب شعرها وتظهر وجهها ثم تسدلها على كتفيها. كان حلاً عملياً لقضية غطاء الرأس. وحقيقة أنه "عملى" لا يصعب ارتداءه ولا يثقل كاهل الفقير، هى من أكبر أسباب نجاحه وانتشاره.

والحجاب بهذه الصورة لا يطمس شخصية المرأة، لأنه يظهر وجهها وكفيها وشأنها فى هذا كشأن الرجل تقريباً، ولا يسىء إلى جمالها، بل لعله يضفى عليها جمالاً ويظهرها كحمامة بيضاء.

حقيقة أن الحجاب بهذه الصورة أخفى شعرها والشعر كما يقولون تاج المرأة.

ولكن هذه الواقعة التى تكون مأخذا، هى نفسها من أكبر الدواعى التى أدت للحجاب.

ذلك لأن الشعر إذا كان جميلاً لامعاً ناعماً، مسترسلاً فإنه يزيد فى جمال المرأة، ولكن نسبة الشعر الجميل إلى الشعر الذى ينقصه الجمال نسبة ضئيلة خاصة فى شعوب هذه المنطقة التى يتسم شعرها بالخشونة والتجعد ومن ثم فلا يكون الشعر هو التاج الذهبى البراق للمرأة ولكنه التاج الأسود الكابى المجعد الذى لا يضفى عليها جمالاً. وإذا أرادت أن تقوم اعوجاجه وتبسط تجعده وتسلس قياده لكان عليها أن تبذل الكثير أو أن تتابع "الكوافير" كل أسبوع. وهذا وذاك يمثلان عبئاً إضافيا لا يمكن أن تخلص منه. من هنا كان الحجاب حلاً مثالياً. وقد استشهدنا فى كتابنا "ما بعد الإخوان" بنجمة السينما البريطانية المشهورة "سارة مايلز" التى فاجأت مستقبليها فى القاهرة فى إحدى المؤتمرات السينمائية بشعر ملفوف فى إيشارب وقالت لهم إنه يصعب عليها تصفيف شعرها إلا لدى حلاقها الخاص فى لندن ولهذا، فإنها ببساطة تلفه فى إيشارب..

ونحن كرجال نقدر المرة الأنثى، ولكن الذى يعنينا هو المرأة كإنسان، والمرأة نفسها لا تعلى صفة الأنثى على صفة الإنسان فيها إلا فى فترات معدودة، وأمام دوائر محدودة من المعارف أو "المحارم" أو عندما تمارس هى وزوجها لعبة الأنوثة والذكورة، وفى غير هذه الحالات نفترض أن لا ننظر إلا إلى المرأة الإنسان التى تضع ثياباً لا تختلف كثيراً عما يضعه الرجل ويستر به جسمه، ويكشف عن وجهه ويديه.

ولقد يخطر لنا فى بعض الحالات أن الدور الحضارى للمرأة هو أن تضفى لمسة أنثوية جمالية على المجتمع وأن تعمل لمقابلة الخشونة والروح العملية النفعية الجافة التى تتغلب على الرجال، ولكن هذا يمكن أن يتم دون تكلف، ويمكن أن تنهض به فئات معينة من النساء فى مجال الفنون والآداب والسينما والمسرح، يفرغن لهذه المهمة ويؤدينها بروح الاحتراف والتخصص بحيث يصلن بها إلى الدرجة المطلوبة، ويكن مؤهلات لهذا من

ناحية الجمال والجاذبية والموهبة. لأن من الصعب علينا أن نكلف المرأة بهذا الدور الجمالى الأنوثى فى الوقت الذى ترهقها أوضاع المجتمع وتثقلها ما بين زوجة، وأم، وعاملة.. وموطنة. ويمكن أن يحل الحنان محل الجمال، ولدى النساء جميعاً كنوز منه يمكن أن يضفين على المجتمع ما يجعله أرق وأحنى.

وليس من السهل دائما تحقيق التعادل ما بين المرأة الأنثى والمرأة الإنسان، فالمرأة المسلمة عندما اهتدت للزى التقليدى الحديث – ستر الشعر وإبداء الوجه والكفين – قد قاربت هذا التعادل، إذ أن هذا الزى لا يطمس شخصيتها كإنسان ويبعد افتيات الصفة الأنثوية على الإنسانية. ولكن هذا يمكن أن يتم دون ستر الشعر. وهذا يظهر الخلاف ما بين الالتزام الفقهى والمبرر الموضوعى ولما كانت المرأة المسلمة التقليدية لا تتسامح فى إبداء الشعر، وترى أن هذا هو الفرق بين المرأة المسلمة الملتزمة وغيرها، فنحن نرى فى هذا غلبة الالتزام بالفقه التقليدى – وليس بالإسلام الموضوعى – ومن ثم فإنه لزوم ما لا يلزم، **ومن الممكن تحقيق التعادل ما بين المرأة الإنسان والمرأة الأنثى مع الكشف عن الشعر لأنه لا يحيف على المرأة الإنسان (وهو ما يعنى ما لا يجاوز قواعد الاحتشام) وننصح المرأة المسلمة بأن لا تتصلب فى هذه النقطة، لأن الأمر جاوز إظهار الشعر بكثير، ووصل إلى صور عديدة من العرى.**

والمحقق أن المرأة إذا دخلت المكتب لابسة مينى جيب، وواضعه "مكياجاً" ثقيلاً. فإن هذا سيعرضها لما يطلقون عليه "التحرش الجنسى" وتكون هى نفسها مسئولة عن جزء منه، بل إنها تضع نفسها فى تيار يعرضها لمخاطر الانزلاق الذى لن تجنى منه سوى المتاعب. وقد يدمر حياتها تدميراً، ومن ثم فلابد أن يكون هناك ضابط ما، حتى وإن لم يصل إلى ما تتمسك به المتزمتات فى الحجاب.

وقد يلقى بضوء على موقف المرأة المسلمة موقف المرأة الغربية التى ليس لديها الالتزام الدينى والتى جعلت شعورها بالجانب الإنسانى هو الذى يحول دون أن يفتات عليه الجانب الأنثوى ويفسده ومع أن القلة هى التى يتجاوز فيها الجانب الأنثوى الجانب الإنسانى بصورة لافته، إلا أن المشاهد أن المرأة الغربية لم تستطع أن تتحكم فى كبح عاطفة الأنثى فيها بما قد يوضحه دخول الموظفات مكاتبهن بالمينى جيب – وهو أمر وإن جعلته كثرة الاستخدام عاديا، فإنه لا يفقد دلالته.. وقد سمحت هذه الدلالة بأن تستغل دور الأزياء وأجهزة الإعلام أنوثة المرأة على حساب إنسانيتها بصورة جعلت الجمعيات النسائية فى الغرب تضج وتحتج.. ولكن دون فائدة لأن التيار أغلب منها، وهذا هو المحظور الذى تقع فيه المرأة الغربية الآن .

ولأن هناك خيطا رفيعاً يفرق بين التحرر والتحلل، يمكن أن يقطع ما لم يكن هناك ضمانات وضوابط ولما كانت هذه الضوابط – التى تأتى عادة من الأديان – غير موجودة أو غير مؤثرة فى المجتمع الغربى، فإن تيار التحلل مضى إلى درجة أصبح فيها من العوامل التى تسهم فى سقوط الحضارة الغربية.

ودراسة المجتمع الأمريكى فى الفترة المعاصرة تظهر جلياً إلى أى مدى يمكن أن يصل التحلل الجنسى. فهناك "مدارس" تؤمن بأن لذة اللقاء الجنسى هى المتعة العظمى التى يجب أن تمارس إلى آخر مدى، وبلا قيود، وهناك – بين الناشطات فى الحركة النسائية من ترى أن الحب يدمر استقلالية المرأة ويجعلها تبيعة للرجل، وأن الأمر مع الرجل يجب أن يكون ممارسات جنسية دون حب، أو ممارسات ما بين النساء بعضهن بعض أى السحاق الذى أصبح مذهباً، وله نصيراته. وأصبح جسد المرأة الوسيلة المفضلة فى كل الإعلانات سواء كان طعاماً، أو كساءً، أو سيارات أو بيوت إلخ... بل إن بعض الإعلانات تضع فاصلاً جنسياً بين فقراتها. كما أن الجنس نفسه

أصبح صناعة رائجة له قنوات تليفزيونية عديدة ومجلات وأفلام وأشرطة إلخ... ويتضافر رأس المال مع علم النفس مع الإعلان فى إبرازه فى كثر الصور فعالية وإثارة .

وفى الخمسينات عندما نشر الفريد كينزى كتابه عن حالة الجنس فى أمريكا، أصيب المجتمع الأمريكى بصدمة ولكن الواقع فى التسعينات جاوز بمراحل ما كان عليه فى الخمسينات. **فقد فرضت العوامل التى أشرنا إليها الجنس على الجمهور الأمريكى كوجبة لازمة.**

وجاء فى كتاب تفكيك أمريكا عن "الحالة الجنسونية فى أمريكا". "ويعتقد الأمريكيون أن الزواج يمكن أن يكون ضروريا كمؤسسة اجتماعية. ولكنه يخمد الجنس وأنك إن كنت تريد الجنس فابتعد عن الزواج، ويقول الأمريكيون أنفسهم أنهم يمارسون الجنس كثيرا، وإن من لا يمكنهم عمل ذلك محبطون، وفى تلك الأجواء أصبح الجنس مطلوباً لذاته، أى الجنس للجنس فالأمريكيون أصبحوا يمارسون الجنس لأنه ممتع، أو من الممكن أن يكون كذلك، ولأنه فن فيمكن الاستمتاع به ليلاً بدلاً من الفيلم والمسرحية.[1]

وأظهرت الإحصائيات أن ممارسة الجنس تؤدى لدى البعض يوميا، ولدى آخرين مرات عديدة فى الأسبوع ولا يمكن عزو هذا إلى أسباب بيولوجية سليمة ولكن إلى الإثارة المستمرة والانسياق مع فكرة الاستمتاع .

ومع أن ظهور الإيدز أوقف شيئاً الموجة العارمة "ولكن المجتمع الأمريكى لما كان يعتقد فى الجنس كرمز للحرية والسعادة الإنسانية، فإنه طور تقنيات جديدة من أجل "جنس صحى" "وجنس آمن" مثل استخدام الواقى الذكرى وتحصيل اللذة الجنسية بطرائق مختلفة غير الجماع مثل الجنس الشفهى واللسانى إلخ...[2]

وبالنسبة لبريطانيا فقد نشرت جريدة الحياة نقلاً عن تحقيق لمجلة دكتور

"الطبية البريطانية ونقلته" الديلى ميل تلغراف **(**يوم **2001/7/18** ص**34).**
تحقيقاً جاء فيه أن عام **1999** سجل ولادة مائة ألف طفل من أمهات لم يبلغن العشرين بينهن ثمانية آلاف لم يبلغن السادسة عشر، و **2271** لم يبلغن الرابعة عشر.

هذه الفقرات اليسيرة توضح أن هاجس الانزلاق الذى يتملك المرأة المسلمة فى العصر الحديث ويجعلها تتمسك بحجابها، وتحس أنها لو كشفت عن شعرها فربما يكون بداية ترخص ينتهى إلى تحلل هاجس له ما يبرره، وإن كنا نعتقد أن القياس مع الفارق وأنه لا يرتبط ضرورة بحجب الشعر.

من المهم أن نعلم أن حديثنا عن الوجه والكفين إنما ينطبق على المائة سنة الأخيرة عن عمر المرأة المسلمة، فى بلد متقدم نسبيا – كمصر. ولكنه لم يكن كذلك طوال **1300** سنة فرض فيها الفقهاء على المرأة المسلمة حجاباً كثيفاً يغطى وجهها وألزموها قعر بيتها وحرموا عليها القراءة والكتابة لأنها فيما رأوا لا تلزم فى أداء دورها كزوجة وأم ويمكن أن تثير فى نفوسها التطلعات والطموحات. وإذا كانت مصر قد تخلصت من هذا الوضع بفضل دعاة الإصلاح الاجتماعى وتحرير المرأة من رفاعة الطهطاوى حتى قاسم أمين، فإنه لا يزال ضاربا إطنابه السوداء على المرأة المسلمة فى معظم دول العالم الإسلامى ..

وسنعالج الجوانب التى ألصقت بالإسلام فى هذا الأمر فى الباب الثانى من هذا الكتاب، ولكننا نبادر هنا **فنقول إننا نرفض تماماً هذا النقاب ونعتبره جريمة لا تغتفر فى حق المجتمع، وفى حق المرأة. ولا يمكن بأى حال من الأحوال السماح به.**

ولما كان هذا النقاب الذى شبهه الكاتب التونسى القديم الطاهر حداد

بالكمامة التى توضع على فم الكلاب كى لا تعض المارة، والذى يجعل المرأة شبحاً أسود مخيفاً هو الذى حكم عالم المرأة طوال ألف وثلاثمائة عام، ولا يزال يحكمها فى معظم الدول الإسلامية، فليس من نافلة القول الحديث عن أثره الوثيق على المرأة.

كان الأثر الأعظم للحجاب على المرة هو تغييبها عن المجتمع.. فمع أن الحجاب قد لا يمنع الاختلاط، وقد يكون ستاراً أو باباً يمنع اقتحام السبيل إلى المرأة كما هو الحال فى المضمون القرآنى لكلمة حجاب. والتى خص بها زوجات الرسول، فإن المعنى اللغوى العام لكلمة "حجاب" سيطر على نفسية الذين تعاملوا معه رجالاً ونساءً، بحيث أخذ شكل النقاب الكثيف الذى يغطى الرأس والوجه ولا يسمح إلا بفتحة واحدة لعين كما ارتأى ذلك بن عباس، وكان فى الوقت نفسه متفقاً مع إرث التاريخ وميول المجتمع الذكورى بحيث كانت النتيجة حجب النساء عن الرجال. وتغييب المرأة عن المجتمع وعزلها فى البيوت وإذا تطلبت الضرورات خروجها فيجب أن يتم ذلك أولاً بإذن "وليها" – من أب أو زوج أو أخ – وثانياً مع محرم، وثالثا أن تكون مرتدية لزى يغطيها من رأسها إلى قدميها..

وأدى تغييب المرأة عن المجتمع نتيجة للحجاب كما ذكرنا آنفا إلى أن ينحصر عالمها ما بين المطبخ وغرفة النوم.. وإذا كانت أماً فهموم الأبناء تفرض عليها نوعاً من المشغولية التى تختلف عن هموم المطبخ، وغرفة النوم، ولكنها لا تلزمها الخروج عن إطار البيت.

وكانت هذه المهام تستنزف كل طاقة المرأة لأن عمليات المطبخ كانت تضم إعداد الدقيق وتخميره. ثم "تقريصه" أقراصا، وإذا كان فى البيت فرن، فعمليه خبزه، وإذا لم يكن فعادة ما كان فى الحارات أفران تقوم بذلك، ولعل عملية "غسيل الملابس" كانت من أشد المهام إنهاكاً لقوة المرأة لما تتطلبه من غسيل بالصابون فى مياه ساخنة ثم "تشطيف" هذه الملابس، وأخيراً

تجفيفها ونشرها على الحبال فى السطح..

أما عملية إعداد الطعام للزوج والأبناء فكانت تتطلب تنظيف الخضر، وإعداد المرق أو "الصلصة" وكميات لبصل والثوم والسمن والزيت اللازمة إلخ...

ولم يفكر عالم الرجال وقتئذ فى اختراع معدات تسهل هذا العمليات أو تخفف من عبئها الثقيل، فهذا ما لم يكن يعينهم فى شيء ولعلهم كانوا يرون فى كثرتها وثقلها ما يشغل المرأة ويستنزف قواها "ويهد حيلها". ولعل بعضهم طبق المثل الشيطانى "المسكين حط على رأسه طين" !!

وتطلب عدم خروج المرأة دخول شخصيات مثل "الدلالة" التى كانت تبيع الأقمشة والأمشاط إلخ... و"البلانة" التى تتولى عمليات تجميل المرأة ومساعدتها فى الحمام. والخاطبة التى تسعى فى تزويج الفتيات، وكان يمكن لبعضهن أن يقمن بمهام أخرى للزوجة السجينة التى ليس لها وسيلة للاتصال بالعالم الخارجى، أو للنميمة وتناقل الشائعات بين البيوت.

غنى عن القول أن المرأة لم تكن تظفر بأوليات الثقافة والمعرفة. فقد كان العصر عصر أميه، ولم يكن الرجل فى معظم الحالات يفضلها، ولكن الضرورات فرضت على الرجل الإلمام بالقراءة والكتابة على الأقل ليمكن ممارسة أعماله من تجاره وصناعة فضلاً عن أن الرغبة فى أن يكون شيخاً، أو فقيهاً كانت تفتح له أبواب الدراسة الدينية وكان هناك معاهد ومدارس تعتمد على الأوقاف، ولا تتقاضى أجراً بل تقدم هبات. فكان هناك منفذ للرجال فى سور الأمية الذى طوق عالم العصور القديمة. أما بالنسبة للمرأة فكان الرأى الفقهى المقرر تعليم المرأة عدداً محدوداً من قصار السور لتصلى بها. عدا ذلك فلا داعى له.

وكانت الواجبات المنزلية. من طهى، وغسيل، وخبز، ورعاية الأطفال

تستحوذ على وقت المرأة وتستنفد قواها، وإذا كان الرجال قد عرفوا فى عصر الصناعة الرأسمالية "عبودية الأجور" فإن المرأة قد عرفت من أقدم الأباد عبودية "البيت".

بالإضافة فإن احتباسها بالبيت وتغيبها عن المجتمع حال دون أن يكون لها عمل آخر أو وظيفة يمكن أن تدر عليها دخلاً، ويمكن أن تكفل لها قدراً من الحرية، مما جعل اعتمادها المادى يقع على الزوج وتصبح تحت رحمته..

والأمر لا يقف عند هذا الحد. فهذا الرجل (الزوج) يستطيع أن يتزوج زوجة أخرى غيرها، كما يستطيع طلاقها، ولهذا يصبح الرجل السيد المطلق الذى يجمع فى يديه سلطات لا حد لها، ولا قيد، عليها ولا مفر منها، ويصبح بالنسبة للمرأة بتعبير أحد الآثار "جنتك ونارك" وفى معظم الحالات فإنه كان نارها.. دون جنتها.

أن السلطة الكبيرة المطلقة فى يد الرجل، لابد وأن تفسده، لأن السلطة مفسدة، ولن يشفع تودد المرأة له وستجعله هذه السلطة يحاسب زوجته حساباً عسيراً، وقد يبيح لنفسه سبها، أو ضربها، وتهديدها بالطلاق أو بالزواج من أخرى، ولنا أن نتصور معيشة هذه المسكينة وقد أصبحت حياتها جحيماً لا يطاق ولا مهرب منه..

لا تلام المرأة إذا لجأت إلى أساليب الغش أو الخداع، ولا تلام إذا استغلت نقاط الضعف فى رجلها وسيدها وتاج رأسها.. ومالك أمرها.. ولا تلام إذا لجأت إلى محاولة "قص ريشه" حتى لا يطير عنها إلى غيرها بمختلف الوسائل، وأولها إثقاله بجيش من الأبناء لا يستطيع أن يتخلص منهم ولا يستطيع أن يقوم بحقهم، وبهذا تشغله، حتى وأن أثقلت على نفسها معه.

من الواضح أن هذه الحياة تفسد البيت وتفسد الرجل.. وتفسد المرأة، وليس هناك من رابح فيها..

عندما يفقد الزوج "القِيّم" ويصبح مجرد شركة مادية.. عندئذ ينطبق عليه المثل "إن الفقير يتزوج لتكون له خادمة مجانية، والرجل الوسط يتزوج لتكون له عشيقة، والرجل الغنى يتزوج ليكون له وريث" وهى أهداف لا علاقة لها بالحياة الزوجية المثلى.

كان الإنقاذ والإنجاز الأعظم فى جحيم هذه الحياة الذى أنقذ المرأة من الغصص المتلاحقة هو الأمومة.

فأى شىء أروع وأعظم من أن تكون المرأة هى المستودع الذى اختاره الله ليحقق عبره عملية الخلق ولكى يتكون فى رحمها من تلاقى حيوان منوى ببويضة أنثوية مضغة وأمشاج لا تلبث أن تصبح إنساناً صغيراً فيه كل ملكات الإنسان فى مرحلة جنينيه مضمرة لا ترى ثم يولد قطعة من اللحم تصرخ و "ترفس" برجليها وتؤذن بقادم جديد إلى هذه الدنيا. لا يلبث أن يحبو على أربع ثم يسير مترنحاً وعندما يصرخ للمرأة الأولى "ماما" فإن "ماما" لا تسعها الدنيا من الفرحة، وتنسى كل ما عانته بدءً من ساعة الولادة الأليمة حتى الرضاعة والملاحظة الدائمة فى كل ساعات النهار والليل.

إن الأمومة التى توجد مخلوقاً جديداً تحمله الأم على ساعدها، وتناغيه وتلاعبه وتناديه.. ليرد عليها بالكلمة المحبوبة "ماما" هذه الأمومة جعلت شهيرات الممثلات والفنانات يهجرن عالم الأضواء وفتنة الشهرة لكى يصبحن أمهات.

لا جدال أن هذه المشاعر أضاءت العالم المظلم للمرأة فى محبسها القديم، وجعلتها فى فترات عديدة تشعر بلذة الإنجاز، فضلاً عن أن هذا

الإنجاز يوثق العلاقة بالزوج وينشئ الأسرة، ولا جدال أنها كانت بين الفينة والفينة تسعد عندما ترى البيت الذى نظفته ورتبته وقد أشرق وأصبح جنة صغيرة يرتع فيها الأطفال ويأوى إليها الزوج المتعب ليجد الراحة والسكن.

ولكن ثمة شوائب عديدة شوهت هذه الملحمة البطوليه. إن جهل المرة وإبقائها فى دياجير الظلام حرمها من الإفادة من العلم والمعرفة فى تربية أبنائها. تربية سليمة، ولما كانت مقهورة كما هو الأغلب فإنها تنقل إلى أبنائها القهر وتنشئ أبناءً أذلاء، وأنى لها أن تبث فيهم الشجاعة والصلابة والقوة وسطوة الزوج والتقاليد تفقدها هذه الخصائص ؟

إن وضعها المضطرب وافتقادها الحرية والاستقلالية ورضوخها لإساءات ونزوات زوجها تجعلها تضيق بحياتها فتسىء إلى أطفالها.. آونة، وفى آونة أخرى تجد فى هؤلاء الأطفال متنفساً من هذا الجحيم فتدللهم، وبذلك تخطئ فى الحالين عندما تقسو عليهم أو عندما تدللهم. **هذه التربية السيئة للأطفال فى سنوات حياتهم الأولى التى تطبعهم بطابعها وتعود إلى الظروف السيئة للمرأة هى من أكبر أسباب تخلف الأمم الإسلامية إذ ينشأ رجالها ونساؤها مقهورين أذلاء، ومدللين يعتمدون على الآخرين ويفقدون الاستقلالية ويتصورون أن على الغير أن يلبى مطالبهم ويصبح النفاق هو الوسيلة المتاحة لتحقيق هذه المطالب والآمال. وهذا هو شر ما تبلى به الأمم وهو ما وقعت فيه الأمم الإسلامية نتيجة تخلف الأمهات واحتباس الزوجات.**

على أن هذا كله لا ينفى أن دورها كأنثى وأم سواء كان رائعاً مبهجاً، أو مظلماً مؤلماً يجعلها تأسى لفقدها صفتها كإنسان ويدفعها لأن تسعى إلى تحقيقها. لأن صفتها كإنسان له إرادة وكرامة كامنة فى أعماقها، وبقدر التقدم بقدر ما يزداد صوت الإنسان فى المرأة ارتفاعاً. وهناك حالة واحدة يمكن أن

تغلب هذا كله، تلك هى حب عظيم من الزوجة لزوجها. فإن هذا الحب يجعل المرأة – كالصوفى – يجد السعادة الخالصة فى مرحلة "التفانى" وتقدم نفسها روحاً وجسداً لزوجها، ويسعدها أى شىء فيه، وعندما سألوا الممثلة العريقة سناء جميل ما الذى يسعدك قالت عندما أسمع لويس[3] أبقى سعيدة وقلبى فرحان.. **(ملحق الأهرام – أيامنا الحلوة 5 أكتوبر ص5)** ومن الواضح بالطبع أن هذا الحب لا يأخذ تمامه إلا عندما يبادل الزوج زوجته هذه العاطفة ويبقى بعد هذا أن مثل هذه الحالة قليلة أو نادرة، وقد لا يكتب لها البقاء..

الفصل الثاني

أثر الحجاب على المجتمع

س

الفصل الثاني

ش

س

لا يتكون المجتمع من رجال دون نساء، أو نساء دون رجال، ولكنه يتكون من رجال ونساء معاً وبقدر ما تتوثق الأواصر بين الرجال والنساء. بقدر ما يكتسب نسيج المجتمع قوة وصلابة، فإذا انعزل النساء فى بيوتهن وحيل بينهن وبين الرجال، وحرم على الرجال الاتصال بالنساء. فإن هذا يؤدى إلى قيام مجتمعين: مجتمع نسائى ومجتمع رجالى. كل مجتمع له أوضاعه ومشاكله وفى كثير من الحالات تتضارب المصالح وبدلاً من أن يسير المجتمع الواحد إلى الإمام فإن المجتمع المنقسم يشتبك بعضه مع البعض الآخر.

وعندما يتعامل المجتمع، رجالاً ونساءً. بعضهم مع بعض تنشأ لهم قضايا عامة، ويتطلب ذلك اتخاذ حلول معينة. وهذا الجانب الذى هو حصيلة تفاعل إرادت الرجال والنساء. مع الأوضاع: أوضاع بلادهم، وأوضاع العالم المؤثر على بلادهم، ومقتضيات الزمان الذى جاء بقضايا ومشاكل لم يكن للبشرية بها عهد من قبل.. **كل هذا يجعل المجتمع أكثر من مجموع رجال ونساء، إنه يجعله بوتقة تصاغ فيها القيم وتتخذ بها القرارات، وتنصهر فيها الإرادات.**

وقد تحدثنا فى الفصل الأول عن أثر الحجاب على المرأة باعتبارها إنساناً بالدرجة الأولى عندما أدى الحجاب إلى تغييبها عن المجتمع وقصر

دورها داخل البيت وجنى عليها كإنسان له شخصيته الخاصة، وإرادته، وحريته، وسنشير الآن إلى انعكاس آثار حجاب المرأة على المجتمع وبعد ذلك نقفى بآثاره على الرجال (العنصر الثانى فى المجتمع) ثم على المرأة ليس كأنثى وإنسان وإنما باعتباره العنصر الثانى من عناصر المجتمع، وأخيراً بأثر ذلك على المجتمع وآدابه والروابط التى تربطه.

- أ -

وقف بنا الحديث عن المرأة عند ظاهرة الأمومة التى أنقذت المرأة من رتابة العمل المنزلى وتجرده من العاطفة. فالأمومة تملأ جنبات المرأة بالعاطفة المبهجة حتى تفيض وتوجد لحياتها طعما لا يوجد إلا بها، فلا الأجر العالى، ولا المنصب الرفيع، يمكن أن يساميا ابتهالة الطفل بكلمة "ماما".. وتتلاءم هذه الحقيقة مع حقيقة المنزلة الرفيعة للأمومة وأثرها الضخم فى حياة ومستقبل المجتمع وهذا الدور البطولى الذى تقوم به الأم هو مما يجب أن يسجل للمرأة، وقد عبر عنه الرسول أحسن تعبير عندما جعل الجنة تحت أقدام الأمهات...

ويمكن القول بصفة عامة إن المرأة المسلمة تقوم بهذا الدور بوحى عواطفها دون أن تدخل المدرسة أو تلم بمعرفة. ولعله يكون على أفضله عند المرأة الفلاحة ذات الفطرة السليمة. والمجتمع البسيط الخالى من التعقيد، ولكن هذا لا ينفى أن العوامل السيئة التى تكتنف البيت المسلم وصنوف الحرمان التى تعانيه المرأة وإهدار شخصيتها.. هذه العوامل شوهت تربيتها لطفلها ودفعتها فى أحيان للقسوة عليه وفى أحيان أخرى لتدليله بحيث انعكس ذلك على حياة أطفالها. ولعلها أن تكون قد غرست فيهم بذرة النفاق وحرمتهم من خصائص الصراحة والصدق والاستقامة والشجاعة. **وكل من يتحدث مع بعض الأطفال ما بين سن الخامسة والعاشرة يحس بضحالة**

الشخصية وعدم بروز الإرادة وغلبة الحيرة والتردد وكأن فى أعماقه شيئاً يثير فيه الخوف والرهبة. وهذه هى جريرة الجو غير الصحى للبيت المسلم الذى لا تكون العلاقة فيه، ما بين الزوج والزوجة قائمة على الصراحة والمساواة والتقدير المتبادل واحترام كل للآخر أكثر مما تعود إلى جهالة المرأة بأصول التربية، وإن كان لهذه الجهالة أثرها أيضاً.

وتذهب بعض الدراسات إلى أن الرحم – كما أنه قرار مكين يحفظ الجنين – فإنه مدرسة تنقل دروسها من الأم إلى الجنين بحيث ينعكس عليه كل ما يؤثر على الأم فترة الحمل من انفعالات نفسية أو مؤثرات عضوية. ومعروف أن الطفل يعجز عن التمييز ما بين نفسه وأمه خلال الشهور الستة التى تعقب الميلاد، وكان الفرق أنه قبل الميلاد داخل بطنها وأنه بعد الميلاد على صدرها، فالطفل الوليد يرث بجانب الخصائص العضوية بعض الصفات النفسية أو الشخصية للأب والأم كالحركات والسكنات وطريقة المشى إلخ... كما أن أثر تربية الأم خلال السنوات الخمس الأولى من حياة الطفل تغرس فى نفسه الخلائق والصفات والمقومات التى تصاحبه طوال عمره ويعسر عليه أن يغيرها.

من هنا نجد كيف أن انتقاص شخصية المرأة وإهدار استقلاليتها وحريتها وإرادتها بقدر ما أساء كأحد عنصرى المجتمع، بقدر ما انعكس على تربيتها لأطفالها بحيث عجزت عن أن تقدم الجيل الصحيح الجسم الصحيح النفس صاحب الإرادة والذى يستطيع أن يعتمد على نفسه، وهى العيوب القاتلة التى تصاحب الأطفال بعد أن يشبوا ويصبحوا رجالاً أو نساءً، وتصبح من أكبر عوامل تخلف المجتمع.

وحرم الحجاب المجتمع من تعليم المرأة، فقد كان الرأى الفقهى السائد هو أن لا تعلم المرأة إلا الفاتحة وخمس أو ست من قصار السور تؤدى بها الصلاة أما ما عدا ذلك فلا يلزم المرأة، وفيم تقرأ وتكتب ودورها أن تلد

وترضع وتطبخ وتغسل، وقد كانت سياسة طالبان فى أفغانستان مصداقاً لهذا الفهم، حينما تولت الحكم عام **1996**، وخلال فترة التخلف التى شملت العالم الإسلامى قبل عصر النهضة الحديثة لم يفلت من إسار هذا الفهم المظلم السقيم إلا آحاد من كبار القوم وسراتهم فكانوا يعلمون بناتهم القراءة والكتابة فى بيوتهن وطوال ألف سنة لم تفتح مدرسة للبنات ولم يفلت من ظلام الجهل إلا العشرات أو المئات من الملايين. وحتى مشارف العصر الحديث، وفى مصر التى كانت متقدمة على غيرها من الدول العربية كان الفتيات النابهات الطموحات يتعلمن خلسة من إخوانهن حتى يتوصلن إلى "فك الخط" والقراءة والكتابة وعندئذ يواصلن التعليم سراً وعندما يعلم الأب يثور ويحرّم على ابنته مواصلة الدراسة ولا تلين قناته إلا بعد أن "تسوق" عليه الخيلان والأعمام والمعارف وقد سلك هذا المسلك معظم النابهات اللاتى ظهرن فى مطلع القرن العشرين.

وعندما دخلت أول دفعة من الفتيات الجامعة المصرية كان ذلك يوماً أسود عند بعض المتعصبين الذين رأوا فيه علامة من علامات القيامة تؤذن بسقوط الإسلام وتحت عنوان "مخلوق يتحدى العرف العام" قال الأستاذ محمد عطيه خميس وهو أحد زعماء قادة شباب سيدنا محمد فى مصر فى كتابه "مؤامرات ضد الأسرة المسلمة" عن أحمد لطفى السيد الذى "أقدم على ما لم يقدم عليه غيره من خلق الله ! **أقدم على قبول الفتيات طالبات فى الجامعة المصرية يجلسن بجانب الفتيان فى الدروس والمحاضرات ويختلطن بهم فى أفنية الجامعة ومكاتبها (ص96).**

فتصور مخلوقاً بهذا الفهم يدعى الإسلام، وهو دين العلم والمعرفة ثم يرى أن دخول الطالبات الجامعة جنباً إلى جنب الفتيان جريمة نكراء لم يقدم عليها أحد من خلق الله سوى هذا اللطفى السيد!

ولنا أن نقدر كم خسر المجتمع الإسلامى وأمة محمد عندما أبقوا نصف

الشعب فى دياجير الجهالة وظلام الأمية وحالوا بينه وبين نور العلم والمعرفة ...

ويبدو أن تحريم التعليم على المرأة كان جزءاً من الخطة – إن لم نقل المؤامرة – على المرأة – لأنه حال بينها وبين أن تمارس عملاً فتعمل طبيبة أو ممرضة، أو معلمة أو أى مهنة تليق بالمرأة ويتطلبها وجود الملايين من النساء. إن الغباء وضيق الأفق عطل على المجتمع الإسلامى سد هذه الحاجة الماسة التى تتطلبها "الحشمة" الإسلامية نفسها. فأيهما أفضل أن تعرض المرأة على طبيب ليكشف عليها أو تعرض على طبيبة مثلها ؟ وأن يمرض المريضة ممرض أو ممرضة "إنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور".

– ب –

كان الأثر الأول للحجاب على الرجال أنه حرم الرجال من التعرف على النساء والاختلاط بهن ما لم تربطه بهن صله النسب وهكذا وقع الرجل فى شر أعماله عندما أبعد المرأة وسجنها فى بيتها. لقد انقلب السحر على الساحر أصبح السجان "سجينا" تحكمه لوائح السجن، وحرم نفسه من الحرية. فى الوقت الذى ظن أنه استأثر بكل الحرية. حريته وحرية المرأة. وكما أن المرأة قد حرمت رؤية زوجها قبل الزواج، فإن زوجها أيضاً لم يكن ليراها قبل الزواج فتساويا فى الحرمان.

أصبح مجتمع الرجال بعد أن أبعد الحجاب المرأة عنه مجتمعاً ذكوريا مقصوراً على الرجال فيما بينهم وهو أمر يخالف مخالفه مباشرة منطق الفطرة لأن الرجال لا يحسون بحقيقة رجولتهم إلا فى مرآة المرأة كما لا تحس المرأة بحقيقة أنوثتها إلا فى مرآة الرجل ومن ثم فإن الفصل بينهما يوهن فى خصائص كل منهما على نقيض ما يتصور، وقد تحدث القرآن عن الرجال

والنساء وأنهم "من نفس واحدة" وبعضهم من بعض وأنهم أولياء بعض، وأنه تعالى خلقهم من ذكر وأنثى ليتعارفوا وتحدث الرسول فى كلمة مؤثرة "مسكين مسكين رجل لا زوجة له مسكينة مسكينة المرأة لا بعل لها" وهى تصور بأساء الرجل دون المرأة والمرأة دون الرجل، وكأن المجتمع الأوربى الحديث يحس بهذه "المسكنة" عندما يجد رجلاً فى حفل أو اجتماع لا ترافقه امرأة، أو امرأة لا يرافقها رجل فإنهم "بسرعة" يهيئون رجلاً للمرأة.. وامرأة للرجل. لأن كل واحد منهما دون الآخر مسكين!

بالطبع إن كلمة الرسول تختص بالعلاقة الزوجية، ولكنها تلقى ضوءاً على المجتمع المنفصل، خاصة وأن هذا الانفصال قد أدى إلى صعوبة الزواج، وعدم نجاحه فى كثير من الحالات وإذا قدرنا أن نصف الرجال متزوجون، وأنهم عندما يؤبون إلى بيوتهم يجدون زوجاتهم فى انتظارهم.. ومن ثم فلا يمكن القول إنهم "دون نساء" وأن كانت علاقة الزوجية لا تؤتى أفضل ما فيها من سكن ومحبة ومودة إلا فى مناخ الحرية والمساواة والتقدير العميق والمتساوى من كل للآخر. وهو وضع ذهب به الحجاب لأنه حال دون أن تستكمل المرأة شخصيتها وبالتالى انعدمت "الندية" بين الزوج والزوجة ولم يعد الزواج يحقق للمتزوجين ما أراده الله له من أن يكون سكنا ومودة ورحمة.

هذا هو حال المتزوجين، على أن المتزوجين لابد وأن يكونوا أقل عدداً من غير المتزوجين، ممن بلغوا الحلم.. أو حتى جاوزوا مرحلة الشباب وحالت الحوائل دون أن يتمكنوا من الزواج. فبالنسبة لهؤلاء جميعاً تعد المرأة كتاباً مغلقاً وعالماً مجهولاً.

لقد غرس الله تعالى فى فطرة الإنسان الغريزة الجنسية، وجعلها أقوى الغرائز، لأنها تتصل بسبب بغريزة البقاء وهى التى تمسك الإنسان بقيد الحياة..

من هنا فإن أى تجاهل لهذه الغريزة يعد غباءً مطلقاً ومكابرة فى واقع كالشمس فى رابعة النهار ويصبح من الضرورى التصرف معها...

والتصرف الطبيعى هو الإشباع، ولكن هذه الغريزة تظهر فى وقت مبكر نسبياً، مع فترة المراهقة، عندما لا يسهل إشباعها. ويصبح من الضرورى على الصبى والفتاة أن يجاهدا فى تحملها، وفى التسامى بها وتحويل مجراها إلى صور أخرى من النشاط العضلى والذهنى.. حتى تتهيأ الظروف لإشباعها عن الطريق الطبيعى: الزواج.

والفطرة التى أوجدت هذه الغريزة منذ المراهقة هى نفسها التى تبعد بالمراهقين عن فكرة الإشباع المباشر لأن فترة المراهقة تضم فيما تضمه – مثاليات، وأخيله، وطموحاً يشارك الغريزة اهتمامات الفرد، وترتفق عليها، وبالتالى فإن فكرة الإشباع المباشر يمكن أن تنتظر بشرط الالتفاف إلى الاهتمامات الأخرى لفترة المراهقة، وتحويل الغريزة إلى منطلقات تتناسب مع المراهقين الذين يبدو لهم الإشباع المباشر.. شيئاً غامضا، ملتبساً تكتنفه المحرمات..

والذى لابد أن نعترف به أن الغريزة الجنسية التى تشتعل فى نفوس المراهقين، وتصرخ فى دمائهم دون أن تجد متنفساً تكون هى الهم المقيم المقعد للملايين من المراهقين الذين يتخبطون فى دياجيرها ودهاليزها وطرقها المسدودة.. لمدة قد تزيد على سنوات عشر...

فى شبابى كنت أعرف مراهقين وشباباً كانت كل آمالهم هى التعرف على فتاة والجلوس معها والتحدث إليها.. ولو فى اجتماع أو فى رحلة، كان هذا فى الثلاثينات محالاً. ولم يكن هؤلاء يريدون علاقة جنسية من أى نوع، فهم فى سنهم تلك أبعد الناس عنها، ولكنهم كانوا يريدون التعرف فحسب، وقد حال المجتمع القاسى دون ذلك فاضطروا إلى دخول المجال الذى يمكن لهم الاختلاط بالمرأة، وللأسف كان الكباريهات، أو ما هو أسوء دور البغاء،

ولم يكونوا سعداء أو مستمتعين بهذا، ولكنها كانت النافذة الوحيدة على عالم المرأة وقتئذ فاضطروا إليها رغم التقزز الذى كان يخالطهم.

إن هناك سراً دقيقاً يكمن فى أعماق النفس الإنسانية يجعل الخلطة العامة بين الشباب والشابات تشيع عاطفة عذبة، وتثير ما يشبه الأحلام السعيدة وتضرم طموحاً وتحيى عزائما، وكان الإنسان الذى تكوّن من "نفس واحدة" لا يجد كماله ووحدته إلا فى هذا المجتمع المختلط فيسعد بذلك. ويشعر بهذه العاطفة الطالب المراهق، كما شعر بها الشاعر المشهور "جميل بثينة" عندما قال :

إلا ليت شعرى هل أبيتن ليلة

بوادى القرى إنى إذن لسعيد

لكل حديثٍ بينهن بشاشة

وكلُّ قتيل عندهن شهيد

لقد كان كل واحد من هؤلاء الشباب يرى نفسه فارس زميلته وحاميها والمؤتمن عليها، وما كان يمكن أن يتطرق إلى ذهنه سوء أو شر ..

يقرأ شبابنا فى الأدب الأوربى بلغاته، أو مترجما – عن نشوة المحبة التى تتملك الشاب وهو يدعو صديقته لتراقصه تحت أنغام الموسيقى. ويقرأ فى الأدب العربى ..

لم أدر ما طيب العناق على الهوى

حتى ترفق ساعدى فطواك

وتأودت أغصان بانك فى يدى

وأحمرَّ من خفريهما خداك

ثم يقرأ فى كتب الحديث أن لمس المرأة جمرة خبيثة وأن النظرة سهم مسموم وأنه ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما، فتتمزق نفسه ما بين هذا وذاك وإذا سيطر عليه التقى فأخذ بألفاظ هذه الأحاديث أسودت الدنيا فى عينيه. فلهذا الشاب نقول خذ نصيبك من الدنيا والمتعة البريئة وأعتبر هذه الأحاديث وازعا حتى لا تنحرف إلى الحرام الصراح، فهى – رغم أن معظمها ضعيف أو موضوع – لم يرد بها التطبيق العملى ولكن عدم مجاوزة الحدود...، **ولا تأخذها أبداً مأخذاً حرفيا لأنها كلها مجاز..**

وقد حال الحجاب دون وجود المجتمع المختلط وأن يستشعر الشباب ذكوراً وإناثاً. تلك المشاعر العذبة، التى تعينهم على قضاء سنوات عزوبتهم وتزودهم بذكريات سعيدة وتجارب بريئة، وتذيقهم طعم الحب الرومانتيكى والأفلاطونى وما يشيعه من عاطفة عذبه دافئة. وكان لابد أن يظهر الانحراف ما لم يسرعوا بالزواج ولكن الزواج غير متاح، وحتى لو تم دون تفاهم فسيكون فاشلاً وبداية لسلسلة من المتاعب والهموم. من هنا يضطر المراهق لتحمل عذاباته أو يتورط فى إنحراف يمكن أن يأخذ شكل الحب المثلى، بمعنى أن تحب الفتاة فتاة مثلها، وأن يحب المراهق مراهقا مثله.. وهو ما لا يمكن أن يتم إلا فى ظل سرية، تكتنفها مشاعر الإثم والتحريم والشذوذ..

ولو أبيح الاختلاط لكان فيه مندوحة عن كل هذه التخبطات لأن الاختلاط الذى نتحدث عنه هو الاختلاط فى النشاط الاجتماعى والعام مما يعد مأمونا، ويحقق الهدف، وحتى لو وصل إلى أوثق صوره، صورة الرقص المزدوج، فلن يكون أكثر من مصل مخفف يذهب التوتر دون أن يصل إلى انزلاق.

سمعنا الكثير عن مساوئ الاختلاط، ولكننا لا نسمع شيئاً عن انحرافات المجتمع المغلق.. ولا ما يرتكب فيه لأنه يتم سراً فى حين أن هذه الانحرافات

يمكن أن تؤدى إلى تعقيدات فى الحياة الزوجية والتعامل السليم مع الجنس الآخر، بحيث لا يستشعر الزوج والزوجة المشاعر الطبيعية السوية، لأن مؤثرات الانحراف القديم لوثت فكرهما ومشاعرهما.. وهذه الظاهرة تتجلى بدرجات متفاوتة وتحدث عند الكثير من الناس وتخفى أسبابها وتدق على الزوجين نفسيهما لأنها تكون قد آوت إلى ركن دفين فى أعماق النفس.

فضلاً عن أن المجتمع المغلق يحول دون تعرف المرشحات والمرشحين للزواج بعضهم على بعض بحيث يمكن للرجل أن يتعرف على المرأة وهل تحقق رغباته ومآربه وتصلح أما لأطفاله، كما يمكن للمرأة أن تتعرف على الرجل الذى ترتضيه زوجاً وأباً لأطفالها، بل يفترض عندما ينتهى المرشحان إلى قرارهما بالزواج أن يدرسا معا خطة الزواج، وكيف تتم، وما هى العقبات التى تتعرض ذلك، وكيف يمكن التغلب عليها، وماذا يكون الموقف بالنسبة لعمل المرأة ولقضية الإنجاب إلخ... إنه لمن البديهى أن هذه المسائل الهامة، والحساسة تتطلب دراسة جادة، مشتركة وتنازلاً من كل واحد عندما تتطلب الضرورات ذلك فهل يعقل أن هذه القضايا التى تتوقف عليها سعادة الحياة الزوجية واتفاق الزوجين.. تؤجل، ولا ينظر فيها إلا بعد الزواج بالفعل. وماذا يكون العمل عندما يتضح أن فكرة الزوجة تخالف مخالفة تامة فكرة الزوج. أليس هذا جنونا يفرضه المجتمع على الشباب والشابات وعندما يكون الخلاف جذرياً فلا مفر من الشقاء المؤبد، أو الانفصال السريع.. وقد كانا فى غنى عن هذا لو كان لدى هذا المجتمع مسكة عقل أو أثارة فكر..

إن دهشتى لا تنقضى تجاه مجتمع يحرم على المرأة أن ترى الرجل.. ويحرم على الرجل أن يرى المرأة. ثم يزج بهما معاً، ومرة واحدة، إلى أحضان بعض! وينتظر منهما أن يعيشاً فى سلام ونبات وأن ينجباً أولاد وبنات! فماذا يكون هذا سوى الجنون والحماقة، ومن العسير على الذين يعيشون اليوم فى مجتمع سمح بالاختلاط أن يتصوروا المجتمع الذى ظل

من أيام الجاهلية حتى مشارف العصر، يعتبر رؤية المرأة "تابو" محرم لا يجوز.

وجناية عدم الاختلاط على المرأة أشد من جنايتها على الرجل. لأنها إذا أفقدت الرجل العاطفة والإحساس بالجمال، فإنها قضت على المرأة بأن تظل سجينة بيتها رهينة زوجها، لا تعرف شيئاً عن العالم الخارجى الذى يحيط بها. ويغلب أن يحال بينها وبين القراءة والكتابة لأن الفكرة المتأصلة هى فكرة الأنثى – الزوجة – ربة البيت – أم الأطفال وهذه كلها فيما تصوروا لا علاقة لها بقراءة أو بكتابة.

- ج -

أخيراً نأتى إلى المجتمع، وما جناه الحجاب عليه، ولعل أعظم أثار هذا الحجاب كما قلنا هو تغييب المرأة عن المجتمع وحبسها فى عقر بيتها وأن هذا المجتمع أصبح مجتمعاً رجاليا، ذكوريا، خشنا، تنتفى منه لمسة الأنثى التى تشيع الرقة، والحنان، وتهذب من السلوك وتضفى هالة من الجمال. وتهذيب السلوك والإحساس بالجمال وهى ظاهرة بوضوح فى المجتمع الإسلامى رغم أن الإسلام عنى عناية فائقة بوضع "إتيكيت" إسلامى لا يقل – بل يفوق – الإتيكيت الأوربى، ولكن الفقهاء قضوا عليه جملة وتفصيلاً ولم يعد له وجود إلا على صفحات الكتب. أما فى الحياة فلا، لأن العامل الفعلى الذى يكلفه هو وجود المرأة فى المجتمع – وهو مفقود فى مجتمع يرفض فقهاؤه الاختلاط، كما أن الإسلام عنى بالنظافة والطهارة ونجح بالفعل فى حمل المسلمين على ممارسة التصرفات التى تؤدى إليها لارتباطها بالعبادة، كما فى حالة الوضوء وقد امتدح القرآن الزينة والجمال، وإذا لم يكن قد أفاض القول فيهما فإن فيما قدمه ما كان يمكن أن يدفع المسلمين لتوفير فنون الزينة ومظاهر الجمال. ولكن هذا ما كان يمكن أن

يوجد دون أن يكون له محور يدور عليه وهو المرأة، لأن المرأة هى رمز الجمال الحى، الذى يثير العاطفة الجمالية فى النفوس. وهذا بالذات هو ما هدف الفقهاء إلى طمسه بدعوى مقاومة الفتنة. **فلم ير الفقهاء فى المرأة الجميلة سوى أداة لاستثارة الغريزة الجنسية فى حين أن المرأة الجميلة يمكن أن تثير أنبل المشاعر وأرق الأحاسيس وأسمى العواطف، ولو أخذت الفتنة مأخذاً جاد لكان من حق النساء أن يطالبن بحجب الرجال لأنهم يفتنوهن، ولأن الرجل القوى يثير فى المرأة ما تثيره المرأة الجميلة فى الرجل.**

وكان من نتائج تغييب المرأة أن لم يسمح المجتمع الإسلامى لبعض أنواع الفنون كالغناء والموسيقى والرقص والتمثيل وهى فنون جمالية يثير كل واحد منها الإحساس بالجمال فى موضوعه.

وأصلتت كالسيوف أحاديث تتوعد من يسمع الغناء أو المعازف بأن يصب فى أذنيه الآنك، وأن الغناء هو "لهو الحديث" الذى ندد به القرآن الكريم، وحاول المجتمع الإسلامى حينا ما التمرد على هذه المحرمات وتحداها عندما جعل أكبر كتاب فى الأدب يحمل اسم (الأغانى) ولكن الانتصار الأخير كان للفقهاء والمحدثين بحيث أخرست أصوات النساء.

ولا تزال لعنة الفقهاء تلاحق الفنون حتى الآن وترى فى كل فنانة خاطئة، وقد أثروا على عدد من أفضل الفنانات حتى اعتزلن. وكان يمكن أن يبدأن مسيرة فنية تحقق ما يهدف إليه الفن وما يهدف إليه الإسلام أيضاً من بث توجيهات تربوية بطريقة غير مباشرة. وإذا وجد النص الجيد فإن الرواية (سينمائية أو مسرحية) تنجح بصرف النظر عن أى استثارات جنسية أو استعانة برقص أو غيره وبدلاً من هذا عمدن إلى الوعظ والتجمع فى حلقات لسماع أحاديث دينية، وكانت منزلتهن تسمح لهن بأن يكن أكثر نفعا حتى فى المجال الإسلامى نفسه.

وكان من الآثار الاجتماعية لتغييب المرأة، تشجيع تعدد الزوجات فالرجل الذى افتقد المرأة فى المجتمع أراد أن يجدها فى بيته، وما كان يمكن أن تكفيه واحدة، وهذه اللفتة تربط ما بين تعدد الزوجات وفرض الحجاب. وهى رابطة لم يلحظها الكثيرون.. ولما لم يكف التعدد ظهرت الجوارى، وقمن بالدور المطلوب فى إشاعة "طائف" من الفن وصورة محدودة من المجتمع المختلط وبقدر ما أريد منهن الترخص بقدر ما أزداد التزمت بالنسبة للزوجات، وهى ظاهرة وجدت فى المجتمع الأثينى الذى كان يحقق المتعة عن طريق العشيقات ولا يريد من الزوجات سوى إنجاب أبناء شرعيين وعبر عن ذلك ديموستين فى كلمة مشهورة له.

وكان لوجود الجوارى أثر بعيد على مستقبل وطبيعة المجتمع الإسلامى، خاصة فى فئاته العليا، فقد كانت أمهات كل الخلفاء العباسيين – باستثناء زبيده – من الجوارى وقيل إن النسل الحسينى إنما جاء من زواج الحسين بابنة كسرى، وأن هذا من أسباب هوس الفرس بالحسين.

وكان لـ "روكسان" زوجة سليمان القانونى وأورورا أو صبيحة زوجة الحكم الثانى الأموى فى الأندلس، وثريا الزوجة الأسبانية للملك التعيس أبو عبد الله آخر ملوك بنى الأحمر أثر انعكس على سياسة أزواجهن.

وأخيراً فماذا كان يحدث فى المجتمع الأفغانى الذى جعلته طالبان سجناً كبيراً يعزل الذكور عن الإناث.. وما هى صور الانحراف بدءاً من الكبت إلى الشذوذ..؟ هذا ما لا نعلمه لأنه يتم سراً وراء الأستار المسدلة والأبواب المغلقة. ولكن تفرض وجوده الطبيعة البشرية الغلابة، كما قد نجد أثاراً عنه فى بعض الإشارات فى كتب الفقه عن "الأمرد" الذى كادت أن تلحقه بالنساء وتضيق بوجوده وصحبته. إننا لا نعلم على وجه التحديد حجم هذا الانحراف ولا آثاره التى لابد أن تكون مدمرة، للطبيعة السوية والسليمة لدى الرجال والنساء على سواء...

ولكن من المؤكد أنها من أكبر أسباب تأخر المجتمع الإسلامى وما فيه من جفاف، وافتقار الإحساس بالجمال وما يشيعه فى النفس والمجتمع.

∞

الفصل الثالث

الحجاب كميراث تاريخى

س

الفصل الثالث

ش

تتملك الإنسان الدهشة، بل الذهول، عندما يستعيد التاريخ الاجتماعى للبشرية وموقفه من المرأة، وما نصت عليه القوانين والدساتير والنظم التى حكمت البشرية من أقدم العصور، لأنه يرى قلعة ممردة، بدأت مع بداية التاريخ، وزادها كل نظام، فى الشرق، والغرب، دروعاً وسدوداً وأسواراً... وكلها تستهدف الهيمنة على المرأة بمختلف التعلات. وليس الإنسان بمحتاج لأن يأخذ بنظرية "المؤامرة فى التاريخ" لأنه يرى تحت باصريه مؤامرة بالفعل، إن فقدت شكلها التآمرى، فإن مضمونها التأمرى هو كأشد ما تعرضه المؤامرات. فكلها على اختلاف أزمنتها وأمكنتها أرادت تدمير إرادة المرأة وإذلالها واستلحاقها بمختلف الطرق. وعندئذ يتفهم الإنسان الصعوبات والعراقيل والحواجز والموانع التى وقفت فى سبيل دعاة تحرير المرأة وعوقت مسيرتها، وكانت أداة هذه المؤامرة الحجاب الذى كان يغطى الوجه، ويحجب المرأة عن المجتمع، ولهذا ظلت منبتة عن المجتمع ألوف السنين.

ولن يكون المرء مغاليا إذا قال إن أقدم الحروب هى الحرب التى قامت بين الرجال والنساء وأنها سبقت "صراع الطبقات" والحروب الدينية ولكن لما كان الطرفان فى بيت واحد، ويربط بينهما أبناء فلم تأخذ شكل الجيوش أو التكتلات. وإنما تمثلت فى سن القوانين واللوائح ووضع التقاليد التى ترسخ استعباد المرأة وجعلها دائماً فى وضع التبعية أو الأسيرة أو "العوان" كما أطلق عليها العرب.

وما الذى أدى هذا هذا، أهى عداوة مغروسة من الرجل للمرأة ؟ والمرأة بعد هى التى حملت الرجل وأرضعته على صدرها وتفانت فى رعايته حتى شب ولولا هذه الرعاية لما ظل بقيد الحياة ولمات قبل أن يفطم!

كلا، ليست القضية عداوة من الرجال للنساء.. إنها أعقد من هذا وفى نظرنا أنها تعود إلى عدد من الأمور:

الأول: أن الاعتراف بكرامة الإنسان الذكر لم يأت سهلاً أو صفوا وتطلب كفاح ثلاثة أو أربعة قرون قبل أن يظفر الرجل به. وكان على المرأة أن تكافح كالرجل لتكتسب الاعتراف بصفتها الإنسانية شأنها فى هذا شأن الرجل سواءً بسواء.. وقد أشرنا إلى هذه النقطة فى مستهل حديثنا فى الفصل الأول من هذا الكتاب...

والثانى: أن مطلب المرأة الاعتراف بها كإنسان، ارتفق عليه واقترن به صفتها كأنثى فعّوق سيره.. وحاف عليه..

والثالث: ما طبعت عليه النفس الإنسانية من استسهال الظلم إذا قدرت عليه "من يطيق التماس شىء غلاباً واغتصاباً لم يلتمسه سؤالاً.." كما قال المتنبى. وهذا الظلم الذى هو من شيم النفوس يغرى كل قوى بالهيمنة على كل ضعيف وإخضاعه لإرادته وهو أمر مشهود منذ أن قتل قابيل هابيل.. ومنذ أن استولت الدول القوية على الدول الضعيفة منذ بدء التاريخ وكان العالم الوحشى القديم، يقوم على قوة العضل واستمرارية العمل، وقد أراد الله تعالى للمرأة أن تكون أقل قوة وعنفا، وأن يشغلها الحمل والرضاعة عن مواصلة العمل فكانت كجنس أضعف من الرجل، ولهذا كان موقف كل النظم منها واحداً، موقف الاستبداد والاستغلال، ولم تستطع الأديان أن تغير فى هذه الوقائع، رغم سمو تعاليمها، وأنها ضد هذا الاستغلال، لأن رجال الدين – كانوا رجالاً – قبل أن يكونوا دعاة، فعطلوا

توجيهات الأديان السامية ضد الظلم والاستبداد واستغلوا أيضاً أوضاعهم لتشديد القبضة على المرأة، بحيث تكون محكومة باسم الله وباسم السلطان معا.

ففى الصين كانت القاعدة "ليس فى العالم كله شيء أقل قيمة من المرأة" و "النساء آخر مكان فى الجنس البشرى ويجب أن يكون من نصيبهن أحقر الأعمال.[4]

وفى الهند حدد قانون (مانو) وضع المرأة فى عدة نصوص نكتفى منها الآتى :

1. المادة **147** ونصها لا يحق للمرأة فى أى مرحلة من مراحل حياتها أن تجرى أى أمر وفق مشيئتها ورغبتها، حتى ولو كان ذلك الأمر من الأمور الداخلية لمنزلها" .
2. المادة **148** ونصها "المرأة فى مراحل طفولتها تتبع والدها، وفى مراحل شبابها تتبع زوجها فإذا مات تنتقل الولاية إلى أبنائه أو رجال عشيرته الأقربين فإن لم يكن له أقرباء، تنتقل الولاية إلى عمومتها فإذا لم يوجد لها أعمام تنتقل إلى الحاكم" .

والسبب فى ذلك قد أشار إليه قانون مانو الذى زعم "أن مانو عندما خلق النساء فرض عليهن حب الفراش والشهوات الدنسة والتجرد من الشرف وسوء السلوك فالنساء دنسات وهذه قاعدة ثابتة".

وقد ظلت عادات الهند حتى القرن السابع عشر هى حرق الزوجة إذا مات زوجها لتصبح رماداً مع جثته التى تقضى شرائعهم بحرقها.[5]

وطبقا لقانون حمورابى[6] (حوالى **1752** ق م) كانت الفترة الزمنية التى يمكن للرجل فيها رهن زوجته أو أطفاله لا تتعدى الثلاث سنوات، وحرم القانون ضرب أو قهر هؤلاء الزوجات والأطفال من رهائن الديون، وسمح

القانون الآشورى (حوالى **1200** ق. م) بضرب رهائن الديون من الزوجات والأطفال، وخرم آذانهم وشدهم من شعرهم. كما سمح القانون الآشورى للزوج بمعاقبة زوجته بأن "يشد (شعر) زوجته، ويشوه (أو) يلوى أذنيها، دون أن يقع عليه أى جرم". وإذا عدنا ثانية إلى قانون حمورابى فنجد أنه كان يحق للرجال أن يطلقوا زوجاتهم ببساطة وخاصة فى حالة عدم إنجابهن الأطفال، إلا أنه كان مطلوباً من الرجال دفع غرامات "نفقه الطلاق" كما كان عليهم إعادة أموال وممتلكات الزوجة إليها. فى حين يبدو أن القانون الآشورى ترك للرجل فيما بعد حق تقرير ما إذا كان لزوجته أن تحصل على أى شىء بعد الطلاق: "إذا رغب سيد فى تطليق زوجته بمحض إرادته، فيمكنه أن يمنحها شيئاً، أما إذا كان ذلك بغير إرادته فلا يجب عليه أن يمنحها شيئاً، ولتخرج هى خالية الوفاض."[7]

"وعلى أى حال، وعلى مدى عصر الدول – المدن المتتابعة، كانت السلطة والهيمنة تقتصر على الزوج والأب الذى كانت الزوجة والأطفال يدينون له بالطاعة المطلقة. ويرد فى نص ينتمى إلى الألفية الثالثة قبل الميلاد أنه يحل استخدام الطوب المحروق فى تكسير أسنان المرأة التى تعارض زوجها، كما يذكر قانون حمورابى أنه يجب قطع يد الابن الذى يضرب أباه. وقد كان يحق لرب الأسرة ترتيب الزيجات لأبنائه وأن يهب ابنته للآلهة حيث تصبح كاهنة تعيش فى المعبد مع غيرها من الكاهنات. وكما سبق القول، فقد كان يتمتع بحق رهن أو بيع زوجته أو أطفاله تسديداً لديونه، وفى حالة عجزة عن تسديد دينه كانوا يتحولون إلى عبيد الدّين."

"وقد وردت القواعد الخاصة بحجاب النساء مفصلة فى القانون الآشورى، من حيث تحديد النساء المفروض عليهن الحجاب ومن لا يحق لهن الحجاب. فكان الحجاب فرضاً على زوجات وبنات كل "سيد"، وكذلك بالنسبة للجاريات المرافقات لسيداتهن، كما كان الحجاب مفروضاً على "الغوانى

المقدسات" بعد زواجهن، أما العاهرات والإماء فقد كان الحجاب محرماً عليهن، والمرأة التى كان يتم القبض عليها وهى مرتدية الحجاب بدون حق فكانت تخضع للعقاب بالجلد وصب القار على رأسها وقطع أذنيها. (القوانين 183)، وتقدم جيردا ليرنر تحليلاً مفصلاً لهذه القوانين فى دراستها التى ندين لها بما قدمته من رؤية توضح أن الحجاب لم يكن يستخدم فقط لتميز الطبقات العليا، وإنما كانت وظيفته الأساسية هى التفرقة ما بين النساء "المحترمات" والنساء المتاحات للعامة. أى استخدام الحجاب كان يلعب دوراً فى تصنيف النساء تبعاً لنشاطهن الجنسى، فكان ارتداؤه مؤشراً للرجال من حيث تمييز النساء الواقعات تحت الحماية الذكورية عن غيرهن من المتاحات مشاعاً.

وعندما تدهورت المجتمعات الآشورية والبابلية وظهرت فارس حضارتها الساسانية، كانت الإضافة التى أضافتها ظهور "الحريم" الذى ألحق بحاشية الحاكم وأفرد له جناح خاص، فانتشر الحجاب وخاصته عزل النساء على مدى المنطقة بأكملها ليأخذ شكل الممارسة الاجتماعية العامة.

وكانت الديانة الزرادتشتية تطالب المرأة بالطاعة التامة لزوجها، فكان على الزوجة أن تعلن ذلك قائلة "لن أتوقف أبداً مدى حياتى عن طاعة زوجى"، وكانت مهددة بالطلاق إن لم تحقق ذلك. كما كانت الزوجة مطالبة "عند استيقاظها صباح كل يوم... أن تقف أمام زوجها وتتحنى له تسع مرات... مادة ذراعها... تحيه له، مثلما يفعل الرجال فى صلاتهم إلى أوهرمازد **Ohrmazd**". وقد كان إنجاب الوريث الذكر فريضة دينية، كما كانت كافة الزيجات التى يتم الاتفاق عليها تعكس أهمية إنجاب الرجال لورثة من الذكور، وحتى إن لم يتخذ ذلك صورته من خلال الابن فإنه كان يتم بشكل غير مباشر عن طريق تزويج البنات وغيرهن من الإناث فى العائلة. وفى حالة الرجل الذى لم ينجب أى أبناء من الذكور، كان يتم تزويج ابنته

على أن ينسب أبناؤها من الذكور إلى والدها هى أو إلى عائلتها الأبوية فى حالة وفاة والدها. وقد كانت الزوجة فى مثل هذه الحالات تنال حقوقاً أقل من الزواج "البتاخاشاى" **Patahashae** الذى ينتمى فيه الأبناء إلى زوجها لا والدها. وهو ما يشابه وضع الأرملة ممن لم تنجب أى أبناء (بما فى ذلك هؤلاء اللاتى تم الاتفاق على تزويجهن منذ الطفولة ومات أزواجهن قبل إتمام الزواج) حيث كان يتم تزويجها ثانية على أن ينسب أبناؤها إلى عائلة زوجها المتوفى، وكانت مثل هذه الزوجة محرومة من حقوق الزوجة "البتاخاشاى" التى كانت الوحيدة التى تتمتع بمكانة سيدة البيت. كما كان من المباح للرجل أن يعير زوجته لرجل آخر دون موافقتها، على أن يتم تحديد شروط تلك الاستعارة فى عقد بين الرجلين، وهى ممارسة كان المجتمع يحبذها بالنسبة للأرمل الذى لا يملك ما يكفى متطلبات الزواج بينما يظل فى حاجة للمرأة كأداة لإشباع حاجاته الجنسية ولتربية أبنائه. وكان الأبناء والبنات دائما ملكاً للزوج طبقاً لاعتقادهم أن "المرأة هى الحقل... كل ما ينمو فيه يكون ملكاً لصاحبه حتى إن لم يقم هو بزراعته". وتشير بعض عناصر هذه القواعد الزراشتية إلى أن المرأة كانت تحتل موقعاً ما بين الإنسان والمتاع، وهو ما يستدل عليه من إمكانية إعارة الزوجة لتؤدى خدمات جنسية وغيرها للآخرين بصورة مشروعة.[8]

واعتبرت الديانات الفارسية والزرادشنية والمزدكية المرأة كائناً غير مقدس، عليها أن تربط عصابة على فمها وأنفها كيلاً تدنس أنفاسها النار المقدسة، ثم تحولت عصابة الأنف والفم فى المجتمعات الفارسية إلى جلباب تلبسه المرأة من رأسها إلى قدميها، ولكنه كان خاصاً بالحرائر ونساء علية القوم ولا يجوز للإماء ونساء العوام ارتداءه.[9]

وفى أثينا فى العصر القديم (**500 – 323** ق. م) يتم عادة عزل النساء لكى لا يراهُنَّ الرجال من غير أقربائهن المقربين. وكان الخطيب العام يجزم

بأن بعض النساء كن على درجة من الاحتشام تبعدهن عن أنظار الرجال من أقربائهن، وكان اقتحام الرجل الغريب حرمة المرأة الحرة فى بيت رجل آخر يبلغ مرتبة الفعل الإجرامى. "كان لكل من الرجال والنساء حياة منفصلة، حيث يقضى الرجال معظم أوقاتهم فى الأماكن العامة كالسوق وحلبات الرياضة بينما تظل النساء "المحترمات" فى البيت. وعلى النساء الالتزام بحدود حجراتهن وسكنهن وإدارة شئون بيوتهن ورعاية الأطفال الصغار ومتابعة الخدم والإشراف على أعمال النسيج وإعداد الطعام. وعلى مستوى البناء العمرانى كان يتم عزل الجنسين فى أقسام منفصلة للسكن، بحيث تقيم النساء فى حجرات تقع بعيداً عن الشارع وعن الأجواء العامة من البيت. وكانت ملابسهن تخفيهن عن أنظار الرجال الأغراب، حيث كن يرتدين شالا يمكنهن رفعه فوق رءوسهن كغطاء للرأس. وكانت صفات الفتيات مثار الإعجاب هى الصمت والاستكانة. وكان الخطباء يثنون على النساء ممن يتصفن بالسكوت والاحتجاب كما كانوا يتجنبون الإجهار بأسماء النساء "المحترمات" ممن هن على قيد الحياة. وقد كان وأد البنات يمارس فى بعض الحالات.

وكان كثير من الإغريق يحبسون نساءهم فى "الجيتايكونيتس" أو الحريم فى غرفة موصدة الباب محكمة الحراسة يقف على مدخلها كلب ضخم شرس وإذا اضطرت إلى الخروج وجب أن يكون فى صحبتها رجل مسن من السرة أهل للثقة بل أن يوربيديس (الذى يعد نصيراً للمرأة) كان ينصح بتجنيب السماح لزوجاتهم باستقبال نساء أخريات فى بيوتهن لأن "بين النساء معلمات لتلقين كل سوء وشر". وفى إسبرطة لم يكن من غير المألوف – كما ذكر بلوتاخ – أن يحول الزوج حقوقه الزوجية لرجل أقوى منه فحوله – يستطيع أن ينجب أطفالاً يمتازون بالجمال والقوة دون أن يؤثر هذا على الزواج (وهو نوع من الزواج ذكرته السيدة عائشة من أنماط الزواج التى كانت معروفة فى

الجاهلية).

وكان الغرض من الزواج ووظيفة النساء طبقاً لأرسطوطاليس تتمثل فى إنجاب الورثة، وكانت "الوريثة" طبقاً للقانون الأثينى مطالبة بالزواج من أقرب أقربائها من جهة الأب، حتى إذا كانت متزوجة بالفعل، وذلك لتتجب وريثاً لبيت أو عائلة والدها. وكان القانون الأثينى يعتبر الزوجة "طفلة حقيقية" وضعها القانون يماثل وضع أى من أقرباء زوجها القصر. وكان الولد يبلغ سن الرشد ببلوغه الثامنة عشر من عمره، أما الفتاة فلم يكن يتم الاعتراف ببلوغها سن الرشد أبداً. فلم يكن يحق لهن بيع الأراضى أو شرائها، وإنما كان بوسعهن الحصول على الأملاك بطريق الهبة أو الوراثة مع قيام الأوصياء من الذكور بإدارة شئون تلك الأملاك. ولم يكن بوسعهن الذهاب إلى السوق طلباً للطعام لسيادة الاعتقاد فى أن "البيع والمقايضة هى عمليات مالية أعقد من أن تتمكن النساء من التعامل معها" وكذلك بسبب "الرغبة فى حماية النساء من أعين الأغراب".

"وقد قامت نظريات أرسطوطاليس بتصوير المرأة لا على أنها مجرد تابعة كضرورة اجتماعية وإنما بوصفها أدنى فطرياً وبيولوجياً من حيث قدرتها العقلية والبدنية، ومن هنا تصبح فى وضع الخضوع والخنوع "بطبيعتها". وقد شبه حكم الرجل على المرأة بحكم "الروح على الجسد، والعقل والعقلانية على العاطفة". وقد قال أن الذكر "بطبعه أعلى مرتبة والمرأة أدنى مكانة، وأحدهما هو الحاكم والآخر هو المحكوم". فطبيعة الرجل هى "الأكمل والأكثر اكتمالاً" أما المرأة فهى الأكثر حناناً ولكنها هى أيضاً "الأكثر غيرة، والأكثر ضجراً، والأكثر ميلاً إلى التأنيب والضرب... هى الأكثر افتقاداً إلى الحياء واحترام الذات، الأكثر كذباً وخديعة" وقد تمت موازاة هذه الاختلافات الخلقية والعقلية بالخلافات البيولوجية، ومن هنا كان أرسطو يرى الجسد الأنثوى ناقصاً ومعيباً، كما لو كانت المرأة "رجلاً عاجزاً، فالأنثى هى أنثى

لوجود عجز ما فى قدرتها". وكان إسهام الأنثى فى عملية حمل الجنين ينظر إليها نظرة أقل من الرجل، فالذكر يساهم بروحه وبشكل إفرازات المرأة التى لا تقدم شيئاً سوى الكتلة المادية. وقد كان تأثير أرسطو واسع الانتشار وشديد المفعول، فقد عملت نظرياته على تجميع وتنظيم القيم والممارسات الاجتماعية الخاصة بمجتمعه. وقد تم تقديمها على أنها ملاحظات علمية موضوعية وتقبلتها الحضارتان العربية والأوربية (أو فلنقل الشخصيات البارزة فى هاتين الحضارتين) على أنها تعبير عن ضروب من الحقائق العلمية والفلسفية."[10]

وكان وأد البنات معروفاً لدى اليونان والرومان، وكان التخلص من البنات (عن طريق تركهن للموت فى الخلاء) معروفاً لدى الرومان بل ويقره القانون بصورة غير مباشرة: حيث كان القانون يوجب على الأباء تربية كل أبنائهم من الذكور مع الاكتفاء بابنه واحدة فقط. ونظراً لشيوع وأد البنات فى طبقة الأرستقراطية الرومانية فيتضح أنه لم يكن مرتبطاً بالفقر.

وفى تاريخ المرأة شرعتان بارزتان كان لهما تأثير كبير حكماً وضع المرأة عندما ظهرا، ثم انسحبت أثارهما وألقت بظلال كثيفة على العصور الحديثة.

هما الشرعة الرومانية والشرعة اليهودية ..

ففى روما كانت سلطة الأب مطلقة على أولاده وأولاد أولاده وزوجته.

ويذكر الدكتور محمد عبد المنعم بدر فى كتابه عن القانون الرومانى "إذا بلغ الصبى سن البلوغ الطبيعى (**14** سنة) تحرر من الوصاية بخلاف الأنثى فهى تستمر خاضعة لنظام الوصاية مدة حياتها. وليس نظام الوصاية على النساء خاصاً بالقانون الرومانى بل نجده فى نعظم الشرائع القديمة

ولكن مما أمتاز به القانون الرومانى عن الشرائع الأخرى هو أنه فى الوقت الذى يقرر فيه عدم أهلية المرأة لاستعمالها حقوقها فإنه يقرر مساواتها بالرجل فى الإرث.

والوصاية على النساء نتيجة من نتائج نظام العائلة الرومانية القائمة على السلطة الأبوية فهى مقررة بمقتضى القانون والعرف لأقارب المرأة من الذكور لمصلحة العائلة بقصد المحافظة على أموال الأسرة داخل العائلة وعدم تسربها وضياعها بسبب ضعف المرأة وقلة خبرتها. فقد خشى الرومان فى العصر القديم أن تسئ المرأة التصرف فى الأموال التى آلت إليها من العائلة أو أن تنقل هذه الأموال إلى عائلة أخرى بزواجها إلى أحد أفراد أسرة أخرى فهى كالوصاية على الصبى فى القديم تقررت للمحافظة على أموال الأسرة لا لحماية مصالح الموصى عليه نفسه فهى فى الأصل سلطة أو سيطرة كما يسميها وهى تشمل جميع النساء حكمتها منذ أواخر الجمهورية وصار من الصعب تبرير مشروعيتها فشيشرون يعللها بضعف المرأة وقصورها العقلى وليس كما فى القديم بضعفها الجسمانى ويفسر جايوس عدم أهلية المرأة بضعف خلقها ولو أنه لا يرى فى ذلك سبباً كافياً لتبرير إخضاعها للوصاية الدائمة.

ويستطرد الدكتور محمد عبد المنعم بدر فيقول عن الوصاية الشرعية "هذه تكون للأقرب فالأقرب من الأعصاب[11] ثم لأعضاء العشيرة عند عدم وجود أحد من الأعصاب" فالبنت عند موت أبيها تخضع لوصاية إخوتها أو أعمامها. وتخضع الزوجة تحت السيادة عند موت زوجها لوصاية أولادها الذكور أو أخوة زوجها أو أعمامه وتكون للمعتق على معتوقته أما البنت المحررة فتخضع لوصاية من تحررت من سلطته سواء كان أبيها الطبيعى أو شخصاً أجنبياً على حسب الأحوال.[12]

وكانت المرأة فى بعض البلدان الإيطالية تعد خادمة فى المنزل وعليها

أن تجلس على الأرض بينما يجلس الرجل على المقاعد وخارج البيت إذا ركب زوجها الحصان فلابد أن تسير على قدميها خلفه مهما كان بعد المسافة.

وقد حصر الفقيه **Ulpion** التصرفات التى لا يجوز للمرأة مباشرتها بدون إجازة وصيها فيما يأتى:

رفع الدعاوى أو مباشرة التصرفات التى تصاغ فى صورة دعوى كنقل الملكية بطرق الدعوى الصورية وكالتحرير بدعوى استرداد الحرية الصورية.

عقد الديون.

مباشرة تصرف من تصرفات القانون المدنى القديم تركة أو تقرير دوطة أو التنازل عن دين بطريق رسمى.

نقل ملكية الأموال النفيسة.

فمن دراسة التصرفات المذكورة نجد بأنها شاملة لجميع التصرفات القانونية للعهد القديم الأمر الذى يرجح الاعتقاد بأن المرأة كانت عديمة الأهلية فى القانون القديم.

الزواج بالشراء.

"كانت المرأة تدخل فى سلطة الرجل قديما بصيغة من ثلاث: الأولى المعاشرة، والثانية البيعة، والثالثة الزواج الدينى. أما المعاشرة فهى أن تمكث المرأة عاماً كاملاً من دون انقطاع فى منزل زوجها كالملكية التى تتم بحيازة عام، وكذلك تدخل المرأة فى أسرة زوجها، ويبين قانون الاثنتى عشر لوحة أن المرأة التى لا تحب أن تدخل فى سلطان رجلها بهذه الطريقة عليها أن تتغيب ثلاث ليال عن منزل زوجها خلال ذلك العام فتقطع بذلك المعاشرة وقد عفى ذلك الحق فمحت بعضه القوانين وسقط بعضه من عدم الاستعمال أما الزواج الدينى فيتم بقربان يقرب لجوبيتر وهو قربان من خبز من قمح

خاص ولذلك سمى باسم ذلك الخبز ثم تتلى صيغ رسمية معينة يحضرها عشرة شهود وهذا الحق ما يزال قائماً فى زماننا أى فى القرن الثانى بعد المسيح فالسدنة الأعلون وملوك الطقوس لا ينتخبون إلا ممن ولدوا من زواج دينى أما البيعة فإنها تدخل المرأة فى سلطان الرجل بوضع اليد أى بشىء كأنه البيع فهو يتم بحضور خمسة شهود رومانيين بالغين راشدين وميزان ووزان ثم يشترى الرجل المرأة فتدخل فى سلطته."[13]

وهذا تصوير آخر لنظام الزواج بالشراء "كان هذا النظام يستلزم حضور أشخاص معينين هما العروسان وخمسة شهود رومانيين بالغين من الذكور يمثلون طبقات الشعب الخمس – كما قسمها الملك سرفيوس توليوس – وحامل الميزان والولى أو القيم على المرأة الذى تشترط موافقته بعد رضائها.. وكذلك يستلزم وجود أشياء معينة كميزان من البرونز وسبيكة من البرونز ترمز لثمن الشراء.. ثم يقول الرجل بعض عبارات معينة دون المرأة.. "أقرر أن هذه المرأة مملوكة لى طبقاً للقانون الرومانى وقد اكتسبها عن طريق هذه السبيكة البرونزية وهذا الميزان "ثم يؤدى حركات مرسومة بأن يضرب الميزان بقطعة البرونز ثم يسلمها إلى والد الزوجة أو القيم عليها.[14]

ولما كانت الحضارة الرومانية أكبر مصادر الحضارات الأوربية، فإن هذه الأخيرة تأثرت بها، وسنجد هذا التأثير فى قانون نابليون..

والشرعة الثانية هى الشرعة اليهودية التى نسبت إلى حواء مسئولية إغواء آدم. الذى أدى إلى خروجه من الجنة، وأن الله تعالى أوقع عليها اللعنة. وكذلك خلق المرأة من ضلع آدم وما يوجبه هذا من تبعية المرأة للرجل. فضلاً عن "عوجها" الموروث من الضلع. ثم تضمنت اليهودية بدءاً من الوصايا العشر حتى شروح الأحبار توجيهات عديدة تجعل المرأة تبيعة للرجل وتقنن سلطان رب الأسرة.[15]

كانت الوصية الخامسة من الوصايا العشر التى أنزلت على موسى،

وهى الخاصة بالأسرة تعطى الأب على أفراد أسرته سلطاناً لا يكاد يُحَدّ، فكانت الأرض ملكا له، ولم يكن فى وسع أبنائه أن يبقوا على قيد الحياة إلا إذا أطاعوا أمره، فقد كان هو الدولة وكان فى وسعه إن كان فقيراً أن يبيع ابنته قبل أن تبلغ الحلم لتكون جارية، كما كان له الحق المطلق فى أن يزوجها من يشاء، وإن كان فى بعض الأحيان ينزل عن بعض حقه فيطلب إليها أن ترضى بهذا الزواج.

وكان فى وسع الرجل أن يطلق زوجته إذا عصت أوامر الشريعة اليهودية بأن سارت أمام الناس عارية الرأس أو تحدثت إلى مختلف أصناف الناس.[16]

"وتعترف المشنا للرجل – دون المرأة – بالحق أن يبيع ابنته القاصرة أمة، كما تسمح للرجل – دون المرأة – بأن يزوج ابنته لمن يشاء. وترد الجمره هذه الأحكام إلى سفر الخروج، وسفر التثنية باعتبارها من المسلمات. على أى حال يستطيع الأب تزويج ابنته غير البالغة، ويعتبر الزواج صحيحاً فى نظر الشريعة التلمودية ولازما بالنسبة إلى الصبية رضيت به أم لم ترض. بيد أنها تسترد حريتها إذا طلقها زوجها، وتفترض نصوص التلمود أن الرجل يتزوج مثنى وثلاث ورباع، جاء ذلك بصدد تنظيم حقوق الزوجات الأربع فى مؤخر الصداق فتفضل الأولى على الثانية، والثانية على الثالثة، وهذه الرابعة فإذا أبرمت عقودهن جميعاً فى يوم واحد تزاحمن على التركة قسمة غرماء.

"يقصر التلمود إذن الزواج على أربع. وقد أصدر أحد العلماء فتوى صريحة فى هذا المعنى، وذهب حاخام ثان على عدم وجود حدود، واتجه عالم ثالث إلى إلزام الرجل بطلاق الزوجة الأولى بناء على طلبها، فى حالة زواجه بامرأة أخرى."

"وكانت رابطة الزوجية رخوة يمكن فصمها فى أى وقت، تنشا بلا مراسم

ولا مقدمات، وتنقضى بلا مراسم ولا مقدمات. فالطلاق بيد الرجل يخضع لمطلق مشيئته، هو القاضى الأعلى الذى لا راد لعدالته، يحدد مصير "بيته" بكلمة تصدر من فمه. أما المرأة فجزء من هذا "البيت"، اشتراها الرجل بماله وأضافها إلى ثروته وأمست فى مستوى "العبد والأمة والثور والحمار والأشياء الأخرى" فهى كالسلعة لا تستطيع الخلاص من حائزها.[17]

"وإذا اشتبه الرجل فى خيانة امرأته ولم يستطع التأكد من مسلكها تعرضت لتجربة التعذيب بالماء المر. تذهب الزوجة إلى المعبد، ويأخذ الكاهن ماء مقدسا فى إناء من خزف ويمزجه بقليل من تراب المعبد، ويكتب على ورقة لعنة بالحبر. "ويستحلف الكاهن المرأة ويقول لها إن لم يضطجع معك رجل وإن كنت لم تزيغى إلى نجاسة من تحت رجلك فكونى بريئة من ماء اللعنة هذا المر. ولكن إن كنت قد زغت من تحت رجلك وتنجست ودخل معك رجل غير رجلك مضجعه. يجعلك الرب لعنة وحلفا بين شعبك. ويدخل ماء اللعنة هذا فى أحشائك لورم البطن ولإسقاط الفخذ". ثم يذيب الكاهن مداد اللعنة فى الماء المقدس المخلوط بتراب المعبد ويقدم الكأس المرة إلى المرأة المشتبه فى زناها، فإذا لم تتورم بطنها ولم يسقط فخذها اعتبرت بريئة".[18]

وعززت اليهودية فكرة الحجاب إلى درجة أن نساء بعض الطوائف يلتزمن به حتى وهن فى المطبخ فى بيوتهن تطبيقاً لما جاء فى العهد القديم "لهذا ينبغى أن يكون للمرأة سلطان على رأسها من أجل الملائكة" سفر كورنثوس الإصحاح **10/11** العهد القديم .

وكان من مقتضى تبعية الزوجة لزوجها أن تقول – كما قالت روث لزوجها "بلادك بلادى وإلهك إلهى."

ونقلت عنها المسيحية هذا التقليد فيما نقلته، وإن تخلصت منه فما بعد ولم يبق له إلا وجود رمزى عندما تدخل العروس الكنيسة لعقد القران إذ

تسدل على وجهها قطعة من الحرير أو الدانتيل الهفهاف يتولى العريس رفعها عندما يقفا أمام الكاهن ..

وليس من الغريب أن تتأثر المسيحية بالفكر اليهودى فإنها نشأت فى مهادها، وكسبت أعوانها الأولين منهم وحتى بعد أن أخذت طابعها الأوربى، فقد ظل العهد القديم شديد التأثير على المثقفين الأوربيين، وطبع بطابعه الفنون والآداب والقيم والنظم الاجتماعية وإذا كان المفسرون الإسلاميون للقرآن وبعض الفقهاء قد تأثروا بما جاء فى التوراة. فلا عجب أن يتأثر بها أباء الكنيسة لقرب العهد والمكان.. وأضافت إليها تلك الحساسية الجنسية المنبعثة من ارتباط الجنس بالخطيئة، وأنها سبب الغواية الجنسية ومصدر الشر والفساد، فيذكر أوجستين مثلاً حين يتأمل سر خلق الله للمرأة أنها لم تخلق لتكون عوناً للرجل، لأن الرجل أقدر على تقديم العون للرجل، فيخلص أوجستين قائلاً: "لقد فشلت فى التوصل إلى فائدة المرأة للرجل... إذا استثنينا وظيفة إنجاب الأطفال". كما يذكر أن المرأة هى مصدر الغواية الجنسية. وقد عبر ترتليان عن وجهة نظر أكثر تحيزاً ضد المرأة حين قال: "إنك أنت باب الشيطان. أنت هاتكة الشجرة المحرمة. أنت التى أقنعت ذلك الذى لم يجرؤ الشيطان على مهاجمته. أنت التى دمرت بمنتهى البساطة الرجل – صورة الإله. وبسبب جزائك أنت أى الموت، كان على ابن الله أن يموت."[19]

وجاء فى كتاب "حقوق المرأة بين المواثيق والإسلام السياسى" عن أثر المسيحية على المرأة: أما ظهور المسيحية فلم يحمل معه أى تغيير لوضعية المرأة. فقد كان لآباء الكنيسة الأوائل أفكار تحط من قدر المرأة، حيث كانوا يصفونها بأنها "شر لابد منه"، وإغراء طبيعى، وكارثة مرغوب فيها، وخطر مقيم، وسحر قاتل، مرض جذاب". وكان من ضمن وصاياهم لها أن تطيع زوجها كما تطيع ربها لأن طريق خضوع المرأة لربها هو خضوعها لزوجها،

وللزوج أن يؤدب زوجته، حتى عن طريق الضرب بالعصا، كآخر الدواء، والذى يجب أن تعتبره المرأة علامة حقيقية لحب زوجها لها، وأن تقبله بعرفان شديد وحتى إنكار فردية الرقيق وشخصيته المستقلة عن سيده، والتى فلسفها أرسطو فى نظريته القائلة بأن الرقيق إنما هو "تجسيد لإرادة سيده" أو "امتداد طبيعى لقواه الجسمانية" تجد مقابلها فى الفلسفة المسيحية التى تقول "إن الزوج والزوجة كلُ واحد وهذا الكل هو الزوج" فكأن الوحدة بين الزوجين لا تتحقق إلا بإذابة الزوجة فى الزوج.

أما مساهمة المسيحية الكبرى فى اضطهاد المرأة فهى فكرة الخطيئة الأولى التى ابتدعها القديس أوغستين والتى يحمّل فيها المرأة مسئولية إدخال الخطيئة فى الأرض وإيقاع الرجل فيها. فبالنسبة له إن هناك حلفا طبيعياً بين المرأة والشيطان، يجعل للمرأة استعداداً فطريا للشر والإغواء. ويرتبط بمبدأ الخطيئة الأولى فكرة دونية المرأة ونقصانها، وفكرة أن الله خلق حواء من ضلع آدم، ولأجله. وبحسب قول القديس بول أريدك أن تعلم أن على رأس كل امرأة رجل، وعلى كل رأس رجل المسيح وعلى رأس المسيح الله. فخضوع المرأة للرجل جزء من الترتيب الإلهى للكون والذى يجلس على قمته الله وعلى قاعدته المرأة. فالمرأة فى نظر القديس توماس الأكويني **Thomas d'Aquin** أى مجرد ذكر فاسد النمو، وكائن ناقص ومشوه ومختل.

على ضوء هذه المبادئ جاءت القوانين الكنسية لتأسس التفرقة، ولتحرم المرأة من حقوق كثيرة. فضمن إجراءات الزواج، تطلب الكنيسة من المرأة أن تتنازل عن أسمها، وممتلكاتها وشخصها، وفرديتها وأن تتمحق فى رجلها تماماً، وأن تطيعه فى كل شيء كل الوقت، وأن من حقه أن يؤدبها. وليس من شيء يفعله الرجل فى امرأته يمكن أن يبرر عصيانها له، أو تركها بيته دون موافقته، وإن فعلت فهو يملك سلطة إرجاعها. والزوجة التى تترك بيت زوجها تعتبر فى مقام الخارج على القانون، وتدمغ بالهاربة التى هجرت

فراش سيدها، كل من يؤويها يحاكم بتهمة استلام المال المسروق.

ولقد استمرت معظم هذه القوانين فى سائر الدول الأوربية، منذ القرون الأولى للكنيسة مروراً بالقرون الوسطى وحتى القرن العشرين. وقد ظلت فلسفة أرسطو بشأن المرأة تشكل رؤية الثقافة الغربية وتتحكم فى الوجدان الغربى لقرون عديدة، لا يستثنى من ذلك حتى فلاسفة عهد التنوير فى القرن الثامن عشر. فجان جاك روسو لم يخرج من عباءة أرسطو بشأن موقفه من المرأة، ولم يكن يرى العلاقة بين الجنسين إلا علاقة السيد بالعبد. يقول روسو وهو يكاد يعيد كلمات أرسطو: "إن على الرجل أن يكون قويا ومبادراً، وعلى المرأة أن تكون ضعيفة وسلبية الرجل يجب أن يملك القوة والإرادة ويكفى المرأة قدراً قليلاً من المقاومة.. عندما نعترف بهذا المبدأ، سيتبع ذلك أن نعلم أن المرأة قد خلقت من أجل إبهاج الرجل.. ولذلك فإن تعليم المرأة يجب أن يكون ذا علاقة بالرجل.. أى لجعلهن قادرات على إسعادنا.. على أن يكن مفيدات لنا.. ليجعلننا نحبهن ونعزهن.. ليربيننا صغاراً.. وليعتنين بنا كباراً.. لينصحننا.. ويجعلن حياتنا سهلة ومتوافقة.. هذه واجبات المرأة فى جميع الأوقات، وهذا ما يجب أن يعلمن منذ طفولتهن."

ومن ضمن ما استمر حتى العهود الحديثة مثلا حرمان المرأة من الحق فى الشهادة ومن الحق فى الميراث. فالميراث وفق القانون الإكليركى يجب أن يذهب "لأنبل الدماء، التى لا يمكن أن تكون دماء امرأة". ولقد استمر هذا القانون حتى العصر الحديث حيث تم إلغاءه من إحدى الكانتونات السويسرية فى أواخر القرن التاسع عشر. أما حرمانها من التصويت فقد استمر حتى أواخر القرن التاسع عشر. وفى القرن العشرين كان لفلندة قصب السبق فى إعطاء المرة حق التصويت عام **1906**، ولحقت بها النرويج فى عام **1913**، والدنمرك وأيسلندة عام **1915** وروسيا عام **17** وبريطانيا **1918** وأمريكا عام **1930**، وإسبانيا عام **1931**، أما فرنسا مهد الثورة وإعلان ميثاق

حقوق الفرد والمواطن، فلم تحصل المرأة فيها على حق التصويت إلا عام **1944**، وقد لحقت بها بلجيكا وإيطاليا ولكسمبرج عام **1964** أما آخر بلدان أوربا فقد كانت سويسراً، حيث انتظرت المرأة إلى عام **1971** لكيما تمارس حق التصويت، أى بعد المرأة السودانية بسبع سنوات. وعلى ذلك فإن الإعلان العالمى لحقوق الإنسان عام **1948** لابد من أن يُرى فى هذا السياق، فهو يمثل محصلة نهائية لهذا التطور، وخطوة فيه. وقد جاءت هذه المكاسب نتيجة نضال المرأة، وساعدت عليه أحداث عظام مثل الثورتين الفرنسية والأمريكية، والحربين العالميتين الأولى والثانية. أما الثورتان فقد وفرتا الأساس الفلسفى للمساواة بين البشر، وإن عجزتا عن تحقيق مكاسب عملية ومباشرة للمرأة. فقد كانت المفارقة بين النظرية والتطبيق التى تميزت بها هاتان الثورتان، والمعيار المزدوج لآباء الثورتين الذى يكيل بمعيار للأبيض ومعيار للأسود، ومعيار للرجل وآخر للمرأة، وهى الثغرات التى استغلتها حركة تحرير المرأة، والتى تسربت منها حقوقها. أما الحربان العالميتان الأولى والثانية، فقد أتاحتا فرص العمل للمرأة، عندما ذهب الرجال للحرب، حيث أثبتت ذاتها، وبرهنت على قدرتها على الإنتاج ونفعها للمجتمع. وهكذا انطلقت حركة تحرير المرأة فى الغرب، تنتزع الحقوق حقا إثر حق، وترفع معها المجتمع إلى درجة أعلى من التحضر، مما بلغ مداه فى إعلان إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة، وعلى ذلك يمكن القول أن المرأة قد حققت المساواة الكاملة مع الرجل، على مستوى التشريع، وكادت تحققها على مستوى الواقع الاجتماعى الموضوعى. وعندما هبت رياح حركة تحرير المرأة على عالمنا الإسلامى، مع بقية التأثيرات الفكرية والسياسية والاجتماعية الأخرى، وجدت مجتمعاً تقليدياً تسيطر عليه أفكار وتصورات تنتمى إلى القرون الوسطى، وضمن هذه الأفكار، بل وربما أساسها، الفقه الإسلامى التقليدى.[20]

وهذا الفهم المسيحى والكنسى للمرأة أدى لأن يطبق فى بيزنطة ما مطبقاً فى أثينا وفارس "فكان يتم استقبال خبر ميلاد الأطفال بالأفراح حينما يكون الوليد ولداً لا بنتاً. وكان من الممكن الاتفاق على تزويج البنات (بل الصبيان) منذ طفولتهم، وكان يتم تزويج البنات ببلوغهن الثانية أو الثالثة عشرة من أعمارهن. وقد كان يتم تعليم بنات الطبقتين العليا والوسطى القراءة والكتابة والرقص والغناء، إلا أن تعليمهن كان بسيطا بشكل عام مقارنة بتعليم إخوانهن من الذكور. وكانت مبادئ آداب السلوك بالنسبة للبنات تتطلب ألا يمكن رؤيتهن أو سماع أصواتهن خارج بيوتهن، فلم يكن يسمح للنساء أن يتواجدن على الملأ، وإنما كان يتم الاحتفاظ بهن "محتجبات عن الأنظار كالسجناء". مع أنه كان يسمح للنساء والفتيات الخروج من بيوتهن لحضور مناسبات الزواج والميلاد والأعياد الدينية والذهاب إلى الحمامات العامة، وهكذا فى محاولة دائمة لتجنب حدوث كارثة ماحقة، كان يفترض من النساء الالتزام بالحجاب، بحيث كان الحجاب فى وجوده أو غيابه يشير إلى الحد الفاصل بين المرأة "الشريفة" من ناحية والعاهرة من ناحية أخرى. وفى سبيل تقديم مثال على تشدد المجتمع البيزنطى فيما يتعلق بنظرته للحجاب وعزل النساء، تستشهد جروسديدير دى ماتون مرة أخرى ببسيللوس الذى لاحظ فى محض ثنائه على والدته أنها – أى والدته – رفعت الحجاب عن وجهها أمام الرجال لأول مرة فى حياتها أثناء جنازة ابنتها حيث كانت على درجة من الحزن منعتها من الانتباه لأفعالها. كم أثنى بسيللوس أيضاً على الملكة أيرين **Irene Caesarissa** لالتزامها الشديد والدقيق بضرورة إخفاء جسدها إلى درجة أنها كانت تخفى كفيها (مثلما تصنع بعض المسلمات المتشددات هذه الأيام بارتدائهن القفازات). وهناك نموذج آخر حيث قام أحد أشراف البيزنطيين فى القرن العاشر مدافعاً عن اعتياد ابنته ارتياد الحمام العام فوضح أنه كان يتأكد أن ابنته كانت تخرج "محجبة وفى صحبة موثوق بها". فقد كان نظام الاستعانة بالغلمان سائداً لفرض الفصل

التام بين الجنسين ولحراسة حدود عالم النساء. وكان العمل الوحيد الذى يعتبر ملائماً للمرأة هو ما تقوم به داخل بيتها – الغزل والنسيج وغيرها من الأعمال المتعلقة بصناعة الأقمشة.

وهناك تناقض أشارت إليه باحثة فى المجتمع البيزنطى يتمثل فى أن الفصل التام بين الجنسين الذى كان بالفعل يعزل النساء تماماً عن الرجال من غير أفراد عائلاتهن المقربين قد أدى فى نفس الوقت إلى خلق مجالات عمل للنساء. فقد كانت كل مؤسسة خاصة بالنساء – مثل الحمامات العامة على سبيل المثال – تتطلب خادمات من النساء أيضاً، كما أن وجود القابلات والطبيبات حينذاك يعكس إيمان المجتمع بعدم جواز قيام الرجال على شئون النساء البدنية."[21]

وطوال القرون الوسطى كان وضع الطبقة الدنيا، أى الفلاحين هو وضع القنانة التى كانت تجعل الرجل والمرأة تحت رحمة النبيل أو اللورد أو مالك الأرض، بحيث لا يستطيع الفلاح أن يخرج من القرية إلا بأذن اللورد وعليه أن يعمل فى أرضه، ويطحن غلاله فى طاحونته، وكان من تقاليد هذا العهد المظلم ما أطلق عليه "حق الليلة الأولى" التى كانت تجيز للورد أن يضاجع العروس قبل دخولها لزوجها، وظلت فى بافاريا حتى القرن الثامن عشر.

وعندما قامت الحروب الصليبية كان من الدأب الممارس أن يطوق الفارس الصليبى المسافر خصر زوجته بما يسمى "حزام العفة" الذى كان يغلق فرج المرأة باستثناء فتحة ضيقة لخروج البول بقفل يحتفظ الزوج بمفتاحه معه.

"وكان كوخ الفلاح يقام من الخشب الهش الرقيق، ويسقف عادة بالقش والعشب المتلبد، وأحياناً بالحصباء. ولم نسمع قط عن نظام لمقاومة الحريق

قبل عام **1205** ومن أجل هذا كانت النار إذا اشتعلت فى أحد هذه الأكواخ أتت عليه وعلى كل ما فيه. وكان الكوخ فى كثير من الأحيان يتكون من حجرة واحدة ولا يزيد قط على حجرتين، وبه مدفأة يحرق فيها الخشب، وتنور، ووعاء للعجين، ومنضدة، وبضعة مقاعد، وصوان، وصحاف، وآنية، ومجمرة، ومرجل، وحمالة لتعليق الأوعية، وحشية كبيرة من الريش أو القش قرب التنور مبسوطة على الأرض ينام عليها الفلاح، وزوجته، وأبناؤهما، وطارق الليل من الضيوف مختلطين بعضهم بعض يدفئ بعضهم بعضاً. وكان فناء البيت مأوى الخنازير والدواجن، وكانت النساء يعنين بنظافة البيت بقدر ما تسمح به الظروف، ولكن الفلاحين الكادحين كانوا يجدون فى تنظيف البيت مشقة كبيرة. وتحدثنا الأقاصيص أن الشيطان لا يقبل أرقاء الأرض فى الجحيم لأنه لا يطيق رائحتهم، وكان بالقرب من الدار فضاء مسور للحصان والأبقار، وقد يكون فيه أحياناً خلايا للنحل وخن للدجاج، وبالقرب منه كوم الروث يتكون من فضلات الحيوانات وأفراد الأسرة. وكان حول هذا كله أدوات الزرع والصناعات المنزلية، وكان قط يحرس البيت من الفيران وكلب يشرف على هذا كله".[22]

وقد قرأت فى إحدى المجلات الإنجليزية عن الإنجليزى الذى باع زوجته فى القرن الرابع عشر، وعن آخر رهن زوجته فى القمار. وجاء فى كتاب الدكتور مصطفى السباعى عن المرأة أن هربرت سبنسر ذكر فى كتابه علم الاجتماع. "أن أوربا حتى فى القرن الحادى عشر الميلادى كانت تعطى الزوج الحق فى أن يبيع زوجته فجعلت حق الزوج قاصراً على الإعارة والإجارة وما دونها."

ولكن إنجلترا ظلت تسمح ببيع الزوجة حتى سنة **1805**م بل حدد ثمن الزوجة بستة بنسات آنذاك ثم حدث أن باع إنجليزى زوجته سنة **1931**م بخمسمائة جنية، وقال محاميه فى الدفاع عنه أن القانون الإنجليزى قبل مائة

عام كان يبيح للزوج أن يبيع زوجته وكان سنة **1801**م يحدد ثمن الزوجة بستة بنسات بشرط أن يتم البيع بموافقة الزوجة، فأجابت المحكمة بأن هذا القانون قد ألغى سنة **1805**م بقانون يمنع بيع الزوجات أو التنازل عنهن وبعد المداولة حكمت المحكمة على الزوج بالحبس عشرة أشهر.

وظلت روح القرون الوسطى لعدة قرون فى أوربا ولم يُحَرّر الأقنان فى روسيا إلا فى القرن التاسع عشر (**1861**).

فإذا كانت الشكوك تحيط بهذه الوقائع، فإنى قد قرأت فى الصفحة الأخيرة من جريدة الشرق الأوسط أن زوجاً يعانى من ضائقة مالية أعار زوجته لمدة سنة إلى آخر لقاء ثلاثين ألف دولار. وكانت الصفقة مربحة للجميع فالزوج قد شبع من الزوجة والحياة الزوجية فلن يحس بنقص، وفى الوقت نفسه فسيحل أزمته المالية. أما المستعير فهو يريد حياة شبة زوجية، ولكن دون الالتزام بمستويات الزواج (وأولها استمرار هذه الحياة وحقوق الزوجة إلخ...) وسيحقق هذا بتكلفة زهيدة أما الزوجة فإنها كسبت زوجاً إضافيا، إلى جانب زوجها الأول الذى ستعود إليه، وكسبت نصف المبلغ!

وبالنسبة لطبقة النبلاء واللوردات، والبورجوازية التى خلفت الإقطاع وكانوا يعيشون فى رغد من العيش بما فرضوه من ضرائب أثقلت كاهل الشعب أو من الصفقات التجارية أو استغلال العمال والحرفيين. فقد كانت المرأة بالنسبة لهم وسيلة للاستمتاع ولإشاعة حاسمة الجمال والحب وما يعلق بهما من فنون. وكان من المفروض أن تلم السيدة من صغرها بالموسيقى والرقص وآداب السلوك وأن تعنى بزينتها وزيها بحيث تملأ مكانها فى "السهرة" أو "الصالون" وفتح هذا لها منفذاً قد لا يكون الأمثل إلى المجتمع، وعالم الرجال، وقد تكفلت هى بالباقى بفضل حواسها وذكائها ومواهبها الجمالية بحيث نال بعض النساء حظوة من الملوك والأمراء، بما مكنهم من نيل نصيب من السلطة والنفوذ فى البلاط، ولكن المعول فى هذا هو جمالها

وملكاتها الأنثوية ولا يدخل فيها تحصيلها لعلوم أو فنون.

ونشأت عن ذلك فنون "الإتيكيت" بما فيها من آداب وفروسية ونفاق ومنحت المرأة مظاهر احترام خاصة. وبلغت هذه النزعات غايتها فى أوربا، وفى فرنسا بوجه خاص أيام الملك لويس الرابع عشر "إذ كان لكل قادر عشيقة، وكان الرجال يفتخرون بعشيقاتهم كما يفتخر القواد بفتوحاتهم."

لقد وجدت المرأة فى الفن حليفا، وفتحت فنون الموسيقى، والغناء والتمثيل والرقص الأوبرالى أو البالية أمام المرأة أفاقا لم تكن مفتوحة من قبل ومكنت الكثيرات من أن يخرجن من عالم النكر والتبعية إلى الشهرة والأضواء كما أظهرت مئات الألوف من النساء فى المهن الفنية ما بين النجومية للقلة القليلة.. "والكمبارس" للكثرة وما بين ذلك من صلات وارتباطات يمكن أن تصل إلى حد البغاء المقنع.

ومع أن هذا ليس هو السبيل الأمثل لتحرير المرأة فإنه كان نافذة فى الجدار المسدود وسمح بخروج المرأة إلى المجتمع بطريقة أو بأخرى وساعد بطرق غير مباشرة فى قضية تحريرها، إذ لم يعد مكان لأى صورة من صور الحجاب التى كانت فى أثينا وأورثتها الكثير من دول العالم.

ولا يفهم الموضوع على حقيقته إلا بمعرفة الفكر الذى ساد أوربا عندما بدأت انطلاقتها من عالم القرون الوسطى عن حرية السلوك والتصرف الذى أصاب الأخلاقيات المسيحية فى الصميم. فيلحظ أحد الكتاب عند حديثه عن عصر النهضة والقرن الخامس عشر أن "من المظاهر الواضحة فى أخلاق أهل العصر عدم التقيد بالروابط الزوجية، فلم تكن تهمل الحقوق الزوجية فى عصر كما أهملت فى عصر النهضة. وليس معنى ذلك أن الناس انصرفوا عن حياة الأسرة نهائياً، بل احتفظوا بها كعنصر تقليدى فى حياة المجتمع، ولكنهم إلى جانب ذلك أرادوا أن يعيشوا أحراراً يمتعون أنفسهم بالحياة إلى أكبر حد مستطاع. فوجد الحب الجنسى كما وجد الحب العاطفى، وربما

اجتمعنا جنباً إلى جنب فى شخص واحد. وأصبح من الأمور المألوفة أن يتطلع كلا الزوجين إلى حياة العشق والهوى بعد الزواج. وكانت تحدث أحيانا فواجع ومآسى وقتل وغدر وانتقام عنيف."[23]

وفى منتصف القرن الخامس عشر أصدر أرازمس وهو من كبار رواد الفكرة الإنسانية مقالات عن آداب السلوك والعلاقات الجنسية صارح فيها الشباب بالكثير من أسرار وفنون العلاقات الجنسية ولا يعنى هذا أن "أرازمس" يحرض الشباب على التحرر الجنسى، بل معناه أن مستوى الاحتشام وآداب السلوك واللياقة تختلف وتتطور على مر العصور.

"ويظهر هذا التطور أو الاختلاف واضحاً من تفحصنا للدور الذى قامت به بنات الهوى أو الداعرات فى المدن الوسيطة، فبعض المدن كانت تنظم لهن مسابقات للجرى أثناء الأعياد. وغالبا ما كن يتقدمن المواكب للترحيب بكبار الضيوف. وليس من النادر أن يدعو شيخ البلدة أو حاكمها أولئك الضيوف الأجلاء لقضاء الوقت فى المواخير.

وهكذا امتدح الإمبراطور "سيجموند" سنة **1434** علنا، حكام مقاطعة "بيرن" لأنهم وضعوا تحت تصرفه هو وحاشيته، ماخور مدينتهم مدة ثلاثة أيام. وهذا التصرف نحو كبار الضيوف يساوى إقامة المآدب لهم.

وكان للداعرات (اللاتى يدعون بالألمانية: النساء الجميلات) داخل الإطار التنظيمى للمدينة "تعاونيات" لها حقوقها وعليها واجباتها كما بقية الهيئات الأخرى."[24]

وتحدث مؤلف قصة الحضارة عند حديثه فى عصر فولتير "وانتشر البغاء بين الفقراء والأغنياء. وفى المدن الصغيرة كان أصحاب الأعمال ينقدون مستخدماتهم الإناث مبالغ لا تفى بنفقاتهن الضرورية وأجازوا لهن أن يكملن أجورهن اليومية بالاستجداء وممارسة الدعارة ليلاً. وقدر كاتب

معاصر عدد البغايا فى باريس بأربعين ألفا. وهناك تقدير آخر بأنهن ستون ألفاً. وكان الرأى العام – فيما عدا الطبقة الوسطى متسامحاً مترفقاً بأمثال هؤلاء النسوة، حيث أدرك أن كثيراً من النبلاء ورجال الدين ووجوه المجتمع ساعدوا على خلق هذا الطلب الذى أدى إلى هذا العرض، وتذرع الرأى العام بشىء من اللياقة، فأدان الفقيرات اللاتى يبعن أعراضهن أقل مما أدان الذين يشترون المتعة، مع أن مسئولية هؤلاء عن هذا العمل الشائن أكبر. وكانت نظرة رجال الشرطة إلى هذا الأمر تختلف عن ذلك اللهم إلا إذا قدمت شكوى خاصة أو عامة ضد هؤلاء "البنات" وهنا يتم الاعتقال بالجملة. تبرئة لساحة الحكومة. وعندئذ يساق النساء للمثول أمام القضاة، وقد يحكم القاضى بإبداعهن فى السجن أو المستشفى، حيث تحلق رءوسهن بالموس ويعاقبن ويوضعون تحت المراقبة ثم يطلق سراحهن، وتنمو شعورهن من جديد. وإذا خلقن متاعب جمة لأحد ذوى النفوذ والسلطان أو أساء إليه، فيمكن إرسالهن إلى لويزيانا وعرضت محظيات الحاشية أو المومسات اللاتى يتردد عليهن الأغنياء، مركباتهن وحليهن ومجوهراتهن فى طريق "بور–لا–رين" فى باريس، أو فى متنزه "لونجشامب". وإذا حصلن على عضوية الكوميدى فرانسيز أو الأوبرا، حتى لتمثيل الأدوار القصيرة، اكتسبن الحصانة ضد الاعتقال بتهمة بيع مفاتنهن أو أعراضهن. وارتفع بعضهن ليكن نماذج للفنانين (لرسم الصور العارية) أو يتخذن النبلاء ورجال المال أخداناً لهن خاصة. واقتنصن بعضهن أزواجاً، وحصلن على ألقاب وثروات، وأصبحت واحدة منهن بارونة سانت شاموند.

ولم يوصم الزنا بأية وصمة عار اجتماعى، فى البيئة الأرستقراطية بل كان أمراً مقبولاً باعتباره بديلاً ساراً عن الطلاق الذى حرمته الديانة الوطنية. وقد يتخذ الزوج الذى يخدم فى الجيش أو فى الأقاليم له خليلة، دون أن يبدى لزوجته سبباً مقبولاً للشكوى. وقد يفترقان الواحد منهما عن الآخر،

بالخدمة فى الحاشية أو فى الضيعة، وهنا أيضا قد يتخذ خليلة. ومنذ كان عقد الزواج يتم دون الزعم بأن العاطفة يمكن أن تتجاوز عن الثراء فإن كثيراً من الزوجين من النبلاء عاشا فترة طويلة من حياتهما منفصلين، وأباح كل منهما للآخر زلاته، شريطة أن تكون هذه الزلات مستورة بلباقة، كما تكون فى حالة المرأة مقصورة على رجل واحد فى نفس الوقت وأجرى مونتسكيو على لسان سائحه الفارسى قوله: "إن الرجل الذى يريد أن يستحوذ على زوجته له هو وحده يعتبر معكراً لصفو السعادة العامة، غبياً يريد أن يستأثر بالاستمتاع بضوء الشمس، ويحجبها عن سائر الناس". وسئل يوماً دوق دى لوزون الذى لم يكن رأى زوجته طيلة عشر سنين، ماذا يقول لو أن زوجته أرسلت إليه تنبئه بأنها حامل، فأجاب، مثل أى سيد ماجد فى القرن الثامن عشر: "أكتب إليها لأقول إنى مبتهج فرح لأن الله بارك زواجنا، اعتن بصحتك، سأحضر لأقدم لك احتراماتى هذا المساء. فالغيرة كانت أمراً مرذولاً".[25]

ورافق ذلك تغيير طفيف فى الفكر المسيحى يمكن ملاحظته بمقارنة أراء آباء الكنيسة الأول التى عرضنا نموذجاً لها. وما بين اتجاهات مارتن لوثر. فقد كان يؤمن أن الله قد خلق المرأة للحمل والطهى والصلاة لا لأى شىء آخر فهو القائل "انتزع النساء من تدبير شئون المنزل تجدهن لا يصلحن لشىء" وإذا أنهك الحمل النساء ولقين حتفهم فليس فى هذا شر دعهن يلاقين حتفهن ما دمن يحملن فقد خلقن لهذا، ويجب على المرأة أن تمنح زوجها الحب وأن يحافظ على شرفها وعليه أن يحكمها ولكن برفق لأن المرأة قارورة هشة ويجب عليها أن تلزم مجالها وهو البيت. وبين الرجل والزوجة لا يكون هناك ملكى وملكك لأن كل الممتلكات يجب أن تكون على المشاع."

ولكنه لما كان له ميول دنيوية قوية فإنه اعترف بجماليات المرأة فقال عن شعر المرأة "إن الشعر أجمل زينة للمرأة وقد اعتادت العذارى قديما أن

يرسلن شعورهن حتى يسقط على ظهورهن فهو منظر من أروع المناظر"، وكان إحساسه القوى بالملاذ الدنيوية بدفعه للإقبال على الطعام والشراب، ويقول "إن مشيئة الله الحبيب هى أن نأكل ونشرب ونمزح" ويقول "إنى أنشد المتعة وأتقبلها حيثما أجدها ونحن نعلم الآن ولله الحمد أننا نستطيع أن نكون سعداء وضمائرنا مرتاحة. ونصح أتباعه بأن يحتفلوا ويرقصوا يوم الأحد ألعاب التسلية ولعب الشطرنج ووصف اللهو بورق اللعب بأنه تحويل لا ضرر منه للعقول التى لم تتضح بعد وقال كلمة حكمة عن الرقص "أن الرقصات أعدت لكى تعلم الدماثة بين الصحبة وتعقد الصداقة والتعارف بين الشباب والفتيات. وهى يمكن ملاحظة صلاتهم وترتيب لقاء شريف عابر بينهم."[26]

ولم تستطع الثورة الفرنسية أن تقوم بتحرير المرأة، على العكس إن ثمرتها – نابليون – وضع قانونه الذى أثَّرَ فى معظم القوانين الأوربية (وقوانين الدول الأسيوية أو العربية الأخرى) فهذا القانون قدم الصياغة القانونية لتبعية المرأة، للرجل ودونيتها عنه، وقد كان نابليون المفتون بالحضارة الرومانية يرى أن للرجل القوامة التامة على المرأة بما فى ذلك خروجها للمسرح، أو الزيارة أو غير ذلك. وأوصى بأن تتضمن خطبة الكاهن الذى يتولى العقد أن على الزوجة أن تطيع زوجها وأن تتبعه حيث ذهب ولو كان فى أقصى الأرض.

وكان قانون العقوبات يقضى بسجن الزوجة الزانية من شهرين إلى ثلاثة سنين، بينما لا يوقع على الزوج الزانى إلا غرامة إذا احتفظ بعشيقته تحت سقف الزوجية وكان يمكن للزوج أن يشكو زوجته الزانية بينما لا يمكن للزوجة أن تحاكمه جنائيا، ولكن أن تطلب الطلاق كما كان يتسامح مع الزوج الذى يقتل زوجته الزانية أو شريكها ولكن لا يتسامح مع الزوجة إذا قامت بذلك [27] (وإن كان المحلفون عادة ينتصرون للمرأة).

وكان يمكن للابن الغير شرعى أن يقاضى أمه فى حقه الإيواء والنفقه كما لو كان ابنا شرعيا، ولكن لا يمكن أن يطالب به الأب.

أما بالنسبة للذمة المالية فكان القانون يضع المرأة تحت وصاية زوجها تماماً، وقيل إن القانون قرر ذلك حماية للمرأة من التصرفات الحمقاء والشفهية للمرأة (وكأن المشرع الفرنسى يشارك المفسر الإسلامى فى نسبته السفاهة للمرأة). وحرم عليها القانون أى تصرف مالى أو رفع قضية إلا بعد إذن زوجها وبموافقته ولا يمكنها أن تقوم برهن أو تأجير أو اقتناء ممتلكات، ولا أن تتلقى خطاب اعتماد بنكى أو حوالة بريدية، بل لا يمكن أن تتقبل هدايا، ما لم يأذن زوجها بهذا، كل حالة بموافقة خاصة. ولا يجوز للزوج أن يثبت موافقة عامة أو مطلقة على تصرفات زوجته المالية فى عقد الزواج وإذا حدث هذا فإنه يعد منعدما ولاغيا **nil and void** ويظل ساريا بعد وفاة الزوج ويكون على المرأة أن تطلب إلى المحكمة إعفاءها من سلطة الزوج.

ورغم قسوة هذا القانون الذى كان الأصل فى معظم القوانين الأوربية التى حرمت المرأة من حرية التصرف المالى وظل ذلك قائماً حتى عهد قريب جداً، فإن قوى عديدة كانت تناصر المرأة لعل أبرزها ظهور الصناعة الآلية وإقبال أصحاب الأعمال على تشغيل النساء فى مصانع الغزل والنسيج التى كانت أول ما طبق الأسلوب الآلى.. وإن لم يكن هذا الإقبال تقديراً للمرأة، ولكن كان استغلالاً لها. على أن هذا الاستغلال لم يحرمها من أن تنال قسطاً من الحرية والاستقلالية. وعندما تقدم التصنيع وظهرت الآلة الكاتبة، والتليفونات كان معظم العاملين فى هاتين الحرفتين من النساء حتى كاد أن يكونا مقصورين عليهن وأدى إصلاح نظم التمريض وظهور المستشفيات الحديثة لأن يفتح باب جديد لتشغيل المرأة حتى كاد التمريض أن يكون وقفا عليها.

ومع هذا كله، فقد كان على المرأة فى أوربا أن تحارب طويلاً، كان على

ماری ولسونكرافت أن تكتب كتابها "دفاع عن حقوق النساء" وكان على جون ستيوارت ميل أن يكتب "إخضاع النساء، وكان على مئات الدارسات اللاتى استطعن بوسائل خارقة أن يتهيئن لدراسة عالية أن يكافحن طويلاً وكان على المرأة البريطانية أن تخوض معركة "المصوتات" **Suffragettes** وأن يمارسن وسائل ما بين التضحية والإرهاب لنيل الحقوق السياسية، وفيما بعد كان لازما أن تقوم حربان عالميتان طاحنتان أودتا بزهرة الشباب وزجت بملايين النساء إلى الوظائف والأعمال فى المجهود الحربى..

كان على هؤلاء جميعاً أن يكافحن قبل أن تطوى أثار الأوضاع التاريخية التى فرضت الحجاب على المرأة فى كل العالم وعزلت ما بينهن وبين الرجال، وإن كانت الحقيقة أن هذا الماضى الذى استمر عشرات القرون قد ترك آثاره ورواسبه فى الأعماق الخافية للمجتمع.

إن هذا الكفاح الطويل العنيف الذى كان على المرأة أن تقوم به قبل أن تظفر بحقوقها يوضح لنا مدى عمق التراث التاريخى الذى فرضته العصور القديمة على المرأة وهو يوضح كيف عجزت المجتمعات الشرقية التى لم ترزق التطور الذى انتاب المجتمع الأوربى عن الانعتاق منه بحيث ظلت آثاره حتى الوقت الراهن.

واستعراض الفصل يوضح بجلاء واختصار :

أولا: أن كل النظم الاجتماعية فى مختلف حضارات العالم بما فى ذلك الهند والصين والآشوريين، واليونان. والرومان، وفارس وبيزنطة. كلها عملت على تغييب المرأة عن المجتمع وقصر دورها على البيت وكانت أداة ذلك هى الحجاب.

ثانيا: أن النظم الاجتماعية، والقوانين والتقاليد كلها من فجر البشرية حتى مشارف العصر، واليهودية والمسيحية تحالفت على

تأخير المرأة، وإعطائها صفة دونيه وحرمتها من الحقوق والاستقلال بشئونها كاملة وفرضت عليها وصاية الأب، وحدث هذا قبل ظهور الإسلام بوقت طويل بحيث يمكن القول إن الحجاب فرض نفسه على الإسلام لا أن الإسلام فرض الحجاب على المرأة.

ثالثا: إن هذه القضية وإن التبست فى الأذهان بالشرف فلم يكن الشرف هو العنصر الحاسم. ولكن "الحاسة الذكورية" لأنه بقدر تشديد الحجاب على الحرائر بقدر ما كان الإنكار على الإماء أن يتحجبن. ولوحظ هذا فى كل الحضارات القديمة كالحضارة الأشورية حيث كانت الإماء تجلد إذا تحجبت، وفى بيزنطة حيث كان الحجاب هو الحائل بين المرأة الشريفة والعاهرة.. حتى وصل إلى العرب فى عهد الرسالة. عندما كان عمر بن الخطاب يزجر الإماء لتحجبهن لأنهن يتشبهن بالحرائر فالحاسة الذكورية كانت وراء الحجاب، وليس الشرف الموضوعى أو الاحتشام للنساء جميعاً فكان الرجل يحرص على الحجاب بالنسبة لزوجته وبناته، أما الإماء والجوارى، فقد كان يحرص على أن لا يتحجبن.

ﮩ

الباب الثاني : الإسلام و الحجاب

الفصل الرابع

مقدمات لازمة لفهم الإسلام

س

الفصل الرابع

ش

قبل أن نتطرق إلى قضية الحجاب، من المهم أن يكون لدينا فكرة كاملة عن بعض المقدمات اللازمة لفهم الإسلام بحيث يمكن فى ضوئها التوصل إلى الأحكام سواء كان عن الحجاب أو السياسة أو الاقتصاد.

وبدون فهم هذه المقدمات يكون من العسير التوصل إلى الحقيقة. لأنها ستكون ملتبسة بالباطل، ولأن هناك عوامل عديدة بعضها عرضى، وبعضها يعود إلى الوقت أو المكان أو الظروف الخاصة بمجتمع ما.. كلها تؤثر على الأحكام بصور متفاوتة، ويكون من المهم تمييز العنصر الإسلامى عن بقية العناصر التى امتزجت به.. والمفكر الإسلامى يقوم هنا بما يقوم به الباحث الكيميائى الذى يريد أن يتوصل إلى العنصر الفعال فى مادة ما بعزله عن العناصر الأخرى التى تختلط به، من هنا فإن هذه المقدمات ليست محاولات أكاديمية لإشباع الفضول ومعرفة المجهول أو رياضة وتنمية المهارات. إن الغرض منها فى منتهى الأهمية وهو أن يتمكن المفكر من التمييز بين ما هو من الإسلام أصلاً، وما يكون منسوبا إليه ومحسوبا عليه فى حين أنه ليس من صميم الدين. وعندما نصل إلى هذا يمكن أن نقول فى عزم وتصميم "هذا من الإسلام" أو "هذا ليس من الإسلام".

ولما لم يكن لدى معظم الناس فكرة دقيقة عن هذه المقدمات وآثارها. فإن الكثير من الأحكام التى توصف بأنها "حكم الشرع" أو رأى الدين.. ليست فى الحقيقة كذلك، وإنما ظن ذلك لأنها التبست بشىء من الدين، أو حتى تزيت بزى الدين.

وهذا ما يظهر – بوجه خاص فى موضوع المرأة وما يتصل بها من جوانب أو قضاياً.

وفيما يلى هذه المقدمات:

المقدمة الأولى: إرث الوثنية..

ظهرت الأديان مع ظهور الإنسان، وكانت تبلور فى أعماق نفسه بذرة صغيرة غير محسوسة أودعها الله فى أعماقه وكان وجودها يجعل الإنسان مهيئاً بطريقة ما للإيمان، وكان شأنها شأن الغرائز المغروسة فى الإنسان، ولكن الإنسان جسداً وروحاً كان فى مرحلته البدائية ضعيفاً، أعزل أمام قوى الطبيعة، وكانت ظواهر هذه القوى من أمطار تنهمر، أو رياح تزمجر أو بحار تتلاطم أمواجها أو جبال شاهقة تثير فى نفسه الرعب والخوف والرهبة. بل كانت الكثير من ظواهر حياته اليومية تبدو غير مفهومه، كالنوم وما يخالطه من أحلام، وكالميلاد، وكالموت.

كانت القوى الطبيعية، كما كانت الظواهر البيولوجية والنفسية تدفع الإنسان لتصور ساذج يتفق مع مرحلة تطوره. فتصور أن الشمس والقمر والأنهار والبحار والجبال والرياح آلهة لها قوة تفوق قوة البشر، كما تصور فى النوم والأحلام والميلاد عمليات سحرية لا يفهمها أو يتعامل معها إلا أناس متخصصون فى ذلك لديهم معرفة لا تتيسر لعامة الناس.

إذا قدرنا أن هذا الإنسان قد ظهر منذ عشرة آلاف سنة، فيمكن القول أنه أمضى سبعة آلاف سنة من هذه المدة متخبطاً، يؤمن بآلهة الطبيعة، أو يتخذ من بعض الحيوانات رموزاً للقوة والخير كالثور والبقرة وساد ذلك العالم بأسره من أيام قدماء المصريين حتى اليونان والرومان وغيرهم.

فى دياجير هذا الظلام كان يلمع كالشمس فلاسفة وأنبياء من غير المعروفين لنا، يعرضون فكرة "الله" الخالق الوحيد، ولكن مستوى الجماهير وقتئذٍ ما كان يسمح باستيعاب ذلك. وكان على البشرية أن تمضى سبعة آلاف سنة قبل أن تظهر الأديان السماوية التى قدر لها البقاء مع ظهور اليهودية، ودعوتها إلى الإيمان بالله الخالق والكفر بالأوثان. ثم بعد ذلك بأكثر من ألف عام ظهرت المسيحية، وبعد المسيحية ببضعة قرون ظهر الإسلام.

وحدث هذا كله فى الثلاثة آلاف سنة الأخيرة من العشرة آلاف سنة من بدء ظهور الإنسان البدائى.

وقدم كل دين من هذه الأديان السماوية الثلاثة إضافته، وكانت فى مجموعها تمثل مسيرة نحو الكمال، ولكن كان من العسير على الإنسان أن يتخلص من رواسب السبع آلاف سنة من الديانات الوثنية وما اكتنفها من خرافة وسحر وشعوذة، فهذه قد تغلغلت فى أعماق النفس البشرية بحيث لم تستطع الأديان العظمى – رغم كل قوتها – اقتلاع هذه الرواسب فعاد بنو إسرائيل لعبادة العجل وحنوا إلى فول مصر وعدسها وبصلها برغم أنها بيت العبودية، وانتقل الثالوث القديم إلى المسيحية، وقال المسلمون للرسول "اجعل لنا ذات أنواط"، وغطت رواسب الوثنية الأديان السماوية وأقحمت فيها عناصر أصبحت لدى الكثيرين من خصائص الأديان. فى حين أن الأديان السماوية، بريئة منها. من هذه الخصائص التخويف وإشاعة الرهبة، ومنها التوثين الذى لا يتأثر بعقلانية، ومنها القابلية للاستغلال، ومنها أساطير

فلكلورية وجدت فى مختلف العصور ..

فهذه كلها أصبحت تعد جزءاً من "بنية" الدين ونجدها فى اليهودية، والمسيحية كما نجدها فى الإسلام رغم الحرب الشعواء التى أعلنها الإسلام على مختلف صور الوثنيات..

إننا نجد بقايا التوثين، والتخويف، والقابلية للاستغلال والأساطير الفولكرورية وقد تطرقت إلى الأديان بنسب متفاوتة وبطرق مختلفة وأساءت إلى روح الأديان السماوية واصبح استنقاذ روح الدين وجوهره من هذه الرواسب الموروثة صعباً لأننا قد لا نتوصل إلى مفرداتها لامتزاج هذه المفردات فى بعض الحالات ِببِنْيَةِ الدين وطبيعته ويصبح الذين ينادون بإبعادها محلاً للاتهام بأنهم ينتقصون الدين ويحيفون عليه.

المفارقة أن الأديان الإبراهيمية الثلاثة إنما جاءت لتقضى على عناصر الخرافة والأسطورة فى الأديان الوثنية. فقد جاءت اليهودية لتقضى على عبادة المصريين للأوثان.. وجاءت المسيحية لتخلص اليهود مما أصابها من طقوسيه تطرقت إليها بعد أن طال عليها الأمد بين الأديان الوثنية. ثم جاء الإسلام يعلن التوحيد وليقدم أكمل صورة لله تعالى. ومراجعة الكتب المقدسة الثلاثة تكشف عن تنديدها بالخرافة والأسطورة والوثنية واستغلال الدين كما يكشف أن جوهرها دعوة للناس لعبادة الله وحده والتحرر من التقاليد والطقوس والمضامين التى وضعتها الوثنيات.

ولكن الطبيعة البشرية من ناحية، والعوامل التى تحكم التطور الاجتماعى من ناحية أخرى كانت تفقد الأديان السماوية المحررة، الثائرة على الوثنية، معظم حماستها الإيمانية خلال فترة من الزمن تزحف فيها قوى الحفاظ وتقاليد الماضى عليها بحيث تقلد الديانات التى سبقتها والتى قامت لإصلاحها. وتحدّث الرسولُ عن المسلمين وأنهم "سيتبعون سنن من كان قبلهم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا "جحر ضب لدخلتموه" ومن هنا

كانت الحاجة مأسة إلى من يجدد فى الدين حيناً بعد حين فينفض من الإسلام ما علق به من خرافة ومن غشاوات.

ومن العوامل التى عززت الخلط ما بين أديان السبعة آلاف سنة، وما قامت عليه من وثنية وأديان الثلاثة آلاف سنة التى جاءت بعدها لتخلص الدين من هذه الوثنية. أن البُحاث الأوربيين يعالجون الدين تحت مسمى واحد وهم لا يفرقون ما بين الأديان الهندية والصينية وما وجد فى أفريقيا، أو أمريكا اللاتينية واستراليا، والأديان الإبراهيمية الثلاثة، فكلها تخضع فى الدراسة والتحليل لمضمون "دين" وتدخل خصائص كل منها فى خصائص الأديان. وهذا بالطبع يعود إلى أن المعرفة الأوربية التى تبدأ من أثينا، وروما كانت وثنية وأن المسيحية التى تدعيها أوربا هى فى حقيقة الحال "كاموفلاج" رقيق للتمويه والإدعاء، وهى على كل حال خارج المجتمع – محبوسة فى الكنيسة لا تمارس نشاطاً إلا أياماً معدودة وفى مناسبات الميلاد والوفاة والزواج حيث تأخذ شكلاً طقوسياً تقليديا فيه الكثير من رواسب الوثنية القديمة..

وقد سرت الوثنيات إلى اليهودية لأنها كانت أقرب الأديان إليها. فقد نشأت اليهودية فى مصر، ثم انتقلت إلى أقوام وثنيين تأثرت بهم وما أكثر الصفحات التى تندد فيها التوراة بتأثر اليهود بجيرانهم الوثنيين، وعندما قدر لهم السبى إلى بابل عاشوا قرونا فى مجتمع وثنى فتأثرت اليهودية بالطقوس والتقاليد الوثنية، ثم نشأت المسيحية ما بين روما الوثنية وإسكندرية ذات الثقافة المصرية الوثنية والفلسفة اليونانية ولعلها أخذت عنها فكرة الثالوث. وعندما انتقلت إلى روما تأثرت حتى النخاع برواسب الحضارة الرومانية. وكان عهد الإحياء أو النهضة بعثاً لحضارة اليونان والرومان على حساب المسيحية لتأثر الفكر والمزاج الأوربى بالأصول اليونانية / الرومانية. وعندما ظهر الإسلام، كان للجاهلية وثنيتها، ثم عندما حملت الفتوح الإسلام إلى

ديار المسيحية البيزنطية، والزرداشتية الفارسية زحفت آثار ذلك على الإسلام وتجلت آثار ذلك فى عشرات الألوف من الأحاديث الموضوعة وفى تفسيرات القرآن التى حفلت بصفحات كاملة من التوراة وغيرها، كما تأثرت العقيدة بالفلسفة اليونانية وقام علم جديد على أساسها هو – ويا للعجب – علم التوحيد !! وخصص الغزالى فصلاً فى أول كتابه "المستصفى" عن المنطق اليونانى واعتبر أن من يجهله لا يوثق بكلامه أصلاً..

خلاصة القول: أن الأديان الوثنية التى صاحبت البشرية البدائية منذ سبعة آلاف عام رشحت بعض مضامينها الأسطورية فى بنية الأديان السماوية التى جاءت بعدها، وخالطت لحمها ودمها، مع أن هذه الأديان إنما جاءت لتنقذ الدين من المضامين الوثنية / الأسطورية وأبرزها **التوثين، والتخويف، وقابلية الاستغلال، والسحر، والشعوذة..** وقد قضت الأديان السماوية على معظم هذه اللوثات. ولكن من المؤسف أن بعض هذه المضامين تسللت إلى الأديان السماوية نفسها وأقحمت نفسها فى بنية الدين، وطبيعته.

من هنا فإن من المهم عندما يقدم إلينا حكم ينسب إلى الإسلام أن نتثبت هل هذا من الإسلام حقا، أم قد شابته شوائب الوثنية، وما ينقذنا هنا هو القرآن الكريم، **فما اتفق مع القرآن يعد من الدين. أما ما يجافى القرآن أو يخالفه فلا يجوز قبوله. كما يجب استنقاذ الطبيعة الدينية من طبيعة الاستخذاء والاستسلام والسلبية والحفاظ التى كانت خصائص الأديان الوثنية إلى الفعالية والإيجابية والإقدام وإعادتها إلى الروح التى بدأت بها الأديان السماوية عندما قاد موسى المستعبدين الأذلاء لمسيرة التحرير وعندما قضت المسيحية على الجبروت الرومانى، وعندما ارتفعت صيحة القرآن**]إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا[.

المقدمة الثانية: "الدين بين الماضى والحاضر" ..

هذه أيضاً قضية قريبة من القضية الأولى من ناحية أنها تدور حول الزمن، ولكن ما يميزها هو أثر الزمان على كل دين من الأديان السماوية نفسها، والأديان ظهرت منذ أوقات سحيقة، فقد سلخت اليهودية قرابة ثلاثة آلاف سنة والمسيحية قرابة ألفين. وأكثرها شباباً هو الإسلام وقد مضى عليه ألف وأربعمائة عام. وطبيعى أن الأديان عندما ظهرت كانت الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية مختلفة تماماً عما هى الآن.

ولما كانت الأديان تظهر عند فساد الأوضاع وتهدف لإصلاحها فقد كان عليها أن تتعامل مع ظروفها طبقاً للأصول التى وضعها الله تعالى لتطور المجتمعات والتى بالنسبة للإسلام لا تؤدى المعجزة دوراً فيها، وكان عليه أن يتبع الوسائل التى تؤدى عملياً إلى تحقيق أهدافه. وباستثناء العقيدة التى كانت قضية حياة أو موت، ولا يملك الإسلام فيها ترخصاً أو تحللاً أو تنازلاً، فإنه فى كل ما عداها تقريباً سلك سياسة التدرج، لأن الرفض البات الكامل قد لا يكون مستطاعاً، وقد اتبع الإسلام التدرج فى الصلاة، والصيام، والربا، والخمر إلخ ...

ومع مرور القرون يصبح الثوب الذى فصل لطفل صغير.. غير مناسب، بعد أن أصبح هذا الطفل رجلاً كبيراً طويلاُ عريضاً ممتلئ الجسم وهكذا تختلف الشكليات التى جاء بها الدين عندما ظهر أول مرة عما وصل إليه التطور. ويحكم عليها التطور بأن تكون عملة أثرية أو قطعة من التراث القديم الذى يكون مكانة المتاحف.. وليس مجالات الحياة الدنيا.

وكما قلنا، فإن هذا لا يحدث بالنسبة لجوهر الأديان – العقيدة – فالأديان جميعاً تقوم على أمرين لا ينالهما التغيير والتبديل وهما يكسبان قوتهما من ذلك. ومن طبيعتهما "المبدئية" التى تستعصى على الاغراض

"أولهما الإيمان بالله وإسلام النفس له" وثانيهما "حسن الخلق وحسن التعامل مع الناس والبعد عن الشرور" الأول يحقق الرضا النفسى والثانى يحقق السلام الاجتماعى. وتجد هذين فى الوصايا العشر، وفى خطبة الجبل للمسيح وفى خطبة الوداع للرسول أما ما عدا هذين فإنما أدخل فى باب الشعائر والقوالب والشكليات وما يضيفه الذين يتولون أمر الدين من تحريمات أو تحليلات تعود بالدرجة الأولى إلى الظروف وإلى القدرة على الاجتهاد.. وهى وإن استحقت الاتباع حيناً فإن هذا لا يغير من حقيقتها أو يزكى طبيعتها، فهى فرعيات لا يضير الاختلاف فيها أصل الأديان.

وما يوجد الشبهة لدى الناس أن تقوى القلوب ليست من الظواهر المعلنة التى يعلمها الناس ولكنها من السرائر التى تكتنفها الصدور ولا يطلع عليها الناس. كما أن مظاهر حسن الخلق والتعامل هو مما لا تختص به الأديان عادة، إذ تشاركها فيه الآداب، ومن هنا يلتبس على الناس الحكم بهذين المعيارين. في حين أن الطقوس الظاهرة والشعائر هى مما لا يخفى على الناس، وما تتصور أنه الدين. ومن ثم تحكم على الدين بها، وينسحب على الدين كل ما ينسحب على هذه الطقوس والشعائر من مدح أو قدح..

على أن الإسلام هو أقل الأديان خضوعا للتأثر بهذه الظاهرة، لأن القرآن قلما يتحدث من التفاصيل، والشكليات. ولو تصفحنا القرآن لوجدنا أن تسعة أعشاره حثت على التقوى وسلامة القلوب وفتح العقول، ولن تجد فيه من الأمور المحددة إلا القلة النادرة. فالقرآن لا يذكر أسماء، ولا تواريخ، ولا عناوين، ولا تفاصيل وإنما يعنيه التذكير والهداية. بل حتى فى الصلاة والزكاة والحج لم يعُن بأن يحدد تفاصيل هذه الشعائر المقدسة. وبقدر ما أمر بها وحث عليها فإنه لم يحدد ركعات الصلاة، ولا مناسك الحج ولا نسب الزكاة إلخ... وترك هذا كله للرسول ليوضحها لأن من مهام الرسول بجانب "البلاغ" "البيان" أيضاً.

والسؤال الذى يرد على الذهن هو لماذا لم يقم القرآن بالتحديد ؟ **والرد الوحيد هو أنه أراد التأييد للكليات وحدها. ولم يشأ أن يشرك بها التفاصيل. وترك هذه المهمة للرسول.**

وقد قام الرسول بهذه المهمة فبين طريقة الصلاة وركعات كل صلاة وما يُتلىَ فيها.. كما عين نسب الزكاة وذكر بالتفصيل مناسك الحج وكل خطوة منذ أن يسافر الحاج حتى يعود.

ولكن الرسول لم يشأ لهذه التفاصيل التى قررها شفاها أن تكتب أو تسجل بل أمر من كتب شيئاً أن يمحوه. ولم يسجل أبو بكر هذه التعليمات النبوية، مع أنه حرص على جمع القرآن ولم يفعل ذلك عمر أو عثمان أو على ولم تدون السُنة إلا على رأس المائة الأولى بأمر الخليفة عمر بن عبد العزيز.

والدلالة التى يوحى بها رفض الرسول تدوين كلامه هو أنه لم يشأ لكلامه أن يكون له صفة "التأبيد" القرآنى، لأنه وهو الرسول الأمين يعلم أن القرآن لم يشأ لهذه التفاصيل التأبيد.

وليس معنى هذا أنه لا يؤخذ بالسُنة، فلم يكن هناك من هو أحرص من الخلفاء الراشدين على تطبيق السُنة فيما لم يجدوه فى القرآن، ولكن معناه أن السُنة تطبق ما ظلت صالحة، كما كان الحال فى القرون التى تلت المرحلة النبوية – فإذا أظهر التطور فى بعض ما جاءت به قصوراً، فعندئذ يعاد إلى القرآن لاستلهام الحل من روحه وجوهره..

وليس تخلف بعض النصوص النبوية عن التطور أمراً يعيبها، فقد كانت صالحة ردحاً طويلاً وأن تختلف عن التطور لا يمس صلاحيتها عندما وضعت. وقد قال النبى نفسه أنتم أعلم بأمور دنياكم أما التأبيد فإنه يستعصى على البشر. ولا يتولاه إلا الله تعالى ولأن الفقهاء أنفسهم لم يعتبروا

السُنة كلها "تشريعاً" كما أن الكثير من الأحاديث إنما أريد بها تعميق الحاسة الإيمانية، أو كما روى عن ابن مسعود "كان النبى يتخولنا بالموعظة فى الأيام كراهه السآمة علينا" البخاري.

وفى معركة التطور الذى لا مناص عنه، ولا مفر منه يكون علينا أن نقبل التضحية بكثير من الطقوس والشكليات التى التصقت بالدين حتى عدت منه، حتى يمكن مساجلة التطور، لأن التخلف عنه يعنى – فى النهاية خسارة ما هو أهم من هذه الطقوس والشكليات.

بل إننا أمام النص القرآنى نفسه يجب أن نفكر ولا يجوز أن نخر أمامه صما وعميانا، فقد تكون العلة التى من أجلها أصدر القرآن حكما قد انتفت، وبالتالى لم يعد من مبرر لإعمالها وهذا ما فعله عمر بن الخطاب فى اجتهاداته المشهورة، أو أن نعتمد على آليات القرآن الكريم نفسه التى تسمح بمخالفة مثل هذه الشكليات إما على أساس أنها من اللمم أو ما يتجاوز الله تعالى عنه يوم القيامة، أو أن ما يقوم به الإنسان من صالحات تجبّ ما فعله من سيئات (إن الحسنات يذهبن السيئات) أو لمجاوزة الوسع الذى يتقيد به التشريع إلخ...

المقدمة الثالثة: إسلام الله والرسول وليس إسلام الفقهاء والمذاهــب ..

وهذه قضية لم يكيفها المفكرون الإسلاميون أو يضعوها فى الصيغة المناسبة. كما لم يمنحوها الأهمية التى تستحقها فى حين أنها أكبر عامل من عوامل تخلف الفكر الإسلامى والمجتمع الإسلامى. **فالإسلام الذى يتعبد به المسلمون اليوم فى أربعة أقطار الأرض ليس هو إسلام الله والرسول ولكنه إسلام الفقهاء والمذاهب التى وضعت منذ أكثر من ألف عام** وبلورت فهم الفقهاء، والمحدثين، والمفسرين فى هذه الآماد القديمة عن القرآن والسُنة. وهو فهم تأثر بروح العصر المغلقة ووسائل البحث والمعرفة المحدودة

وصعوبات الاتصال. فضلاً عن أنه بعد كل شيء فكر رجال مهما كانوا عباقرة، ومهما كانوا مخلصين، فأنهم بشر معرضون للخطأ وليس لديهم مناعة من القصور البشرى. وكانت النتيجة أن تطرق إلى التفسير استشهادات واقتباسات مسهبة من التوراة وعلم أهل الكتاب. وأن دخل حظيرة الكلمة المقدسة للرسول آلاف من أحاديث موضوعه لا عداد لها دسها الكيد للإسلام آونة، والحرص على ترهيب الناس وترغيبهم آونة أخرى بينما تحكمت فى الفقه طبيعة المنطق الأرسطى الشكلى البعيد عن الحياة والناس وقامت مذاهب على أساس لم تعد ذات موضوع. وأصبح المرجع لها هو أقوال الأئمة والشراح التى أشبهت شبكة شديدة التعقيد، أو قميص كتاف يقيد حرية الفكر والعقل أو جلمود صخر حطه الماضى فى طريق المستقبل فسده.

إن التحدى الحقيقى الذى يجابه المفكر المسلم اليوم هو أن جل ما قدمه الفقهاء والمفسرون والمحدثون لم يعد صالحاً لاختلاف المنهج. وبهذا لم تصبح القضية تعديلاً أو تطويراً أو تنقية للتراث. لقد أصبح من الضرورى إقامة الفكر الإسلامى على منهج جديد يعود رأساً إلى القرآن الكريم، ويفهمه كما أراد الله له. فقد أنزله الله للناس وسيلة لهدايتهم وإخراجهم من الظلمات إلى النور. فالغاية هى الإنسان والوسيلة هى القرآن. والرسول كذلك يقول "أمتى أمتى" وهذا شيء لا نجد له أثراً فى منهج الفقهاء لأنهم عكفوا على معالجة النصوص كنصوص منبتة عن غاياتها. والقرآن يقرر الحرية، والعدالة والسماحة، والفقهاء يقررون التكفير، ويحلون دماء المخالفين، ولا تعنيهم العدالة بوجه خاص.. والقرآن يتقبل الخطأ والضعف من الإنسان ما لم يصر عليه، ويجعل له سبيلاً فى التوبة وعمل الصالحات.

لقد ترك الفقهاء القرآن وراء ظهورهم وعمدوا إلى السُنة التى اتسعت أبوابها بحكم ألوف الأحاديث الموضوعة فاعملوها وأغفلوا القرآن. وكان

عليهم أن يعلموا أن السُنة حتى لو كانت صحيحة فإنها لا تماثل القرآن، وليس لها تأبيد القرآن. بعد أن نهى الرسول عن كتابة حديثه وأمر من كتب شيئاً أن يمحه.

وما ظل المسلمون يستلهمون أحكامهم من فقهائهم فلن يكون هناك تقدم، لأنهم اشتروا الذى أدنى بالذى هو خير. وتركوا القرآن وراء ظهورهم. وقد كانت مصادر التوصل إلى الحكم كما وضعها الرسول لمعاذ: القرآن، فإن لم يجد فالسُنة، فإن لم يجد فالاجتهاد وهى مرجعيات لا تجد فيها ذكراً لفقهاء ولا لمذاهب، والقرآن موجود والسُنة موجودة فلماذا يحيد المسلمون عنهما ويأخذون بأقوال رجال..

لقد وصل العجز والكلل وسقوط الهمم وتراخى العزائم وصدأ العقول أن تصور المسلمون اليوم أنهم لا يستطيعون أن يفهموا القرآن إلا عبر التفاسير ولديهم من مفاتيح المعرفة ووسائل البحث ما لم يكن يحلم به المفسرون القدامى فضلاً عن أن القرآن يفسر بعضه بعضاً، وروحه تحكم أسلوبه، ومعانيه تحكم كلماته.

وثمة مرجع آخر يكون علينا أن نستشيره ونرجع إليه هو "الحكمة" التى أنزلها الله تعالى مع الكتاب. وهى باختصار حكم العقل السليم وهى ما يجب أن نستصحبه دائماً ونحن ننظر فى القرآن الكريم حتى تكون نظرتنا رشيدة، وحتى نتوصل إلى فهم المراد القرآنى ونحن فى هذا نعمل النص القرآنى [وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا].

المقدمة الرابعة: التمسح بالدين..

التمسح بالدين ظاهرة من الظواهر التى تشيع فى الجو الدينى وتلتصق بالإسلام فى حين أنها ليست من الإسلام فى شىء ، بل يمكن أن تكون مما جاء الإسلام للقضاء عليه.. ومن مظاهر التمسح بالدين أننا نجد من يقول

عند البيع والشراء "وحد الله" "صلّ على النبى" و "لا إله إلا الله" إلخ... وقد تجد فى مكتب التاجر يافطة "هذا من فضل ربى" أو يتناقل الأثرياء..

ملك الملوك إذ وهب

لا تسألن عن السبب

الله يعطى من يشاء

فقف على حد الأدب

وما أكثر ما استغلت جملة "وأطيعوا الله والرسول وأولى الأمر منكم" أو "الرجال قوامون على النساء" أو "إن كيدهن عظيم"..

ويكاد يكون التصوف كله تمسحاً بالإسلام، وأنظر إلى شهر الصيام وكيف استحال إلى شهر "الطعام" وإلى الذين يقومون بالعمرة كل عام.. وهذه كلها صور من التمسح بالإسلام..

على أن موضوع المرأة وبوجه خاص الحجاب هو أكثر الموضوعات التى يُتمَسّح فيها بالإسلام، وتعطى باسم الإسلام أهمية ومنزلة وقداسة بحيث تعد أصلاً من أصول الدين.

وأصول الإسلام معلومة وهى الإيمان بالله والرسول وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً..

وجوهر الإسلام التقوى وأن يأتى الإنسان ربه بقلب سليم، وأن يكون مفتاحاً للخير مغلاقاً للشر، كريماً، عادلاً يرفض الظلم فى كل صوره.. ويقرأ القرآن ويتدبره ويكون له فى الرسول أسوة حسنة.

فما علاقة هذا كله بالحجاب والطلاق والاختلاط إلخ... هذه مجالات هامة ولا شك ولكن ليس لها الأولوية، ولا القداسة التى يلصقونها بها إذ هى ليست من أصول الإسلام ولا تمس العقيدة فى شىء.

إن التمسح بالدين ضاعف الأحاديث والأحكام عن المرأة أضعافاً مضاعفة بحيث تضخمت وتناولت كل صغيرة وكبيرة ثم أضفت عليها من الأهمية والقداسة ما أعطاها طابعاً جعل الحجاب من "المعلوم من الدين بالضرورة". وهو ما تضمنته فتوى المحكمة السودانية التى حكمت منذ عشرين عاماً على محمود طه بالإعدام. وما كررته حديثاً فتوى أزهرية أنكرت على وزير التربية والتعليم أن يصدر زياً موحداً لمدارس البنات لا يتضمن الحجاب، مع أن الحجاب "من المعلوم من الدين بالضرورة!!" وأضافت إحدى فصائل المجاهدين فى الأفغان إلى شعاراتها التى أشبهت شعارات الإخوان المسلمين "الله غايتنا والرسول زعيمنا" "والحجاب رمز عفتنا" إلخ...

وقد استجازوا بدعوى الحرص على الإسلام ورعاية مقدسات الإسلام كل صور التحريض على المرأة كأن المرأة عدو الإسلام اللدود، وليست هى خديجة التى آوت ولا عائشة التى قادت ولا أم سلمة التى أشارت.. ولا هى التى أوصى بها الرسول فى آخر كلماته ولسانه يتلجلج.

ومع هذا فما أبعد دعاويهم عن الإسلام الذى يتمسحون به.

إن الإسلام يستهدف العدالة والموضوعية وهؤلاء الناس يفرضون تقاليدهم الجاهلية ويدّعون أنها الإسلام.

فأين ما يطبق حالياً، وما يطالب به المتحمسون بالدين من مهر باهظ "وجهاز" ثمين وشقة من كذا غرفة. وهو بالإضافة إلى مخالفته لتوجيهات الإسلام أوجد أزمة فى الزواج وقضى على الشباب المصرى بأن يبيع نفسه فى أسواق النخاسة العربية أو الأجنبية حتى يوفر ثمن شقة وبقية المطالب فلماذا لم يطبق الذين يتمسحون بالدين على بناتهم ما طبقه الرسول على ابنته فاطمة التى جهزها بمرتبة ووسادة من ليف.

وانظر إلى ما يتبع فى الزواج. وكيف أن الإسلام يرى أفضل الزيجات

أيسرها، وأن المهم بالنسبة للرجل والمرأة هـ الدين أما الجاه والغنى والنسب والحسب فما لا يعطيه الإسلام أهمية كبيرة..

على أن كل هذه الصور من التمسح بالإسلام تهون أمام دعوى "الشرف" التى تلصق بالمرأة باسم الإسلام وتجعل أى تصرف يخالف المألوف، أو أى شائعة بالحق أو بالباطل تعد تلويثا لشرف الزوج أو الأب يجب غسلها ولا غسل لها إلا بالدم...

إن هذه النبرة هى مما يستهجنه الإسلام، وإن الأخذ بالشائعات مما اعتبره الإسلام قذفا وإشاعة للفحشاء، وحذرت آيات سورة النور من تقبلها أو الاستمتاع إليها ووجهت المسلمين بأن يظنّوا بأنفسهم خيراً وما أجمل هذه الآيات [لَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ] (النور **12**) ما أبعد هذه الآيات عن تلك الصيحات المجنونة، المسعورة، التى تتعالى إثر كل شائعة طالبة: الدم الدم !..

لقد حما الإسلام اسم المرأة وسمعتها من الشائعات وجعل هذا الشائعات إفكا وقذفا يعاقب من يجرؤ عليه دون دليل بالجلد ثمانين جلدة، ولكن الغيرة الحمقاء والحمية الجاهلية تجعل الأب والأخ ما إن يسمع شائعة عن بنته أو أخته أو زوجته حتى يهرع إليها بالسكين، بدلاً من أن يلاحق المفترى ويطالبه بالدليل أو أن يوقع عليه العقاب.

لما جوبه الفقه الإسلامى بمأزق هو إدعاء الزوج على زوجته بالزنا، دون أن يكون له شاهد فإنه ضرب المثل الأعلى فى الالتزام بالعدالة والموضوعية وضبط النفس فعندما جاء للرسول أحد صحابته وقال "سمعت بأذنى ورأيت بعينى" لم ير الرسول أن هذا يعفيه من إحضار شهود، لأنه لا يجوز أن يكون مدعيا وشاهداً ولما كان إحضار شهود فى مثل هذه المشكلة الحساسة المعقدة عسيراً أو مستحيلاً، فقد أوجب القرآن على من يدعى على زوجة بالزنا – دون أن يكون له شاهد سوى نفسه أن يشهد أربع شهادات بالله

أنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين وتشهد المرأة أربع شهادات بالله أنه لمن الكاذبين والخامسة أن لعنة الله عليها إن كان من الصادقين.. ثم يفرق بينهما. وهذه هى آيات الملاعنة **6 – 10** سورة النور.

وبهذا حلت المشكلة حلاً حضارياً، قد لا يكون هناك بديل عنه ..

وقد تقبل الصحابى هذا الحل... وعندما ولدت المرأة بعد ذلك ولداً أشبه الرجل الذى اتهمت به، لم يتخذ زوجها ولم يتخذ الرسول معها إجراء فقد انبتت العلاقة وأصبح أمرها إلى الله ..

قارن هذا التصرف المنضبط بجنون ما يسمونه القتل للشرف وما يشيع فى الكثير من الدول الإسلامية ويبرر قتل الرجل لزوجته إذا ضبطها فى اتصال جنسى بآخر أو حتى إذا أشيع عنها هذا.. وما أكثر ما يتضح أن الشائعات كاذبة أو كيدية.. بعد أن تكون الضحية البريئة قد قتلت.

وتنتشر هذه الظاهرة فى عدد كبير من الدول العربية والإسلامية، وقد كسبت شهرة كبيرة عندما قتلت سامية عمران فى باكستان فى أبريل سنة **1999** بتدبير من والديها بسبب مضيها فى إجراءات الطلاق من زوجها دون رغبة والديها فاغتيلت علنا فى مكتب محاميتها "اسما جهانجير" وقد ألقت هذه الواقعة الضوء على الجرائم التى ترتكب باسم الشرف فسجلت التقارير ارتفاعاً فى معدلات ارتكاب تلك الجريمة بنسبة **90%** فى باكستان كما تشكل هذه الوقائع نسبة **25%** من إجمالى الجرائم فى الأردن ورصدت بعض التقارير أن عدداً كبيراً من الضحاياً هن من المغتصبات عنوة.[28]

هذا وتعطى المادة **340** من قانون العقوبات الأردنى العذر المحل أو المخفف لعقوبة من يقتل زوجته أو إحدى محارمه فى حالة المفاجأة بالتلبس

بالزنا أو الفراش غير المشروع وقد طالب الكثير من المصلحين بإلغاء هذه المادة. ونظمت فى فبراير عام **2000** مظاهرة كبيرة ضمت بعض أفراد الأسرة المالكة ورؤساء العشائر تحمل يافتات تقول " لا لجرائم الشرف" و "لا لقتل البريئات" و "المادة **340** مخالفة للشريعة الإسلامية" ومع هذا فلم يكن لها من أثر فى الدوائر الإسلامية، بل لقد نقلت مجلة الوسط (العدد **42** فى **2000/2/21** الصفحة **16**). تحت عنوان "الإشاعة الكاذبة تكفى للقتل. نساء بريئات فى جرائم الشرف" إن هذه الدوائر طلبت الترخيص بمظاهرة لتأييد المادة **340** ورفض محافظ العاصمة. خوفاً من اصطدام المتظاهرين ببعضهم بعض. وأصدرت جبهة العمل الإسلامى فتوى تطلب بالإبقاء على المادة **340**، علما بأن جبهة العمل لم تصدر فتوى عندما أقر مجلس الأمة لعام **1994** مشروع قانون معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية.

وأوردت مجلة البيان التى تصدر فى لندن (عدد غرة المحرم **1421** – أبريل / مايو **2000** ص**15**). نبأ آنسة أردنية هربت إلى أمريكاً مع صديقها الذى أقام معها علاقة جنسية. وطلب الاقتران بها فرفض أبوها وأصر على قتلها. فهربت وطلبت حق اللجوء السياسى خاصة بعدما جاءتها رسالة من إحدى شقيقاتها تخبرها بأن والدها أمر الذكور من أفراد العائلة بقتلها. وأنه يريد أن يتم هذا قبل وفاته حتى ترقد روحه فى سلام !!

ولا يقتصر وباء "جريمة الشرف" على الأردن أو مصر أو الباكستان أو بنجلاديش، لقد وجدت فى السويد حيث تقطن جالية كردية، ففى مارس سنة **2002** أطلق رحمى والد فاديما شاهنداك البالغة من العمر 26 سنة النار على رأسها فقتلت لأنها كانت تتصرف كما يتصرف النساء السويدات مما دفع الجالية الكردية التى يصل تعدادها فى السويد لأربعين ألفا لأن تضغط على أبيها بضرورة التخلص من هذا العار وقال الوالد الذى قام بقتلها وهو فى السجن أنه لم يكن لديه من خيار سوى تنفيذ وعده بقتلها .

وذكر شقيقها لسلطات التحقيق "أقتل الشرف هو جزء من حضارتنا."

وقالت إحدى الكرديات من أصل عراقى التى غيرت اسمها لتجنيب أسرتها فى العراق المشاكل أن هناك ما بين **30** و**40** شاب يختبئون من أقارب ذكور أقسموا على قتلهن كما جاء فى جريدة الشرق الأوسط عدد **9** مارس سنة **2002** ص**5**.

وقد أقيمت جنازة مؤثرة للقتيلة التى كانت محبوبة لدى كثير من السويديات حضرها معظم أصدقائها وكذلك إحدى أميرات الأسرة المالكة.

ويماثل هذا فى المأساوية ما عمدت إليه أسرة سوري زوجت فتاتها من شاب يختلف دينه عن دينها أذ أرسلت إليها أخاها الصغير الذى يبلغ أثنى عشر عاماً لزيارتها، فلم تكد تفتح له الباب حتى أفرغ فى جسدها رصاصة بندقية كان يحملها. ولما كان حدثا فإنه لم يحاكم وإنما زج به فى مؤسسة الأحداث، كما اعتبرت الجريمة فى إطار جرائم الشرف (جريدة الحياة اليومية اللندنية – **23** أبريل سنة **2002** ص**19**).

وحتى فى مصر، وبالنسبة لأسرة يفترض أن يكون مستواها الفكرى مرتفعاً نجد طبيباً مصرياً يقتل زوجته الألمانية لأنها تورطت فى علاقات غرامية مع آخر ويقول والد الطبيب القاتل.. "عزائى الوحيد أن أبنى دافع عن شرفه."

ونجد التمييز الذى فى الأردن فى مصر أيضا. فإن المادة **337** من قانون العقوبات تنزل بالعقوبة التى توقع على الزوج الذى يفاجئ زوجته متلبسة بالزنا، وقتلها فى الحال من عقوبة القتل العمد وهى الأشغال الشاقة المؤبدة – أو المؤقتة – إلى عقوبة الحبس أقصاها ثلاث سنوات وحدها الأدنى أربع وعشرون ساعة وللمحكمة أن توقف تنفيذ العقوبة إذا قلت مدتها عن عام. فى حين أن الزوجة إذا ضبطت زوجها متلبساً بالزنا فإن القانون

(المادة 75) ينص على أن يكون الضبط داخل مسكن الزوجية. فإذا تم ذلك وقتله فى الحال، فنها تعاقب طبقاً للمواد 234 و236 بعقوبة القتل العمد والتى تتراوح عقوبتها ما بين الأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة والتى تتراوح عقوبتها ما بين 15 و3 سنوات. وترجع هذه التفرقة الظالمة إلى أن القانون المصرى استمد أساساً من القانون الفرنسى الذى تأثر بقانون نابليون وأشرنا إلى تحيزه ضد المرأة.

وآخر ما وافتنا به الأنباء، ونحن نعد هذا الكتاب للطبع ما نشرته جريدة الشرق الأوسط يوم 2002/5/27 ص22 تحت عنوان الأزهر يرفض مشروع قانون يساوى بين الزوج وزوجته فى عقوبة الزنا "وجاء فى الخبر رفض مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر برئاسة الدكتور شيخ الأزهر مشروع القانون المقترح من أحد أعضاء البرلمان المصرى باعتبار المرأة التى تقتل زوجها عند ارتكابه جريمة الزنا مدافعة عن شرفها، ومن هنا تستحق الرأفة أسوة بالرجل الذى يقتل زوجته عند ضبطها متلبسة بجريمة الزنا.

وقال قرار الرفض: أن الرجل فى هذه الحالة يدافع عن عرضه وشرفه الذى لا يشاركه فيه أحد بينما الموقف مختلف بالنسبة للمرأة التى تقتل زوجها عند ارتكابه هذه الجريمة."

نقول إن مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة لم يشأ أن يكون أقل تعصباً من منظمة العمل الإسلامى بالأردن. وان هذين معاً سلكا مسلكاً أسوأ مما يسلكه الغوغاء الذين تتغلب عليهم العواطف والشائعات والتقاليد، لأنها أقامت حكمها على أساس منطق "ذكورى" بحت قد يمت إلى قانون نابليون بصله، ولكنه لا يمت إلى القرآن والإسلام.

فإذا بحثنا عن الأساس والدعائم لهذه التصرفات فإننا نجده فى "التقاليد"..

وليست التقاليد فى حقيقتها إلا صورة من صور الوثنية لأنها هى ما

فعله الآباء والأجداد واعتباره تشريعاً، وتحليلاً وتحريماً.. وليس هناك فرق بين هؤلاء وبين الذين انتقدهم القرآن لأنهم اتخذوا أحبارهم أرباباً من دون الله..

ولكى نوضح للقراء مدى عمق التقاليد وتمسك الناس بها. ننقل هنا ما قالته إحدى الآنسات فى محاضرة لها عن أن لدى إحدى الدول العربية تقليداً يفرض على المرأة أن تلبس العباءة التى تغطيها من رأسها إلى أخمص قدميها. **فإذا كشفت عن وجهها أمام رجل من غير محارمها جلدت وهى موضوعة فى كيس مغلق عليها..**

وتستطرد المحاضرة :

وفى بلد عربى آخر تفخر المرأة الشريفة بأنها لم تخرج من بيتها كل حياتها حتى إلى بيت أهلها مهما عمهم من مصائب أو أفراح إذ أن مصطلح الشريفة عندهم أن لا تخرج من بيتها كل حياتها سوى مرتين الأولى لبيت زوجها والثانية لقبرها.. هذا مع العلم بأن المرأة هناك على العموم تلبس ما يشبه الإحرام تلف به كل جسدها بما فيه رأسها ووجهها عدا ثقب صغير لعين واحدة تتبين منه طريقها، إذا خرجت مضطرة ولم تتمسك بقانون الشرف !

وتحدثت عن زوجة اضطرت لأن تطلب الطلاق لأنه كان عليها أن تقبل يدى أم زوجها وأبيه كل يوم ولا تخرج إلا بإذن ذلك الأب ومعها رقيب خاص.

ولما كانت المحاضرة تلقى على مجموعة من المفكرين والعلماء وتتعرض للتعقيب فقد عقب عليها الدكتور على عبد الواحد وافى – وهو أستاذ اجتماع تعلم فى فرنسا وألم بالطبع بالجوانب المتعددة والمختلفة لقضية المرأة. فانتقد عليها.

أولا نقمتها على العادات والتقاليد الموروثة عند المسلمين فى تحجيب المرأة. وفرض الطاعة عليها لزوجها ولأهله إلى حد تقبيل اليدين والرقابة عليها إذا خرجت، والحياة معهم كما تقتضيه العادات المتبعة **وماذا علينا من هذه التقاليد إذا كانت تراثا لنا مشى عليه آباؤنا منذ قرون أفلا يجمل بنا أن نفتخر بها ؟**

ثم قال: وهكذا نستطيع أن ننكر على الآنسة زعمها أن من المنكر حجب المرأة حتى لا تخرج من بيتها طوال حياتها إلا مرتين إحداهما عند الزواج إذ تغادره إلى بيت زوجها والثانية إلى القبر، وماذا على المرأة من هذا إذا كانت هذه الخطة مرسومة فى سجل تقاليدنا الموروثة، فأين مشاكل المرأة هنا!! أرى أن ليس فيما قدمته الآنسة المحاضرة لنا أية مشكلة من مشاكلها.[29]

ولاحظ الشيخ أحمد الشرباصى أن المرأة فى الكويت إنما توضع فى كيس يقفل عليها، قبل أن تجلد، خشية أن يظهر جسمها وهى تجلد، وليس للمبالغة فى التعذيب.

فهل يتصور الإنسان أستاذاً محنكاً فى علم الاجتماع درس فى فرنسا وغيرها يمكن أن يقول مثل ما قاله الدكتور عبد الواحد وافى ويرتضى تقليداً يحول دون أن تخرج المرأة من بيت أبيها إلا مرة واحدة لزوجها، ومرة لقبرها. فأى استعباد للتقاليد يماثل هذا.

أن دلالة هذا كله هى أننا فى موضوع المرأة تحكمنا التقاليد وليس الإسلام.

الفصل الخامس

عن أي حجاب تتكلمون ؟؟

أولاً: الحجـاب القرآنى

(يتبع)

س

أشرنا فى الفصل الأول إلى الحجاب وأثره على المرأة كإنسان. وأثره على المجتمع، والأصل التاريخي القديم له، وسنعالج هنا فكرة الحجاب من منطلق إسلامي..

وللحجاب فى النصوص قرآنا وسُنة وتراثا عدد من المضامين والصور أبرزها..

أولا: الحجاب القرآني

وردت كلمة الحجاب فى القرآن الكريم فى سبعة مواضع كالآتي:

1. [وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى الأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلاً بِسِيمَاهُمْ وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلامٌ عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ] {الأعراف 46}

2. [يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى

طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لا يَسْتَحْيِي مِنْ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا] {الأحزاب 53}

3. [فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ] {ص 32}

4.[وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَاعْمَلْ إِنَّنَا عَامِلُونَ] {فصلت 5}

5.[وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ] {الشورى 51}

6. [وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا] {الإسراء 45}

7.[فَاتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا] {مريم 17}

يتضح من هذا الذكر لكلمة "الحجاب" أنها لا تعني أبدا زيا، كما يتوهم الناس، وانما حجابا، قد يكون كالجبل الذي جعله الله دكا عندما تجلى له فى سورة الشورى وقد تكون أغلفة على القلوب أو حجابا بين المؤمنين والكافرين يوم القيامة أو كناية عن غروب الشمس ..

وحتى فى الآية التي تعلق فيها "الحجاب" بنساء الرسول فان الصياغة كلها بدءاً من"وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ" تستبعد أن

يكون المضمون زيا أنهم لن يسألونهن "**من وراء زى**"، ولكن من وراء ستر. من نوع ما يحجب السائل عن نساء الرسول ..

من هذا يتضح أن القرآن الكريم لا يستخدم كلمة "حجاب" بمعنى زي، وأن تفسيرها بهذا المعنى تفسير خاطئ وأن تعبير "تحجبت" لا يستقيم. مع المعنى القرآني لكلمة حجاب[30] **الا اذا كان الخطأ المشهور أولى من الصواب المهجور.**

على أن الملابسات التي أدت إلى هذا الحجاب الذي فصل ما بين زوجات الرسول، وعامة الناس بقدر ما تؤكد معنى "الستر" بقدر ما توضح وجاهة الاجراء. فقد كانت "حجرات" الرسول فى المسجد. وكان المسجد هو ملتقى النشاط العام ففيه تقام الصلوات وتعلن الأخبار والتوجيهات النبوية، ويحضر الوفود وينشد الشعراء. وعلى حوافيه يقيم فى "صفه" بعض فقراء المسلمين الذين ليس لهم ملاذ خاص ويوجد فيه الكرام البررة من الصحابة كما قد يوجد فيه المنافقون والذين فى قلوبهم مرض والأعراب الجفاة ، وقد لا يتورع أحد هؤلاء من أن يبول فى المسجد ! ..

فى هذا المسجد بنيت تسع حجرات لزوجات الرسول خمس بنيت بالجريد المغطى بالتراب والأربع الأخرى من الحجر وكان على كل منها ستر وقيل ان لحجرة عائشة باب.

وجاء فى سيرة بن هشام: "كانت بيوته عليه السلام تسعة، بعضها من جريد مطين بالطين وسقفها جريد، وبعضها من حجارة مرصوصة بعضها فوق بعض مسقفة بالجريد أيضا.

وقال الحسن ابن أبي الحسن: كنت أدخل بيوت النبي عليه السلام وأنا غلام مراهق فأنال السقف بيدي.

وكانت لحجراته عليه السلام أكسية من شعر مربوطة في خشب عرعر. وفي تاريخ البخارى: أن بابه عليه السلام كان يقرع بالاظافير، أى لا حلق له.

ولما توفيت أزواجه عليه السلام خلطت البيوت والحجر بالمسجد، وذلك فى زمن عبدالملك، فلما ورد كتابه بذلك ضج أهل المدينة بالبكاء كيوم وفاته عليه السلام.

وكان سريره خشبات مشدودة بالليف بيعت زمن بنى أمية فاشتراها رجل بأربعة آلاف درهم" انتهى.[31]

وليس من الصعب أن نتصور سذاجة هذه الحجرات، وخلوها من المتاع المألوف، وأنها فى المسجد، الذى هو الملتقى العام حيث يوجد بتعبير عمر "البر والفاجر" وكان منهم من يجلسون أمام حجرات زوجات الرسول ويكلمونهن أو يظهرون صورا من التطفل. وكان بعض العرب لا يعرف الاستئذان أو يرى فيه ذلة، كما حدث مع عيينة بن حصن عندما دخل على الرسول وكانت عائشة إلى جنبه دون استئذان فلما عاتبه الرسول "أين الاذن يا عيينة " قال هذا ببساطة انه لا يذكر انه استأذن مرة واحدة فى حياته.. ثم سأل الرسول عمن يجانبه فقال له هذه عائشة، فسأل الرسول أن يأخذها ويعطيه زوجته.. وهى لا تقل جمالا. فأفهمه الرسول أن هذا لا يجوز، وعجبت عائشة من جلافة الرجل وسألت الرسول عنه فقال لها انه أمير قومه.. وكان الرسول يطلق عليه "الاحمق المطاع" وهذه الواقعة – وقد تكون هناك وقائع أخرى مثلها – تبرر مطلب عمر بن الخطاب، من الرسول أن يحجب نساءه، واستمر الحال دون حجاب حتى حدثت واقعة معينة. فعندما أعرس الرسول بزينب بنت جحش أقام طبقا للتقليد الإسلامى وليمة دعا اليها بعض الناس وكانوا يأتون جماعات يأكلون ثم ينصرفون، ولكن ثلاثة ظلوا يتحدثون بعد أن أكلوا فى الوقت الذي كان الرسول يريد أن يدخل حجرته ولما كان الرسول شديد الحياء فقد تركهم ثم عاد بعد فترة فوجدهم لا يزالون فى حديثهم فتركهم وعاد بعد أن بدءوا فى الانصراف. وكان أنس بن مالك يقوم بخدمته فلم يكد الرسول

يدخل حجرته حتى اسدل الستار دون أنس. فقد أنزل الله تعالى تلك الآيات التي اعتبرها الفقهاء "آية الحجاب" واعتبروا نزولها فيصلا بين عهدين وهى :

[يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لا يَسْتَحْيِي مِنْ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا] {الأحزاب 53}

كانت الآية **53** من سورة الاحزاب ردا يتناسب مع خصوصية الواقعة، وما اتسم تصرف البعض من فجاجة فنزلت فوراً، قوية، صريحة، تعلم الناس آداب اللياقة والاستئذان وأصول الزيارة. فنصت أولا على عدم دخول بيوت النبي الا أن يؤذن لهم فاذا أذن لهم لتناول طعام فعليهم تناوله ثم الانصراف دون الجلوس "ومطارحة القول" وتبادل الأحاديث. وخصت الآية الزوجات بحماية خاصة تحجبهم عن الأعين الفضولية، كما تضمنت الآية تأديبا آخر هو أن ليس لهم أن يؤذوا الرسول ولا أن ينكحوا أزواجه من بعده ولعل هؤلاء الذين كانوا يتطارحون الحديث فى مناسبة زواج قد تطرق بعضهم إلى مثل هذه الفكرة، أو أن الآية وجدت المناسبة بعد أن فكرة بعضهم فى هذا.. خاصة وأن الآيات من **50** حتى **53** كانت عن نساء الرسول، وحرمت احدى هذه الآيات **52** على الرسول أن يتزوج بعدهن أو أن يبدل بهن من أزواج.

وهذه الآية التي أطلقوا عليها آية الحجاب واعتبروها نصا قاطعا فى وضع النقاب وعدم الخروج ليست فى حقيقة الحال الا تعليما للمسلمين

آداب الزيارة والاستئذان وهى من هذه الناحية مقبولة للجميع، وتسرى على الجميع. فما يسوغ أن يدخل أي واحد على أي واحد آخر دون استئذان. وقد حدد القرآن آداب الزيارة فى الآيات **27** و**28** و**29** من سورة النور وكذلك الآيات **58** و**59** من السورة نفسها.

الآية المشهورة إذن – آية الحجاب – ليست فى حقيقتها الا قطعة من الآداب يمكن أن يتضمنها أى كتاب عن آداب اللياقة والاتيكيت.

وفي الوقت نفسه فان الاقرار فى البيوت – حتى بالنسبة لزوجات الرسول، ما كان يمنع محاورتهن ومخاطبتهن، وقد كانت عائشة تسمع من وراء حجابها أبا هريرة وهو يسرد أحاديثه سردا بطريقة تخالف طريقة الرسول، كما نعلم أن من الصحابة والتابعين من كانوا يسألونها وتجيب عليهم، وكانوا يستمعون صوت سواكها وهى تساك. مما يعنى أن الحجاب لم يكن مصمتا، وأنه كان "ينقر بالاظافير".

وجاء فى الأدب المفرد للامام البخاري.. "حدثنا عبدالله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني عبدالرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن عوف بن الحارث بن الطفيل وهو ابن أخي عائشة لأمها أن عائشة رضى الله عنها حدثت أن عبدالله بن الزبير قال فى بيع أو عطاء أعطته عائشة والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها فقالت أهو قال هذا قالوا نعم قالت عائشة فهو لله نذران لا أكلم ابن الزبير كلمة أبدا فاستشفع ابن الزبير بالمهاجرين حين طالت هجرتها اياه فقالت والله لا أشفع فيه أحدا أبدا ولا أحنث نذرى أبدا فلما طال على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة وعبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث وهما من بنى زهرة فقال لهما أنشدكما الله الا دخلتما على عائشة فانها لا يحل لها أن تنذر قطيعتي فأقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين عليه بأرديتهما حتى استأذنا على عائشة فقالا السلام على النبى ورحمة الله وبركاته أندخل فقالت عائشة ادخلوا قالا كلنا يا أم

المؤمنين قالت نعم أدخلوا كلكم ولا تعلم عائشة أن معهما ابن الزبير فلما دخلوا دخل ابن الزبير فى الحجاب واعتنق عائشة وطفق يناشدها يبكى وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدان عائشة الا كلمته وقبلت منه ويقولان قد علمت أن رسول الله r نهى عما قد عملت من الهجر وأنه لا يحل للرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالي قال فلما أكثروا التذكير والتحريج طفقت تذكرهم وتبكى وتقول اني قد نذرت والنذر شديد فلم يزالوا بها حتى كلمت ابن الزبير ثم اعتقت بنذرها أربعين رقبة."[32]

وجاء فى الأدب المفرد أيضا عن عائشة ان يهودا أتوا إلى النبي r فقالوا السلام عليكم فقالت عائشة وعليكم ولعنكم الله وغضب الله عليكم قال الرسول مهلا ياعائشة عليك بالرفق وايك والعنف والفحش قالت أو لم تسمع ما قالوا قال أو لم تسمعي ما قلت رددت عليها فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في.[33]

ومرة أخرى فان القرار فى البيوت ما كان يمنع الخروج منها اذا تطلبت الأمور ذلك وقد كان اجتهاد عائشة صائبا عندما خرجت لتصلح – كأم للمؤمنين – بين فريقين من المؤمنين وهى تعلم أن الرسول قال ان اصلاح ذات البين خير من الصلاة والزكاة الخ... وقد كاد مسعاها ينجح لو لا كيد الكائدين الذين أفسدوا عليها الأمر وتسببوا فى تلك الموقعة الرهيبة – موقعة الجمل التي وان دارت حول هودجها، فانها لم تكن مسئولة عنها، ولا جدال أن ذكرى هذا الحدث وتصور مئات الأيدي التي قطعت وهى تدافع عن هودجها كان يدفعها للبكاء. وأي شخص ولو كان كجلمود صخر – لا يبكى اذا وضع هذا الموضع ؟ وتذكر شلالات الدماء التى كانت تنبجس من مئات الأيدى دفاعا عنه..

على أن في القرآن الكريم عددا من الآيات لم تتحدث عن حجاب على وجه التعيين، ولكن عن آداب العلاقة ما بين الرجل

والمرأة. وهى الآيات التى يستشهدون بها على الحجاب والنقاب ومنع الاختلاط الخ... ومن هنا فمن الخير أن نثبتها حتى تكون تحت عين القارئ وليأخذ الفكرة الكاملة عنها.

وجاءت هذه الآيات فى سورتي النور والاحزاب ويلحظ أن الطابع العام لهما هو تعليم المؤمنين الآداب والسلوكيات سوا ما كان منها بين الرجل والمرأة أو بين المؤمنين والرسول.

وفيما يلي هذه الآيات ..

أولاً: من سورة النور

- [قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ(30) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ] {النور 31}

- [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنْ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ(58) وَإِذَا بَلَغَ الأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ

لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ(59) وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللاتِي لا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ] {النور 60}

ثانيا: من سورة الأحزاب

- [يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلاً(28) وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا] {الأحزاب 29}

- [يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفًا (32) وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا] {الأحزاب 32-33}

- [يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالاتِكَ اللاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا(50) تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا(51) لا يَحِلُّ

لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا(52) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لا يَسْتَحْيِي مِنْ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا(53) إِنْ تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا] {الأحزاب 54}

- [يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا] {الأحزاب 59}.

ويلحظ فى هذه الآيات :

أمر بغض النظر موجه للمؤمنين وللمؤمنات على السواء وهذا يفترض ضمنا وجود امرأة لا تضع نقابا، ولا تحبس فى قعر بيتها اذ لو كان الأمر كذلك لما كان هناك معنى لغض البصر، فما من نظر إلى شبح أسود أو شخص ملثم، وكيف يتأتى النظر وراء الجدران. وقد يدل على هذا أيضا أن غض النظر ووجه المرأة مكشوف أمر طبيعى لأن الرجل لا يضع نقابا، ولا يتستر وراء الجدران.[34]

1. تضمنت الآية {31 من سورة الأحزاب}. نهيا عن أن يبدى النساء زينتهن إلا ما ظهر منها وهذا الاستثناء يجّوز ظهور الزينة الظاهرة. ولا يعنينا كثيرا تفسير المفسرين لأنه ما من شك أن القرآن الكريم أراد بهذه الصياغة أن توجد مجالا للاجتهادات لا بد وأن يتفاوت الذى بدوره يخضع لتفاعل الضرورات والتطورات وللقيم الإسلامية، وفى رضا النفس والقل مقنع، ولو أراد القرآن

حسما أو تحديدا لذكر التحديد.

2. نص {الآية 53} على أن يضرب النساء بخمرهن على جيوبهن فهنا نص على تغطية فتحة الصدر فى الثوب.

3. تضمنت الآية توجيها بأن لا يبدين زينتهن إلا لاثنى عشر فئة ضمت الأزواج وآباء الزوجات وأباء الأزواج والأبناء وأبناء الأزواج واخوانهن وأبناء اخوانهن وأبناء اخواتهن ونسائهن وما ملكت إيمانهن والتابعين غير ذوى الأربعة من الرجال والأطفال الذين لم يطلعوا على عورات النساء.

هذا المجتمع الذي ضم فئات من الأقارب، كما ضم الصديقات أو الخدم (ما ملكت أيمانكم) والمسنين من الرجال والأطفال الصغار تستطيع المرأة أن تبدى زينتها أمامهم، ولم يحدد القرآن مضمون زينة، ولكن السياق يجعلها تقارب ما تبديه المرأة أمام زوجها والأقارب الأدنين الذين هم محارم.

اننا عندما نأخذ هذه الآيات على ظاهرها، وما يوحى به سياقها فيمكن القول إنها تفتح ثغرة كبيرة فى سد الحجاب، لأنها ليست فحسب تبيح الاختلاط بل أيضا ابداء الزينة لمجموعات يمكن أن يصل عددهن لمائة.

وقد رجعت إلى التفاسير المعتمدة ابن جرير الطبرى، وابن كثير، والرازى لأعرف ماذا قالوا أمام هذه القضية فوجدتهم يعيدون ويزيدون فى شكليات وجزئيات وتفاصيل فما هى الزينة وما هى الزينة الظاهرة والباطنة وتعريف كل فئة من الفئات المستثناه دون أن يعرضوا لما يمكن للمرأة أن تبديه أمام هذه المجموعة المخصوصة التي أباح الله لها الاختلاط، وأباح لها ابداء الزينة أمامها، ولكنهم تجاهلوا هذه النقطة وركزوا الحديث على الزينة الظاهرة التى يجوز إبداؤها للأغراب وهى الوجه والكفين.. وتجاهلوا طويلاً التفرقة الهامة والمميزة للفئات المستثناة فلما ألجأتهم الضرورة أمام

النصوص جاء حديثهم ملتبساً، غامضاً لا يكاد يبين، ومتعارضاً، وكأنه عز عليهم التفرقة فجاءوا بأقوال تطمسها كما هو ظاهر بوجه خاص فى تفسير الطبرى الذى عرض عدداً كبيراً من الآراء المتعارضة والمتداخلة. منها أن الزينة التى تبدى لهذه الفئات هى "الخلخال والقرط والدملج، وما أمرت بتغطيته بخمارها – وكأنه لا يريد أن يقول الجيب أو الصدر – وما وراء ما أبيح لها كشفه وإبرازه فى الصلاة وللأجنبين من الناس. والذراعين إلى فوق ذلك إلا لبعولتهن. وقيل هذا ما فوق الذراع وقيل ما فوق الجيب وقيل قرطاها وقلادتها وسوارها. فأما خلخالاها ومعضداها ونحرها وشعرها فإنه لا تبديه إلا لزوجها وقيل الطوق والقرطين (تفسير بن حرير الطبرى الصفحات 93، 94، 95 من الجزء 18 الطبعة الأولى بولاق سنة 1328 وقد اختصرنا ذكر السند وبعض الإضافات رحمة بالقراء).

أما ابن كثير فقد ذهب فى بعض الروايات إلى أنه بالنسبة للمحارم يجوز للمرأة أن تبدى زينتها ولكن من غير تبرج. (ص 101 الجزء السادس طبعة المنار سنة 1347).

وجاء فى تفسير البغوى المطبوع تحت تفسير ابن كثير أنه يجوز لهؤلاء أن ينظروا إلى الزينة الباطنة ولا ينظرون إلى ما بين السرة والركبة (ص99 ج6).

وكان الرازى فى تفسيره مفاتيح الغيب أكثرهم تفصيلا. إذ قسم المجموعة إلى ثلاثة أقسام فجعل الزوج وحده قسما، وله أن ينظر إلى زوجته كما يشاء وإلى كل شئ فيها. أما الابن والأب والأخ والجد وأبى الزوجة وكل ذي محرم، والرضاع كالنسب يجوز لهم أن ينظروا إلى الشعر والصدر والساقين والذراع وما أشبه. أما التابعين غير ذوى الاربة من الرجال وكذلك مملوك المرأة فلا بأس أن تقوم المرأة الشابة بين يدى هؤلاء فى درع وخمار صفيق بغير ملحفة، ولا يحل لهؤلاء أن يروا فيها شعرا ولا

بشراً والستر فى هذا كله أفضل. (ص**182** ج**23** – دار الكتب).

وأردنا أن نخلص من عالم الاسلاف إلى عالم المعاصرين فوجدنا أن الشهيد سيد قطب بعد أن ذكر الآية قال فى الظلال "هذا التحشم وسيلة من الوسائل الوقائية للفرد والجماعة.. ومن ثم يبيح القرآن تركه عندما يأمن الفتنة. فيستثنى المحارم الذين لا تتوجه ميولهم عادة ولا تثور شهواتهم وهم :

الأباء والأبناء وأباء الأزواج وأبناؤهم، والاخوة وأبناء الاخوة، وأبناء الاخوات.. كما يستثنى النساء المؤمنات: "أو نسائهن" فأما غير المسلمات فلا. لأنهن قد يصفن لأزواجهن واخوتهن، وأبناء ملتهن مفاتن نساء المسلمين وعوراتهن لو اطلعن عليها. وفى الصحيحين: "لا تباشر المرأة المرأة تنعتها لزوجها كأنه يراها".. أما المسلمات فهن أمينات، يمنعهن دينهن أن يصفن لرجالهن جسم امرأة مسلمة وزينتها.. ويستثنى كذلك "ما ملكت أيمانهن" قيل من الاناث فقط، وقيل: ومن الذكور كذلك. لأن الرقيق لا تمتد شهوته إلى سيدته. والاول أولى، لأن الرقيق انسان تهيج فيه شهوة الانسان، مهما يكن له من وضع خاص، فى فترة من الزمن ويستثنى "التابعين غير أولى الاربة من الرجال".. وهم الذين لا يشتهون النساء لسبب من الأسباب كالجب والعنة والبلاهة والجنون .. وسائر ما يمنع الرجل أن يشتهي نفسه المرأة. لأنه لا فتنة هنا ولا اغراء.. ويستثنى "الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء".. وهم الأطفال الذين لا يثير جسم المرأة فيهم الشعور الجنسي.. فإذا ميزوا، وثار فيهم هذا الشعور – ولو كانوا دون البلوغ – فهم غير داخلين فى هذا الاستثناء.

وهؤلاء كلهم – عدا الأزواج – ليس عليهم ولا على المرأة جناح أن يروا منها، الا ما تحت السرة إلى تحت الركبة. لانتفاء الفتنة التي من أجلها كان الستر والغطاء. فأما الزوج فله رؤية كل جسدها بلا استثناء" (ص**96**

الجزء الثامن عشر – الطبعة الأولى – طبعة عيسى البابلي الحلبي وشركاءه).

والكلام الذى جاء فى الظلال هو أقرب الكلام إلى سياق الآية، وهو أيضا الذى يلحظ الحكمة في التشريع إلا وهى أنهم محارم فانتفى مبرر التحجب وبمقتضى هذا التفسير فان هذه المجموعة التي يمكن أن تبلغ المائة أو تزيد (خاصة وان ما يحرم من الرضاعة يحرم من النسب). ويمكن للمرأة المسلمة أن تجلس معهم، وهى مرتدية زيا يمكن أن يكشف عن جسمها باستثناء ما بين السرة والركبة.

هذه آية موجودة فى صميم آيات الحجاب وهى مع هذا توجد مجتمعا مختلطا كأشد وأوثق ما يكون الاختلاط .

فهل يحقق هذا فى أي مجتمع اسلامي أم أن المسلمين يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعضه .

لقد غرس القرآن الكريم واحة مونقة وسط صحراء الأعراف الجاهلية القاحلة فى شكل مجتمع مختلط يمكن أن يضم مائة ما بين رجل وامرأة يجتمعون معا، ويمكن للمرأة أن ترتدى من الأزياء ما تشاء بشرط أن لا يتعدى ما يكشفه ما بين السرة والركبة. أي يدخل فيما يباح ما يسمونه "الديكولتيه" الذي يكشف عن الصدر والظهر. ويلبس عادة فى مناسبات السهرة ولكن شيئا من هذا ما كان ليخطر فى بال العرب الجفاة فى الجاهلية القديمة والمسلمين المعاصرين الذين يعيشون جاهليتهم الجديدة. بل أن من المحتمل أن يرموا من يقول هذا بالزندقة والزيغ والكفر والتحلل الخ... وهو لا يأتى بسوى ما جاء به القرآن ..

تضمنت سورة النور آيات عديدة عن آداب الاستئذان (الآيات 27

و28 و29). التى نصت على عدم دخول البيوت حتى يستأذن ويسلم على أهلها. فان لم يكن بها أحد، فلا دخول حتى يؤذن لكم، وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا ونصت الآية 28 على أنه إذا كانت البيوت غير مسكونة أى أنها ليست للسكن الخاص ولكنها محال عامه فلا حرج فى دخولها وعادت السورة فى الآيات من 58 إلى 60 إلى هذا الموضوع نفسه فنهت عن الزيارة قبل صلاة الفجر, وفى الظهيرة، وبعد صلاة العشاء. لأن هذه الأوقات هى التي يتخفف فيها الناس من ثيابهم وأوجبت الآية 59 الاستئذان على الأطفال اذا بلغوا الحلم وأن يستئذنوا كما يستأذن الكبار.[35]

وأباحت الآية 60 للمسنات من السيدات أن يخففن من الثياب دون أن يتبرجن بزينة وهذا هو الأليق بهن ..

ثانيا: سورة الأحزاب.. تماثل سورة الأحزاب سورة النور فى طابعها التهذيبي والسلوكى. ولكنها تتميز عنها بأن منها آيات عديدة خاصة بالرسول، وما يجب على المؤمنين تجاهه من توقير، وتمتد هذه الخصوصية من شخص الرسول إلى نسائه.

وفيما يلى إجمال ما تعرضه الآيات من توجيهات أو أوامر أو نواه.

تبدأ الآية السادسة فى الحديث عن خصوصيات الرسول فتقول أنه]أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ[وهذه الخصوصية ليست لأحد من الرجال، وكذلك بالنسبة لزوجاته – فلا تطبق على النساء الآخريات – وسنرى أن هذا النسق ينتظم الآيات التى ستتلو، والتى تتحدث عن النبى ونسائه.

1. فى الآية 28 التى يطلق عليها آية التخيير يخير الرسول نساءه بين الحياة الدنيا وزينتها وبين الله ورسوله. والنتيجة معلومة طبعاً فما كان هناك شيء يعدل الله ورسوله ..

2. وتقرر الآية **39** مضاعفة العذاب ضعفين لمن يأت من زوجات الرسول بفاحشة مبينة، وهذا بالطبع ما لا يصدق على النساء الأخريات .

3. آيات {**31**، **32**، **33**، **34**} هى من الآيات التى يربطون ما بينها وبين آية الحجاب وهى التى تبدأ يا نساء النبى لستن كأحد من النساء. وختمت بالآيات [إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا(33) وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فى بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا(34)]. وكل منصف نزيه لا يحمل فكراً ذاتياً سابقاً، ولا يطوع الآيات أو يتطفل عليها يرى أن الآيات محددة، مغلقة، منحصرة على نساء الرسول اللائى لسن كأحد من النساء، وأنهن "أَهْلَ الْبَيْتِ" و"مَا يُتْلَى فى بُيُوتِكُنَّ" فأى شىء أصرح أو أكثر بيانا فى خصوصية هذه الآيات وأنها مقصورة على نساء الرسول، إلا إذا أردنا أن نتقول على القرآن ما لم يقله..

وعلى أى حال، فإن الشىء الجديد البارز فى الآيات هو "وقرن في بيوتكن" وهو نوع من تكريم زوجات النبى اللاتى لسن كأحد من النساء، فلا يفترض فيهن السعى فى الأسواق أو الأختلاط بالعامة.

على أن هناك تفسيراً لكلمة "وقرن في بيوتكن" أورده الطبرى عندما قال "اختلف القراء، فمنهم من قرأ وَقرن (بفتح القاف) فالمعنى أقررن فى بيوتكن من القرار ومنهم من قرأ (وقِرن) بكسر القاف فالمعنى كُنَّ أكثر وقاراً وسكينة (من الوقار)".

ثم قال "وهذه القراءة (أى الثانية) أولى عندنا بالصواب لأن ذلك إذا كان من الوقار كما أحذنا فلا شك أن القراءة بكسر القاف."[36]

وهذا المعنى الذى رجحه الطبرى يقلب تصورات دعاة الحجاب

والاحتباس فى البيوت ..

4.تتابع الآيات {**50** و**51** و**52**} الحديث عن خصوصيات الرسول وعلاقاته بزوجاته. وهى تسير فى الاتجاه نفسه الذى سارت فيه الآيات من {**31** – **34**} من ناحية الخصوصية على الرسول ونسائه. وكأنها تقابل خصوصيات الرسول بعد أن وضحت خصوصيات نسائه هى تعطى الرسول حقوقاً خاصة]تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ[إلخ... وتحرم عليه فى الوقت نفسه النساء. أو أن يبدل أزواجه ولو أعجبه حسنهن.

تأتى الآيات الحاسمة {**52** و**53**} وقد بدأت بأداب الاستئذان والتى تضمنت النص [وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ] وقد تحدثنا عن الآية وملابساتها فى مستهل الفصل. والآية مثل الآيات **31** و**32** فى إبراز الخصوصية لنساء النبى بصورة تستبعد اشتراك الآخرين فيه على نقيض ما ذهب إليه المفسرون وتستطرد الآيات فى الحديث عن نساء الرسول وعن شخص الرسول ويختم [إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا] {**56**}.

5. إذا كانت الآيات السابقة واضحة فى خصوصيتها لنساء النبى والنبى نفسه، فإن الآية **59** تشرك مع أزواج الرسول نساء المؤمنين وتطلب من الجميع أن "يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ". وبُنى ذلك على أنه "أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ" وبصرف النظر عن تفسيرات الفقهاء فلا جدال أن أى امرأة تلتزم الحشمة تكون أبعد عن الأذى والتطفل من أخرى متبذلة أو متبرجة كأنها تستدعى الإيذاء أو توحى بعدم مقاومتها فالآية قائمة على منطق سليم تماماً.

ولكن اختلف فى تفسير "الإدناء" فالمفسرون القدامى يفسرونها

ستر الوجه بقناع أى أن الإدناء يتجه نحو الوجه والرأس ولكن الفسرين المحدثين يذهبون إلى أنه ما قد يكون أقرب إلى تعبير كلمة الإدناء فيقولون إنه تطويل الثوب، وإلى هذا ذهب الشيخ الشعراوى فى العديد من أحاديثه...

وقد استخدم القرآن الكريم تعبير "يُدْنِينَ" كما استخدم من قبل "وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا" لأنه يتقبل كما ذكرنا آنفا الاجتهادات التى تتلاءم مع التطورات أو أن يستقر فى النفس والضمير المعنى العام بحيث يستصحب العملية ويوجهها .

وهناك تعليق فقهى علىالآية تقدم به الشيخ عبد المتعال الصعيدى فى كتابه "فى ميدان الاجتهاد" ص**45** تعليقا على الآية [يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا]. إذ قال وإنى أرى أن لا دلالة فى هذه الآية على وجوب ذلك النقاب لأن الصيغة "يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ" لا تدل على الوجوب لأن الأمربالأمر بشىء لا يدل على وجوب هذا الشىء كما هو مذهب جمهور علماء الأصول، ولأن قوله "ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ" مما يدل على أن ذلك لا يدفع الفساد حتما، وإنما هو أدنى إلى دفعه ومثل هذا يكون مندوبا لا واجبا.

واستعراض كل ما جاء فى القرآن الكريم عن المرأة يوضح أن الحجاب لم يرد إلا بالنسبة لزوجات الرسول وأن هذا الحجاب ليس زياً ولكنه ستار يحول دون الدخول دون استئذان، وهو الأمر الذى يفترض لأقل الناس فضلاً عن زوجات الرسول.

وليس فيما عرضنا من آيات تحديداً صريحاً ومباشراً لزى وإن كان هناك مثل هذا فهو بالنسبة لتغطية فتحة الصدر فى أثواب النساء أما بقية التوجيهات والأوامر فقد صيغت فى عبارة عامة، مرنة، تعطى المعنى ولكنها لا تحدد الشكل تفصلياً.

وأكد القرآن بصريح العبارة أن نساء النبى لسن كأحد من النساء وأن لهن خصائص تميزهن تماماً كأن يكن أمهات المؤمنين وكأن لا يتزوج الرسول عليهن وكأن لا يتزوجن بعد الرسول، والأمر بالقرار فى البيوت. والحجاب هو من هذه الخصوصيات **ومده على النساء كافة افتيات صريح على القرآن وتطفل عليه ومخالفة لما أراد وقد أساء الذين قاموا بذلك وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً.**

وقد كان الصحابة أنفسهم يعلمون أن الحجاب هو من خصوصيات الرسول. وعندما أسرت صفية وآلت إلى الرسول تساءل المسلمون هل يتخذها زوجة أو أمة. فلما حجبها عرفوا أنه تزوجها وحدث ما يوؤكد هذا من الناحية السلبية عندما شك أبو بكر فى امرأة هل تزوجها الرسول أم لا. فقال عمر أنه لم يتزوجها لأنه لم يضرب عليها الحجاب.

وكل ما أورده المفسرون (ابن كثير – الطبرى والجصاص) وغيرهم ليدللوا على أن الآيات التى نزلت خاصة بنساء النبى تنسحب على نساء المؤمنين واضح الركاكة والافتعال وينبغى ألا يوخذ به.

كما أن الإدعاء بأن سفور المرأة المسلمة فى عهد الرسول واختلاطها بالرجال مع ما يفترض للمرأة المسلمة من احتشام وحرص على الكرامة كان قبل "نزول آية الحجاب" إدعاء سقيم أولاً لأن آية الحجاب نزلت خاصة لنساء النبى فلا يقاس العام بالخاص ولا معنى للقول بالنسبة لتصرفات سائر النساء أنها كانت قبل آية الحجاب. وثانيا لأن تصرفات المرأة المسلمة فى عهد أبى بكر وعمر كانت تصرفات نساء قويات الشخصية،

عاليات الصوت، لهن فعالية فى المجتمع. حتى فى عهد الرسول. وبعد نزول آية الحجاب فان عددا كبيرا من النساء حارين فى هوازن وفى خيبر، ولا يمكن لامرأة أن تحارب وهى مغطاة الوجه، وقد واصلت الصحابية الجليلة نسيبة أم عمارة حياتها الجهادية التى بدأت بمشاركة الرسول فى أحد وبقية الغزوات حتى واصلت المسيرة فحضرت غمار أشد معركة مع مسيلمة وقطعت فيها ذراعها. بينما كانت أم سليم تركب الأسطول الإسلامى المتجه إلى قبرص لتشارك الغزاة.[37]

وأين يذهبون من هذا النص الصريح ؟]وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنكَرِ[فكيف يأمر الله النساء بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر اذا كن محبوسات فى البيوت ممتنعات عن الخروج وبأي سلطان يقصرون الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على النساء دون الرجال أي ليس على النساء أن يأمرن بمعروف أو ينهين عن منكر يخص عالم الرجال وإنما إطار ذلك محصور بالنساء فحسب والآية تقول "بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ".

والآية الأخرى تقول "وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ" ولا تعطى الرجال من ميزة إلا "دَرَجَةٌ" مهما وسعت فليست الا درجة.

أخيرا جداً علينا عندما نفسر آيات القرآن الكريم أن نضع نصب أعيننا أن القرآن انما نزل ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، من الجهالة إلى المعرفة وليضع عنهم اصرهم والأغلال التى كانت عليهم. فالقرآن يهدف للمعرفة والحرية. ويجب أن تفسر الآيات فى ضوء هذا الهدف الأمثل الذى جاء به القرآن بحيث يعد كل تفسير يدعو للانغلاق والتقييد والتجهيل مجافيا لروح الإسلام ومقاصده العليا، ولا يكون مستحقا للاتباع مهما كان

قائله.

الفصل الخامس

عن أي حجاب تتكلمون ؟؟

ثانيا: الحجاب أيام الرسول

ثالثا: الحجاب السلفى = النقاب

(يتبع)

س

ثانيا: الحجاب أيام الرسول

إذا كانت الآيات التى جاءت فى سورة الأحزاب وفى سورة النور والتى تضمنت "أية الحجاب" كما يقولون لا تفرض زيا معيناً.. وبوجه خاص "النقاب" ولا تفرض على نساء المؤمنين ما فرضته على نساء الرسول من القرار فى البيوت. **فإن النقطة التى تحتاج إلى تحقق هى ماذا كان عليه حال النساء بالفعل أيام الرسول فى زيهن، وفى اختلاطهن بالرجال ...**

لابد أن نقول إن الإسلام يلتزم بالاحتشام وينهى عن التبرج. فهذا أصل عام ودائم وهو ما ينتظر من كل الأديان.

وكانت المرأة الجاهلية لا تعنى بهذه القضية بوجه خاص، وقد أمرهن الإسلام بتغطية الجيوب لأنهن كن يرخين الخمار على ظهورهن فتظهر فتحة الصدر حتى جذور أثدائهن. ودل هذا على أن المرأة الجاهلية كانت تسير مكشوفة الوجه (واليدين بالطبع) مبديه فتحة الصدر.

وكان هذا ما تمليه طبيعة البادية، شأن المرأة العربية فى هذا كالفلاحة المصرية التى تكشف عن وجهها وتطرح خمارها أو "طرحتها" على ظهرها، ولكنها متأثرة بالتوجيه الإسلامى تجعل ثوبها ساتراً لفتحة الصدر.

وهذا لا يمنع من أن بعض القبائل متأثرة بأطراف حدود شبة الجزيرة العربية فى الشام والعراق – كانت تأخذ بالنقاب الذى كان مطبقاً فى هذه النواحى.

ولم يكن العامل المؤثر على حياة ووضع المرأة الجاهلية هو الزى، ولكن أن المجتمع الجاهلي الذى كان يقوم على الغارات والنهب والذى كانت تسليته الخمر والقمار استبعد المرأة من هذا المجتمع ولم يكن لها دور فيه. ونحن لا نقرأ عن دور المرأة فى مجتمعات اللهو أو الندوة أو حرب البسوس أو حرب داحس والغبراء أو غيرها من الغارات المتبادلة ما بين القبائل ...

بل يمكن القول إن هذا الوضع كان له أثر سلبي، وكان فى أصل تعميق عاطفة الغيرة والحرص على العرض، لأن هذه الغارات والحروب كانت تعرض المرأة للسبى ويكون من حق الغالب الاستحواذ عليها واغتصابها وكانت تلك هى سبة الدهر عند العربي الجاهلي وهى التى حملته على الوأد حتى لا تتعرض الابنة للسبى عندما تكبر. وهى التى جعلتهم يرون أن "القبر" هو الستر الحقيقي للمرأة، كما قال شاعرهم ...

إني وأن سيق إلى المهر

ألفُ وعبدان وَذودِ[38] عشر

أحب أصهاري إليَّ القبر !

وقال الآخر :

لكل أبي بيت يُرَجَّى بقاؤها

ثلاثة أصهار إذا ذُكَر الصهر

فبيت يغطيها، وبعل يصونها

وقبر يواريها، وخيرهم القبر!

فالمرأة الجاهلية لم يكن مضيق عليها فى قضية الزى والاختلاط والعلاقات الجنسية التى وصلت إلى تعدد الأزواج، ولكنها كانت مجردة من الحقوق فليس لها دور فى مجتمع يقوم على الغارات آونة، وعلى مجالس الخمر والقمار آونة أخرى. والذى تحكم فى موضوع المرأة هو العاطفة العقيمة التى بدأت خشية السبى وتحولت إلى حرص على "العرض" وغيره اختلطت بمزيج من حمية الجاهلية والشرف المزعوم، ومع استقرار الأوضاع بعد الرسالة النبوية وبوجه خاص، عند ظهور المدن الإسلامية والبيوت الخ... كان النقاب وتحريم الاختلاط هو ما يحقق هذه الغيرة، وهذه العاطفة التى تقوم على العرض وتمزج بالشرف.

ولم يكن هذا بالطبع هو رأي الإسلام، لأن الخط الرئيسي للإسلام يقوم على العدالة والمساواة بين الجنسين فى الحقوق والواجبات – مع ملاحظة

الحشمة وضبط العلاقات الجنسية. من هنا جاءت كل النصوص التى تنهى عن التبرج والخلاعة وإشاعة الفحشاء وتأمر بالاحتشام، وجاءت كذلك النصوص التى تحدد العلاقات الجنسية والزواج والطلاق وإرث المرأة الخ...

ولم يكن من شأن هذه أن تأخذ شكل النقاب.

وكل الشواهد لدينا تؤكد أن المرأة فى عهد الرسول لم تكن تضع نقاباً يغطى وجهها، وهذه الحقيقة يدل عليها قيام المرأة بدور فعال فى المجتمع الإسلامي شمل المشاركة فى الصلوات وأداء الحج.. والمشاركة فى الحروب.. ولم يكن معقولاً أن تقوم بهذه المهام وهى منقبة.

والحالات التى تثبت أن وجوه النساء كانت مكشوفة على عهد رسول الله. وأنه تقبل هذا ولم يأمر واحدة بتغطية وجهها برغم تعدد لقاءات النساء بالرسول وهن مكشوفات الوجوه عديدة وتحفل بها الكتب، فلا داعي لذكرها.

وقد أمر الرسول بأن لا تمنع النساء عن الصلاة بالمسجد [39] وأمرهن بالحج ونص على أن يكن مكشوفات الوجوه عند الطواف. وأمر بأن تحتشد النساء جميعاً عند صلاة العيد ومن لم تكن لها ثوب فلتستعير ثوباً من أخرى

بل إننا نجد حديثاً فى البخارى "**كان الرجال والنساء يتوضوءن فى جامع رسول الله r جميعاً**" وجاء الحديث تحت باب حكم "وضوء الرجل مع امرأته فى إناء واحد" وجاء فى "إرشاد السارى لشرح صحيح البخارى" للعلامة القسطلانى، الجزء الأول، ص 223 – مطبعة بولاق سنة 1275 هـ :

قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي (قال اخبرنا مالك) الإمام (عن نافع) مولي ابن عمر (عن عبد الله بن عمر) بن الخطاب رضي الله عنهما

وفى رواية أبى ذر، وابن عساكر عن ابن عمر (أنه قال كان الرجال والنساء) أى الجنس منهما (يتوضؤن فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً) أى حال كونهم مجتمعين لا متفرقين زاد ابن ماجة عن هشام بن عروة عن مالك فى هذا الحديث من إناء واحد وزاد آبو داود من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع ابن عمر ندلى فيه أيدينا وفى صحيح ابن خزيمة من طريق معمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه أبصر النبى صلي الله عليه وسلم وأصحابه يتطهرون والنساء معهم من أناء واحد كلهم يتطهرون منه وهو محمول على ما قبل نزول الحجاب وأما بعده فيختص بالزوجات والمحارم [40] وفى قوله زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة للجواز فإن الصحابى إذا كانوا يفعلون فى زمنه صلى الله عليه وسلم يكون حكمه الرفع كما هو الصحيح، ورواة هذا الحديث الأربعة ما بين تنيسى ومدنى وفيه الإخبار والتحديث والعنعنة والقول وهو من سلسلة الذهب وهو عند المؤلف رحمه الله أصح الأسانيد [41] وكل ما لدينا عن سيرة وعمل الرسول يوضح لنا أنه كان عظيم التقدير للمرأة. وأن فكرة عزلها عن المجتمع وتشديد الوطأة عليها وحرمانها من الحقوق وإلزامها زياً يثقل عليها الخ... كان مستبعداً تماماً فبالإضافة إلى ما أشرنا إليه من أمره النساء بحضور صلاة العيد، وتوجيهه الرجال لعدم منعهن من المساجد، وأنه ما أمر واحدة بأن تغطى وجهها فإنه كان كما هو ثابت يبايع النساء.. وقد كان فى بيعة العقبة الثانية قبيل الهجرة اثنتان من النساء بايعن مع من بايع من الرجال. وما جاء من أحاديث أنه لم يمس أيديهن يغلب أنها موضوعة، وبعضها مثل الزعم بوضع إناء به ماء الخ... يثير الضحك.

وكان الرسول يزور الصحابيات عندما يمرضن وكان يتردد علي بعضهن، وعندما يكون فى قباء يزور أم حرام، وربما ينام القيلولة عندها وعندما دعا أحدهم الرسول علي طعام أصر الرسول علي أن تصحبه عائشة ورضخ الرجل."[42] وكان الرسول إذا مر بجماعة من النسوة يسلم عليهن ويردُنَ عليه السلام.

ومعلوم أن الرسول كان يكرم زوجاته ويتحبب إليهن وإذا سئل عن أحب الناس إليه قال "عائشة" وأنه كان يقف لها حتى تشاهد لعب الحبشة بجوار المسجد وأنه كان يسابقها وتسابقه، وكان يضع ركبته لتصعد عليها صفيه إلى ناقتها ويقوم عندما تأتيه ابنته فاطمة ويأخذ بيدها ويقبلها ويجلسها وأنه كان يكرم من يزوره من كرام السيدات خاصة من كن يزرنه أيام خديجة ويفرش لهن رداءه.. وأنه كان يبتغى مرضاة أزواجه حتى عاتبه الله فى هذا.. وكانت آخر كلماته "استوصوا بالنساء" ..

وعن عائشة قالت: قال رسول الله r إني لأعلم إذا كنت عنى راضية وإذا كنت علىّ غضبى فقلت من أين تعرف ذلك. قال إذا كنت عنى راضية فإنك تقولين لا ورب محمد وإذا كنت على غضبى قلت لا ورب إبراهيم قالت قلت أجل يا والله رسول الله ما أهجر إلا اسمك "متفق عليه".

وهذه كلها تصرفات فارس نبيل "جنتلمان" يكرم المرأة ويحترمها..

لقد ولد الرسول r يتيماً، فقامت أمه على تربيته، وعهدت به إلى حليمة السعدية لترضعه في البادية الحرة وليلتقط العربية الفصيحة ولم تكد تعود به إلى أمه طفلاً يبدأ الخطو حتى توفيت أمه، فتولته حاضنته الأمينة المخلصة

أم أيمن فعاش طوال طفولته بين أحضان النساء.

ولما شب وضع الله تعالى فى طريقه السيدة خديجة التى جعلتها فراستها. الصادقة تفضله على غيره ممن كان أكثر مالاً وأقرب نسبا وفى خديجة وجد الرسول الأمن والأمان فلما جاءه الوحي وعاد إليها ملتاعاً تلقته بين ساعديها ووطدت الثقة فيه وأسلمت معه.

وعندما بدأت الدعوة بادر كثير من النساء بالإيمان بها وتحملن العذاب الأليم، وإذا كانت خديجة هي أول نفس آمنت، فإن سمية هي أول نفس استشهدت.

هذه الصلة الوثيقة للرسول بالمرأة أما وحاضنة، ثم زوجة وراعية.. ثم مؤمنة مضحية، ولمسه ما فى المرأة من حب وحنان وتضحية وإخلاص تركت فى نفسه أثراً عميقاً وغرست الفكرة الطيبة الكريمة عن المرأة وانعكس ذلك على سلوكياته وتصرفاته واتجاهه العام نصيراً لها وداعياً لحقوقها ومندداً بكل ظلم أو اضطهاد يلحق بها.

من هنا نفهم كيف يقول هذا الرسول الذى بعث لأقوام يفخرون بالرجل ويجعلون المرأة عارا "أنا ابن العواتك[43] من سليم" ويقول "لو كنت مفضلاً أحداً لفضلت النساء" ويقول "النساء شقائق الرجال" ويقول "ما أكرمهن إلا كريم وما أبغضهن إلا لئيم" ويقول "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي" وكيف كان الرسول العظيم فى مهنة أهله.

وقد حما القرآن وطبق الرسول حقوق المرأة ووقف ضد عدوان الرجال وقضي على كل العادات الذميمة من عضل أو ظهار وجعل أمر التزويج

رهنا بقبول المرأة وأعطي الزوجة حق الخلع لا لشيء إلا لأنها لا تحب زوجها وأن لم تعب عليه شيئاً فى خلق أو مال وآمر أبا أن يزوج بنته ممن تحب هى، وليس ممن يريد هو وقال "ألحقها بهواها" وقبل وهو الرسول العظيم أن ترفض مولاه شفاعته فى أن تعيد زوجها عندما قالت المرأة لا حاجة لي به، رغم أن زوجها هذا كان يحبها وكان يبكي فى طرقات المدينة حتى تبتل لحيته ..

وكان الرسول يحب للمرأة أن تأخذ بحظ من التزين يميزها عن الرجل، وكانت إبراز وسائله عند النساء وقتئذ هي الخضاب[44] وكان الخضاب محبباً إلى الرسول إلى درجة أنه كان يشيح بوجهه عن كل من لم تختضب ويقول "كأن يدها يد رجل" وقد انتهز فرصة المبايعة ليشترط الخضاب، ورد عدداً من المبايعات لأنهن غير مختضبات، فاختضبن وعدن فبايعهن، بل فى حالات أخري كان الخضاب والتمشط وصور أخري من التجمل أجزاء من البيعة، بحيث ظلت إحدى المبايعات تختضب حتى سن الثمانين !

هذه كلها حالات تدل على فهم عميق لعالم المرأة، ونفسيتها وطبيعتها واحترام لإرادة المرأة.. حتى لو كانت جارية.. أعتقتها عائشة ..

ولو أن المسلمين احترموا سنة رسولهم فى التعامل مع المرأة وتقديرها واحترامها وأن يحبوهن كما أحب الرسول عائشة وأن يعلنوا هذا الحب لهن، لكان هذا أول خطوة على طريق السعادة الزوجية. ذلك أن المرأة عندما تسمع من زوجها كلمة "أحبك" فإن هذا يضرم فى عروقها نشوة كما لو كانت خمراً وتحس وكأنما تدق داخل نفسها المزاهر والزغاريد ولا تسأل بعد عن

عطائها لزوجها.

وقد أحست النساء بسماحة الإسلام فأقبلن على الإيمان به أفواجاً ولسنا فى حاجه لأن نشير إلى دور خديجة فى دعم الدعوة الناشئة، وأنها كانت أول من أسلم وكان وقوفها وراء الرسول فى ساعات العسرة وعندما تجهم له سادة قريش من أكبر ما أعانه على الصبر والثبات ..

وقد حرر أبو بكر سبعة من المستضعفين الذين كانوا يعذبون لإيمانهم بالإسلام أربعة منهم نساء (بلال وعامر بن فهيرة، وزئيره، وحارثة ابن المؤمل، والنهدية، وابنتها، وأم عبيس).

وكان إيمان بنات أو زوجات المشركين دليلاً لا يدحض على التجاوب العميق بينهن وبين الإسلام فقد أمنت رملة بنت أبى سفيان (أم حبيبة زوج الرسول) وأم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط الذى كان يتولى تعذيب المسلمين وبايعت الرسول ثم خرجت وحيدة مهاجرة إلى المدينة حتى قيض الله رجلاً من خزاعة استكمل معهما الرحلة، ولم تكد تستقر حتى جاء أخواها يطالبان بها ولكن الرسول رفض، فلم يكن الشأن معها شأن الرجال وبسببها نزلت سورة الممتحنة.

وهذه أم سلمة تهاجر وحيده تحمل ابنها حتى لاقت عثمان بن طلحه فأصطحبها إلى المدينة.

حتى بنت أبى لهب العدو اللدود للرسول والذى أنزل الله فيه وفى امرأته ما أنزل – وهى درة – أسلمت وهاجرت إلى الرسول، ولما آذاها البعض بذكر أبيها دافع عنها الرسول وقال "لا يؤذى حي بميت".

وهذه أم الفضل امرأة العباس – وهى لبابة الكبرى – وهى فيما قيل أول امرأة آمنت بعد خديجة وظل زوجها العباس على دين آبائه ردحاً طويلاً.

وهذه أم سليم بنت ملحان ذات الذكر المأثور تؤمن، فيغضب منها زوجها ويخرج إلى الشام فيموت هناك ويعرض عليها أبو طلحة الزواج، وكان كافراً فاشترطت إيمانه كصداق لها، وعندما قال "أشهد أن لا أله ألا الله وأن محمد رسول الله" قبلت زواجه.

ونقرأ عن سيدات كان لهن نشاط عام مثل أم شريك التى قال عنها الرسول "تلك امرأة يغشاها أصحابي" وكانت كما قال الحافظ ابن حجر فى الإصابة "كانت غنية عظيمة النفقة فى سبيل الله، ينزل عليها الضيفان". ونقرأ عن فاطمة بنت قيس التى اجتمع فى بيتها أهل الشورى عندما قتل عمر ونقرأ عن تلك المرأة التى كانت تعد طعاماً لمجموعة من الصحابة "فإذا صلينا الجمعة – كما يقول الصحابي انصرفنا نسلم عليها فتقدمه إلينا فنفرح من أجله وما كنا نقيل ولا نتغذى إلا بعد الجمعة" (الأدب المفرد – البخارى باب تسليم الرجال عن النساء) ونقرأ عن حفصة – أم المؤمنين التى احتفظت بأصول المصحف حتى طلبها عثمان منها لينسخ مصحفه الإمام، ونجد عائشة وهى تروى أكثر من ألفى حديث من أكثر الأحاديث مصداقية.

فإذا نشبت حرب شاركت فيها بداء من غزوة بدر واحد، حتى حروب الشام والقادسية، وكانت هذه المشاركة تأخذ فى الأعم صورة مداواة الجرحى مثل رفيدة التى كان لها خيمة قريبة من ميدان القتال وُوضع فيها سعد بن معاذ عندما أصيب "وكانت امرأة تداوي الجرحى وتحتسب نفسها على خدمة من كانت به صنيعة من المسلمين" كما جاء فى الإصابة فى تمييز الصحابة ص 81 ج 8.

وروى مسلم عن أنس: "أن عائشة وأم سليم، كانتا فى يوم "أحُد" مشمرتين، تنقلان القرب على متونهما (ظهورهما) ثم تفرغانها فى أفواه القوم، ثم ترجعان فتملأنها"، ووجود عائشة هنا – وهى فى العقد الثانى من عمرها – يرد على الذين ادعوا أن الاشتراك فى الغزوات والمعارك كان مقصوراً على العجائز والمتقدمات في السن.

"وروى الإمام أحمد أن ست نسوة من نساء المؤمنين كن مع الجيش الذى حاصر "خيبر" يتناولن السهام، ويسقين السويق، ويداوين الجرحى ويغزلن الشعر، ويعن فى سبيل الله، وقد أعطاهن النبى r نصيباً من الغنيمة."[45]

وروى البخاري عن عمر بن الخطاب أنه سمع الرسول يقول عن أم سليط التى حملت السلاح ودافعت عنه يوم أحد "ما ألتفت يميناً ولا شمالاً إلا ورأيت أم سليط تقاتل دوني" وجاء فى البخارى أيضاً فى باب مداواة النساء للجرحى في الغزو أن الرُبَيّع بنت مسعود وجماعة من نساء كن يسقين الجرحى.

وعندما رأى الرسول الخروج إلى خيبر قالت أم سفيان الأسلمية للرسول عليه الصلاة والسلام يا رسول الله أخرج معك أخرز السقاء وأداوى الجرحى فإذن لها الرسول وقال إن لك صواحب قد أذنت لهن من قومك أو من غيرهم فكوني مع أم سلمة.

قالت أم عطية غزوت مع رسول الله سبع غزوات كنت أخلفهم فى رحالهم.

وجاء فى الإصابة **(ج 8 ص 251)** عن أم الضحاك بنت مسعود الأنصارية الحارثية أنها شهدت خيبر مع الرسول "فأسهم لها سهم رجل" وعند تحقيقه لهذه النقطة أورد خبراً أن الرسول قسم لامرأتين حضرتا القتال وهما أم الضحاك بنت مسعود أخت حويصه ومحيصه، وأخت حذيفة بن اليمان **"أعطى كل واحدة منهما مثل سهم رجل" وأهميه هذه الواقعة المساواة بين النساء والرجال فى الغنيمة، وكانت الروايات السابقة تذكر أن الرسول "رضخ" لبعض المشاركات فى المعركة "رضيخة" وهى أقل من السهم.**

أما نسيبه بنت كعب، وهى أم عمارة ومشهورة باسمها وكنيتها فقد حاربت أمام رسول الله فى أحد بالسيف عندما انكشف عنه أصحابه وأصابتها جروح وقال عنها الرسول "لمقامها خير من مقام فلان وفلان" وحاربت فى معركة اليمامة جيش مسيلمة وأبلت بلاءً حسناً وقطعت ذراعها فى المعركة.[46]

أما أم حرام بنت ملحان زوجة الصحابي الجليل عبادة بن الصامت الذى كان من قاده فتح مصر فقد وعدها الرسول أن تكون ممن يركبون البحر غزاة فى سبيل الله وتحقق لها ذلك عندما اشتركت فى الأسطول الإسلامى الذى غزا قبرص ودفنت هناك.[47]

واحتفظت المرأة المسلمة بهذا التقليد فى حضور المعارك للتمريض أو القتال فروى عن أم موسى بن نصير أنها شهدت مع زوجها اليرموك وأنها قتلت علجاً (أى فارساً رومياً) وأخذت سلبه، وروى عن صفية بنت أبي طالب أنها فى خيبر قتلت يهودياً بعد أن أحجم حسان بن ثابت عن ذلك، وروى عن خوله بنت الأزور أنه كان لها دور مجيد فى حروب الشام.

وجاء فى مجمع الزوائد أن أسماء بنت يزيد بن السكن بنت عم معاذ بن جبل قتلت يوم اليرموك تسعه من الروم بعمود فسطاط "رواه الطبرانى ورجاله ثقات".

وشهدت الخنساء موقعة القادسية ومعها بنوها الأربعة الذين استشهدوا جميعاً فقالت الحمد الله الذى شرفني بقتلهم وأرجو من ربي أن يجمعني بهم فى مستقر رحمته، وكان عمر بن الخطاب يعطيها أرزاق أبنائها الأربعة حتى قبُض وهذه هي الخنساء التى أمضت حياتها فى رثاء أخيها صخر وقد خلقها الإسلام خلقاً جديداً.

وهذه المعارك تمت بعد نزول آية الحجاب المزعومة، بل فى أيام

الخلفاء الراشدين.

وثمة واقعة تصور كيف كانت أشد العلاقات الزوجية حساسية تعالج بسهولة ويسر أوردها الإمام أحمد بن حنبل فى المسند قال :

(عن نضله بن طريف) أن رجلا منهم يقال له الأعشى واسمه عبد الله بن الأعور كانت عنده امرأة يقال لها معاذه خرج فى رجب يمير أهله من هجر فهربت امرأته بعده ناشزا عليه فعاذت برجل منهم يقال له مطرف بن بصل بن كعب بن قمشع بن دلف بن أهصم بن عبد الله بن الحرماز فجعلها خلف ظهره، فلما قدم ولم يجدها فى بيته وأخبر أنها نشزت عليه وأنها عاذت بمطرف بن بهصل فاتاه فقال يا بن العم أعندك امرأتى معاذه فادفعها إلى؟ فقال ليست عندى ولو كانت عندى لم أدفعها إليك، وقال وكان مطرف أعز

منه فخرج حتى أتى النبى r فعاذ به وانشأ يقول :

يا سيد الناس وديان العرب إليك أشكو ذربة من الذرب

كالذئبة الغبشاء فى ظل السرب خرجت أبغيها الطعام فى رجب

فخلفتني بنـزاع وهرب أخلفت العهد ولطت بالذنب

وقذفتني بين عِيص مؤتشب وهن شر غالب لمن غلب

فقال النبى r عند ذلك وهن شر غالب لمن غلب، فشكا إليه امرأته ما صنعت به وأنها عند رجل منهم يقال له مطرف بن بُهصل فكتب له النبى r فقرئ عليه فقال لها يا معاذه هذا كتاب النبى r فيك فأنا دافعك إليه، قالت خذ لي عليه العهد والميثاق وذمة نبيه لا يعاقبني فيما صنعت، فأخذ لها ذاك عليه ودفعها إليه فأنشأ يقول :

لعمرك ما حبى معاذةَ بالذى يغّيره الواشي ولا قِدَمُ العهد

ولا سوءُ ما جاءت به إذ أزالها غُواة الرجال إذ يناجونها بعدى

فهذه امرأة "ناشز" كما يقولون هجرت زوجها ولاذت بآخر ليس من محارمها "ولطت بالذنب" فجاء زوجها يرجو إعادتها فرفض فشكاه إلي الرسول فأمر الرسول الرجل بإعادة الزوجة فأبت الزوجة إلا بعد أن يستوثق من زوجها أن لا يوآخذها، وقبل الرجل، ولم يصفح عنها فحسب، بل إنه عبر فى شعره عن اعتزازه وتمسكه بها.

هذه كلها شواهد تثبت المساهمة النشطة فى المجتمع وروح الثقة والبراءة

التى كانت تحكم العلاقات وما كان يمكن – والأمر هكذا – للمرأة أن تضع نقاباً كثيفاً على وجهها.

ولا نجد إشارة صريحة إلى نقاب إلا فى حالتين :

الأولى : وهى التى تكرر ورودها فى المراجع الفقهية وأخرجها أبو داود من طريق فرج بن فضالة عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده قال :

(جاءت امرأة إلى النبى r يقال لها: أم خلاد، وهى متنقبة تسأل عن أبنها وهو مقتول، فقال لها بعض أصحاب النبى r جئت تسألين عن ابنك وأنت منقبة ؟ فقالت: إن أرزأ أبني فلن أرزأ حيائي! فقال رسول الله r ابنك له أجر شهيدين. فقالت: ولم ذاك يا رسول الله ؟؟ قال: لأنه قتله أهل الكتاب) أ .هـ ..

وعلق مؤلف "تذكير الأصحاب بتحرير النقاب" :

"وهم يزعمون أن هذا نص صريح على إقرار r وسلم للمرأة على انتقابها ويكفى أن نبين – هنا – مدى الضعف والنكارة فى هذه الرواية :

فقد قال البخاري (أمير المؤمنين فى الحديث) رضى الله عنه، عن الراويين لهذه الرواية وهما: عبد الخبير بن ثابت بن قيس، وفرج بن فضاله (عبد الخبير هذا روى عنه فرج بن فضاله، حديثه ليس بالقائم، فرج عنده مناكير) وكذلك ما ذكره أبو حاتم الرازى (عالم الجرح والتعديل)، (عبد الخبير حديثه ليس بالقائم منكر الحديث) وهذا فى مختصر المنذرى.

وعلق الدكتور يوسف القرضاوى على الحديث تحت عنوان "الصحابة يستغربون لبس النقاب "وقال" بل ثبت فى السُنة ما يدل على أن لبس النقاب إذا وقع فى بعض الأحيان كان أمراً غريباً يلفت النظر ويوجب السؤال والاستفهام !

ولو كان النقاب أمراً معتاداً للنساء فى ذلك لما كان هناك وجه لقول الراوى: إنها جاءت وهى متنقبه، وما كان ثمة معنى لاستغراب الصحابة وقولهم لها: "جئت تسألين عن ابنك وأنت متنقبه" ؟

ورد المرأة يدل على أن حياءها هو الذى دفعها إلى الانتقاب، وليس أمر الله ورسوله، ولو كان النقاب واجباً شرعياً ، لغير هذا الجواب ، بل ما صدر السؤال أصلاً، فالمسلم لا يسأل: لماذا أقام الصلاة، أو آتي الزكاة، وفى القواعد المقررة: ما جاء على الأصل لا يسأل عن علته."[48]

أما الخبر الثانى فقد جاء فى كتاب الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر فى الجزء الثامن وهو الخاص بالصحابيات فى ترجمة "مندوس بنت عمرو بن حبيس بن لوزان بن عبدود الأنصارية أخت المنذر بن عمرو وأم سلمة بن مخلد" إذ جاء.

"ذكرت فى المبايعات وذكر ابن الأثير أن بنتها قريبة روت عنها أنها أتت النبى r فقالت يا رسول الله النار النار فقال ما تحواك فأخبرته بأمرها وهى منقبة فقال **يا أمة الله أسفرى فإن الإسفار من الإسلام والنقاب من الفجور** ونسبه إلى ابن منده وأبى نعيم ولم أراه فى واحد منهما."[49]

ومع أن ابن حجر لم يعثر عليها فى ابن منده وأبى نعيم إلا أنه لم ير

من واجبه أن يقول كلمة استنكار، ولو أن النقاب من مفاخر الإسلام ومن القواعد المقررة فيه، فأظن أنه لم يكن يضن بها ونحن على كل حال نضع الواقعة لمن يريد البحث والتنقيب.

والسؤال الذى يستحق كل الأهمية هو :

إذا كان هذا حال المرأة أيام الرسول وحتى فى الخلافة الراشدة فكيف تطور الأمر إلى النقاب الكثيف وعزل المرأة عن الحياة والمجتمع وإبقائها فى دياجير الجهالة وحبسها وراء الجدر.

هناك عدد من الأسباب ...

أ. منها أن التجديد الذى جاء به الإسلام فى مجال المرأة بالذات لم يقابل بتفهم وترحاب، ولم يجد تجاوباً لأن قضية المرأة ارتبطت فى الجاهلية بالعرض، والشرف الذى يجعل لها حساسية ويربطها بحماية الجاهلية ويبعدها عن أي تعقل أو اتزان. وقد قال عمر بن الخطاب "والله ما كنا نري فى النساء شيئاً حتى أنزل الله فيهن ما أنزل"، وعندما راجعته زوجته فى أمر نهرها وقال لها ما أنت وذاك إنما أنت لعبة فى البيت وَرَدَّ حفيد له، عندما ذكر له أبوه (وهو عبد الله بن عمر) أن الرسول قال "لا تمنعوا إماء الله مساجد الله" بلى والله لنمنعهن، لا يتخذنها دغلاً " ..

وتثبت الوقائع أن "العرب عزفوا عن التجديدات التى أمر بها الرسول، والرسول بين ظهرانيهم. فكرهوا أن تستأمر الفتاه فيمن تتزوجه، وكرهوا أن ينظر الرجل إلى من يريد الزواج منها وكرهوا

أن تصلى النساء فى المساجد (بما فيهم عمر بن الخطاب والزبير بن العوام) وكرهوا آية الملاعنة وقال سعد بن عباده للرسول "أهكذا أنزلت" أما ما قسمه اله للنساء من ميراث فقد عز عليهم وحاولوا التملص منه وراجعوا الرسول وقالوا يا رسول الله تعطى الجارية أى البنت نصف ما ترك أبوها وليست تركب الفرس ولا تقاتل القوم ولا تحوز الغنيمة" وتوقعوا أن يستجيب لهم فرد عليهم الرسول بالآية:]آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا[. وليست هذه إلا أمثلة عارضة.

ولم يكن بين صحابة محمد من يماثله فى فهمه للمرأة وتقديره لمنزلتها، فهذا أبو بكر لم يتورع أن يلطم عائشة لما لم يعجبه أسلوبها فى الحديث. وكان الرسول قد استقدمه ليحكم بينه وبينها فى أمر أشتجر بينهما ولم يتقبل الرسول هذا، وقال ما لهذا أحضرناك.. أما عمر فقد كان له رأى سيئ فى المرأة، وقد لطم أخته التى أسلمت قبله لطمة أدمت وجهها، وقد بذل جهده ليتوصل إلى حجب نساء الرسول (وكان محقاً) وحاول أن يثني زوجته عن الصلاة فى المسجد. فرفضت على أنه كان وقافاً عند الحق فلم يمنعها. وعندما جبهته المرأة فى المسجد بقول الله]وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا[. قال أخطأ عمر وأصابت امرأة وإن كان فى هذه نفسها ما ينم عن رأيه فى المرأة..

وكان من رأى عمر أن المرأة لعبة يلعب بها الرجل فى البيت وقد

كان من زوجاته زوجة سماها الرسول "جميلة" وكان عمر يحبها كما كانت تبادله الحب، وكان إذا خرج للصلاة مشت معه من فراشها حتى الباب فإذا أراد الخروج قبلته ورجعت إلى فراشها. ومع هذا فقد طلقها أما الزبير بن العوام الذى كان له أربع زوجات فكان إذا غضب على إحداهن ضربها بعود المشجب حتى يكسره عليها... فأين هذا من أخلاق الرسول...

وحاول الزبير بن العوام أن ينهى زوجته – وهى نفسها زوجة عمر السابقة التى تزوجها بعد اغتيال عمر فرفضت وقالت: "يا بن العوام أتريد أن أدع لغيرتك مصلي صليت فيه مع رسول الله وأبي بكر" ؟ ولكنه لم ييأس فترصد لها فى ظلام الفجر، متنكراً، ونال منها، فعادت مغضبة، ولم تعد تذهب إلى المسجد فسألها فقالت له فسد الناس !

وهناك شواهد عديدة أخري توضح أن المجتمع العربي لم يتجاوب قلبياً مع تجديدات الإسلام، أو مواقف الرسول أو سياسته مع زوجاته، ولم يطل عهد بالرسول حتى يعمق فكره بين الأعراب الجفاة، وبعد عشرين سنه من وفاته جاء الملك العضوض الذى طوى الصفحة النبوية فى مجالات عديدة كان منها المرأة.

ب. إن قوى عديدة كانت تزحف على المجتمع الإسلامى وتزحزحه من العهد النبوى وتسير به إلى عهود أخرى تختلف تماماً عما كان عليه الأمر وقت الرسول، وقد عبر عن هذا التغيير الذى لمسه فى

وقت مبكر أنس ابن مالك عندما قال "ما أعرف شيئاً اليوم مما كنا عليه على عهد رسول الله قال قلنا فأين الصلاة قال أو لم تصنعوا فى الصلاة ما قد علمتم يعني تأخيرها عن وقتها المختار- وهو أيضاً ما لاحظه أبو الدرداء عندما دخل على زوجته وهو مغضب فقلت من أغضبك قال والله لا أعرف فيهم من أمر محمد r شيئاً إلا أنهم يصلون جميعاً- وفى رواية إلا الصلاة.[50]

إن النقلة من المدينة المنورة إلى دمشق كانت بعيده المدى... ففى المدينة كان الأنصار يحبون المهاجرين للدرجة التى تجعل النصارى يعرض على أخيه المهاجر نصف أرضه وأن يطلق إحدى زوجتيه ليتزوجها المهاجر. وكان الرسول بينهم – وقد كان – كما قال الله]سراجاً منيراً[و]رحمة للعالمين[ ]أولى بالمؤمنين من أنفسهم[–]عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم[. فلما غاب عنهم ظهرت بينهم العداوات، "وانطلقوا يضرب بعضهم رقاب بعض". وما أكثر ما قطعت من أيدي حول جمل عائشة وما أكثر ما تشربت أرض صفين دماء جلة الصحابة وأصحاب الذكر والبلاء فى نصر الإسلام واعتلى معاوية وهو الطليق ابن الطليق أبى سفيان عدو الإسلام الألد.. وهند "أكلة الأكباد" منبر الرسول ونصب لكعب الأحبار منيراً فى دمشق يتلو منه ضلالاته وأقاصيصه التوراتيه.. وتحولت الخلافة الراشدة إلى ملك عضوض وظهر من الخلفاء من يحمل اسم السفاح "فأين هذا من أبى بكر، وعمر الذين طلبا إلى الناس أن يقوماهما، وعندما جبه أعرابى عمر بن الخطاب

أن يقومه بالسيف إذا لمس منه انحرافاً، قال عمر "لا خير فيكم ما لم تقولوها، ولا خير فينا إذا لم نسمعها" أين من عمر الذى كان يرى أن دم فرد مسلم أفضل من فتح مدينة بالحجاج الذى يقول "أرى رؤوساً قد أينعت وقد حان قطافها" أو زياد الذى يأخذ البرىء بإثم المذنب، ويلاحق الناس حتى يقولوا "انج سعد فقد هلك سعيد" أو عبد الملك بن مروان الذى قال "من قال لي يرحمك الله قطعت عنقه".

تغير المجتمع الإسلامي. ظهرت دمشق العاصمة الإمبراطورية ونقل إليها معاوية وهو والي الشام لعشرين سنة متوالية الكثير من التقاليد البيزنطية. واستشرى وضع الأحاديث. وتقوقع الفقهاء. بعد أن شاهدوا مصارع الصحابة، ومقتل حجر بن عدي وعاينوا فظائع فتح المدينة واستباحة بيوتها ورجالها ونسائها.. يوم "الحرة" وشاهدوا بأعينهم ضرب الكعبة بالمنجنيق.

بالإضافة إلى هذا فإن سماحة الإسلام وقوته حملت جماهير عديدة من أهل البلاد المفتوحة فى فارس والشام على الإيمان بالإسلام وحملوا إلى الإسلام رواسب ووراثات حضارتهم وعاداتهم القديمة ومارسوها وكانت أكثر المجالات تأثراً بها البيت، والمرأة وكانت هذه الرواسب، كما رأينا فى الفصل الثالث – الحجاب كميراث تاريخي – تضع الحجاب على المرأة وتبقيها داخل البيت وتحرمها الحقوق المدنية..

لقد أذنت هذه الأحداث الجسام وانقلاب الحكم إلى ملك عضوض بأفول شمس الحرية التى جاء بها الإسلام، وأطبق على المجتمع الاستبداد. وعندما يظهر الاستبداد فإنه ينتهي إلى المرأة. لأنها الأضعف فى النهاية فقد يظن الفلاح أو العامل هو آخر **من يبوء بأوزار الاستبداد لأنه لا يملك له دفعاً، ولكنه يملك – ولو بطريقة غير مقصودة – أن يحوله إلى زوجته، ومن غير المعقول أن يوجد المواطن المستعبد، وتوجد المرأة الحرة لأن قبضة الاستبداد ستنتهي إلى المرأة وتعصف بما منحها الإسلام من حريات.**

وهناك بعد عامل آخر، إن تركز الحكم فى دمشق التى كانت موئلا للحكم البيزنطي قروناً عديدة كان له تأثير على نمط الحياة العربية. وكانت المرأة فى بيزنطة متخلفة يضرب عليها الحجاب من أيام أثينا وروما ثم جاء الآباء الأول للكنيسة برأيهم السيئ عن المرأة، ولا جدال أن ذلك تسرب بطريقة ما إلى المجتمع الإسلامى الذى أصبحت دمشق عاصمة له.. فتجاور الحضارات لابد أن يحمل تأثيرها.

ج. ثم جاءت النقلة الثالثة من دمشق إلى بغداد أشد تأثيراً وأعظم وقعاً وكان الحكم العباسي فارسياً بمعني الكلمة يدين لفارس (خراسان) بالثورة على الخلافة الأموية التى كانت تتشبث بظلال عربية. فزحفت التقاليد الفارسية على الحياة الاجتماعية وظهر طوفان من الجواري والتحلل معهن يقابله "من التشدد مع المرأة الحرة.. وظهر أول توجيه يحض صراحة على حجاب المرأة أوصى

به ابن المقفع. وهو فارسي الأصل". "وأكفف عليهن من أبصارهن فإن شده الحجاب خير لك من الارتياب وليس خروجهن بأشد من دخول من لا يوثق به عليهن، فإن استطعت ألا يعرفن غيرك "فأفعل" فهذا نص صريح يوجب الحجاب الكثيف على المرأة ويحبسها وراء أربعة جدران.

د. وكانت النقلة الرابعة مع سيطرة الترك بعد الفرس وتحول الخلافة العباسية بحيث أصبح الخليفة أداة طيعة فى يد العسكر.

خليفة فى قفص	بين وصيف وبغا
يقول ما قالا له	كما تقول الببغا !

والترك بالنسبة للمرأة يماثلون الفرس، وربما أسوأ فى فكرتهم عن المرأة وضرورة حجبها فى البيوت وإبعادها عن الحياة.

هـ. وأخيراً سقطت الخلافة العباسية تحت سنابك التتار وأنهي هولاكو صفحتها وجاءت أفواج من الترك والديلم والتتار لا يحسنون – بل لا يعرفون – العربية، وفرضوا تقاليد "إلياسا" على المجتمع الإسلامي كما أشار إلى ذلك ابن كثير وتحدث عنه ابن تيمية.

وفى النهاية ظهر الحريم. وظهر السلطان الذى يصدر منشوراً "كل امرأة تسير كاشفة وجهها فى الطريق بغير نقاب تعاقب بقص شعرها بالشفرة (الموس) وتمتطى حماراً بالمقلوب وتعرض فى الأسواق العامة بين تصفيق الصبية وصياح المتفرجين" ...

هذه التطورات الكاسحة العميقة فرضت نفسها على الفكر النبوي

وغيرت كل معالم المجتمع العربى عهد الرسول فى السياسة، والقانون والاقتصاد الذى وصل فى عهد الخلافة العباسية إلى رأسمالية تجاربه أدت إلى قومه الزنج وغيرها من القومات التى كان الجيش العباسي يكبتها كما كبح الجيش الروماني ثورة سبارتاكوس وغيره... بل لقد ظهر أثر الثقافة اليونانية فى وقت مبكر فى العقيدة نفسها وبالذات فكر أرسطو. وعلى أساس أفكار أرسطو قام علم الكلام وعلى أساس منطقه قام القياس وقد أفرد الغزالى فى كتابه المستصفى مقدمة طويلة عن منطق أرسطو واعتبر أن من لا يعلمه "لا يوثق بكلامه أصلا" **فإذا كان فكر أرسطو قد طال العقيدة فهل يعجز عن أن يؤثر على فكرة المرأة، وأرسطو كما أوضحنا هو زعيم القائلين بدونية المرأة. وأن محلها البيت.. فلماذا لا يكون الفقهاء قد تأثروا بفكر أرسطو عن المرأة كما تأثروا بمنطقه؟ قد لا يكون لدينا شواهد معلنة، وقد تكون هذه الشواهد قد ضاعت فيما ضاع من آثار، على أن التأثر عملية نفسية وهى تشق طريقها كما تسلك الوراثة النفسية طريقها فى أشخاص الأبناء والأحفاد ويحدث هذا دون شعور لأن العرق دساس والتأثير النفسى للحضارات لا يقل عن التأثير البيولوجى للسلالات. وإذا كان طوفان الموالى قد زحم طرقات المدينة أيام عمر بن الخطاب وقامت أكبر حركة تزاوج ما بين العرب والموالى فأى عجب فى أن ينقل هؤلاء الموالى – ومعظمهم من فارس – تقاليد فارس عن المرأة إلى المجتمع الإسلامى. إن عملية تقزيم المرأة وتجريدها من الحقوق التى قررها القرآن والرسول بدأت فى فترة مبكرة، وبدعم من التقاليد الجاهلية القديمة ثم التقاليد اليونانية الفارسية والتركية الوافدة. فكيف يمكن أن يصمد تجديد الإسلام.**

وقد يدعى أنصار النقاب والجدران الأربعة. بعد كل هذا أن القضية ليست قضية تأثيرات حضارية متلاحقة كانت كلها ضد المرأة، ولكنها قضية نصوص جاءت من اليوم الأول للإسلام، فى القرآن الكريم وفى الأحاديث النبوية.

وقد فندنا فى ما تقدم من هذا الكتاب ما يدعونه من تفسيرات للآيات، وقد يكفى هنا أن نقول إن الله تعالى لو أراد حجب الشعر والوجه، وأن لا تخرج المرأة من بيتها أو تختلط بالرجل لما أعجزه تعالى أن ينص على هذا صراحة فى القرآن فيقول للنساء المؤمنات غطوا شعوركن ووجوهكن والزمن بيوتكن ولا تختلطن بالرجال ولا تمارسن الأعمال "إن هذا لم يرد، ولكن وردت توجيهات بألفاظ عامة تحتمل اتجاهات كثيرة أشرنا إلى بعضها من قبل تنهى عن تبرج الجاهلية الأولى فلا داعى للتقول على القرآن ما لم يقل والافتيات عليه بمعان ذاتية من فكر أصحابها.

إن التجديد الذى جاء به القرآن والرسول لم يعمر سوى خمسين عاما هى مدة الرسالة النبوية والخلافة الراشدة، ثم توالت بعدها الأحداث. وما كانت هذه المدة القصيرة لتستطيع أن تقتلع جذور الجاهلية الأولى، والحضارات القديمة من عهد حمورابى أو أن تصد موجات التيارات الوافدة من يونانية وفارسية وبيزنطية وتأثيرات الترك والديلم والمماليك الذين لم نعرف حتى الآن بأى لغة كانوا يتكلمون، وكان لا بد أن تمسخ قضية المرأة عما أراده الله ورسوله.. إلى ما كانت عليه العصور القديمة والتيارات الوافدة شأنها فى هذا

شأن ما أنتاب المجتمع الإسلامى من نكوص عن عهد الرسول. ولماذا تبقى قضية المرأة بمنجاة عن هذه التطورات وهى أشد القضايا حساسية ؟ وهل ما حدث فى قضية المرأة أكثر مما حدث لكلمة معاذ "اجتهد رأيى ولا ألو" فجاء الأسلاف وأغلقوا أبواب "لا ألو" وجعلوا الاجتهاد قميص كتاًف.

من أجل هذا فإن التطور الذى انتهت إليه قضية المرأة وخالفت فيه ما كانت عليه أيام الرسول لا يثير الدهشة، ولا يبدوا عجيبا إلا للذين ليس لديهم فكرة عن سنن المجتمع وأن التغيير والتطوير، سواء إلى الأفضل أو الأسوأ أمراً لا مناص عنه للمجتمع البشرى.

أخيراً فإن هذه المعالجة للحجاب أيام الرسول لا تعد تامة ما لم نتصدى للأحاديث المزعومة التى كانت هى الأساس لتقرير الحجاب وتحريم الاختلاط والتى تكون هى محور الاحتجاج بها، والاستناد عليها، ويفسرها الفقهاء .. بما يقف الكتاب والمفكرون أمامها حيارى.

وهذا الأمر لا يعجزنا، لأننا قدمنا إضافة فى فهم ومعالجة السنة تحل الإشكال.

على أننا قبل أن نلجأ إليها نقول إن عدداً كبيراً من هذه الأحاديث ضعيفة أو موضوعة حتى بمعايير المحدثين أنفسهم، وأن الفقهاء استخدموها على عوارها لرفع خسيستهم ولتشديد الوطأة على المرأة.

فالحديث الذى يعد أساساً للاحتجاج وتحريم الاختلاط "المرأة عورة" حديث قال فيه الشيخ القرضاوى. "تفرد به الترمذى عن سائر أصحاب السنن ولم يصفه بالصحة بل اكتفى بوصفه بالحسن والغرابة وذلك لآن

بعض رواته ليسوا فى الدرجة العليا من القبول والتوثيق، بل لا يخلو من كلام فى حفظهم مثل عمرو بن عاصم وهمام بن يحيى."[51]

والحديث الذى يعد الأساس لتحريم الولاية على المرأة، "لا أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" – هو من حديث الآحاد. والراوى الوحيد له (وهو أبو بكرة المختلف فى أسمه) مجرح، ومن الذين قال عنهم القرآن الكريم (ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون). فقد أوقع عليه عمر بن الخطاب حد القذف. ورفض أن يتوب، فانطبقت عليه الآية. ومن ثم كان يجب أن لا تتضمنه كتب الحديث ثم هو فى موضوعه ومتنه يمثل حالة معينه أنصب عليها حديث الرسول بحيث لا يمكن أن تقبل كمبدأ عام، على الأقل لأنه لو قبل كذلك لكان هذا تكذيبا للقرآن الذى امتدح ملكة سبأ والتى أفلحت فى إنقاذ شعبها من جحيم الحروب. كما أنه أيضا يكذب وقائع التاريخ فى مختلف دول العالم.

هناك أحاديث عديدة أريد بها إحداث "حاسة" وليس الإقلاع عن عمل أو اتخاذ تصرف معين، وهناك أحاديث أسئ فهمها كالحديث عن نقصان العقل والدين الذى هو فى حد ذاته دليل على امتياز خاص بها هى أنها قادرة على التأثير على لب الرجل الحازم. رغم أنها لا تصلى أو تصوم عند الحيض، وأن شهادتها نصف شهادة الرجل – وهى – كما هو واضح – لا علاقة بموضوعية لها بالعقل وإنما نسبت إليها من منظور دينى.

على كل حال، فإن الموقف الأصولى الذى وضعناه اعتمادا على تأصيل إسلامى شرحناه فى كتابنا "**السنة**" وهو الجزء الثانى من كتاب "**نحو فقه جديد**" هو أن **السنّة ليس لها تأبيد القرآن الكريم، وأنه يؤخذ بها ما**

ظلت صالحة فإذا ظهر أن التطور جاوزها، فإننا نعود إلى القرآن الكريم لالتماس الحلول بما يتفق مع مقاصد وقيم القرآن.

فمن ثم فإذا وجدت أحاديث ثبت تخلفها عن التطور فإننا نتوقف أمامها دون أى حرج لأكثر من سبب، وبناء على أكثر من أساس كلها إسلامية لعل أبسطها نفى الحرج وعدم التكليف بما يجاوز الوسع والطاقة.. وانتفاء العلة أو الحكمة. وهذه كلها مبررات أصولية تدعو للتجاوز عن نص ما، والأخذ بنص آخر. ولكن الفقهاء لم يلجؤوا إلى هذه المعالجة ذات الفعالية والتى تلحظ الاعتبارات والمتغيرات لأن خطهم الأصلى "ثبوتى" يقوم على قواعد المنطق الصورى ويلجأ إلى سد الذريعة وليس للتعامل معها.

⌘

ثالثا: الحجاب السلفى = النقاب

نأتى الأن إلى الحجاب كما هو فى مفهوم السلف. بعد أن خضع لقوى التطور التى أشرنا إليها آنفا، وهو لا يعنى إلا شيئا واحداً ستر الوجه، كما كان الحال لدى اليهود والأثينيين والفرس. وهو ما يتفق مع نزعة الفقهاء المغالية فى سد الذريعة بحيث أصبحت جزءاً لا يتجزأ من مفهوم الحجاب الإسلامى. والإسلام برئ منها.

ومع أن معظم الفقهاء المعاصرين قد استبعدوا النقاب وأخذوا بحجاب "كشف الوجه والكفين" إلا أن هناك مجموعات قوية – خاصة فى السعودية والخليج واندونيسيا وباكستان – تعتبر أن الحجاب الحق هو النقاب. وحجتهم

الكبرى هى أنه هو الذى كان مطبقا من أيام السلف الصالح حتى الحقبة المعاصرة، كما يفسرون الآيات تفسيرا يتفق مع ما يذهبون إليه.

وقد يوضح فكرتهم بعض الفتاوى والكتابات التي يصدرونها فى هذا الموضوع.

ففى إحدى فتاوى الأزهر قال شيخة الشيخ جاد الحق. عن الحجاب.

"الحجاب وسيلة من وسائل تنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة، وهذا التنظيم ضرورى لتعاون الجنسين على عمارة الأرض بالخير، وكل منهما مأمور به ومكلف بالحفاظ عليه، لما هو معلوم من الأثر القوى لغريزة الجنس فى السلوك، ولذلك كان مفروضا قبل الإسلام فى الأديان السماوية، وموجودا فى التشريعات الوضعية.

وليس هو قاصراً على ستر الزينة والمفاتن وغض البصر، بل يدخل فيه عدم الخلوة وعدم التلامس وعدم الخضوع بالقول، ومنع كل ما يثير الفتنة ويغرى بالسوء، **والنقاب الذى يغطى وجه المرأة جزء من الحجاب المفروض عليها فى ملابسها وحليتها وفى عطورها وسائر ما تتزين به، وتحرص عليه كرائم النساء من قديم الزمن. وهو فى الإسلام مختلف فيه بين الفقهاء فى وجوبة أو ندبه لغير الفاتنات بجمالهن الطبيعى، وذلك بناء على اختلافهم فى تفسير قوله تعالى:** [وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إلا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ] وقوله: [يَاأَيُّهَا النبى قُلْ لأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا]. هل ضرب الخمار على الجيوب وادناء الجلاليب يستلزم تغطية الوجه أولا، وهل الوجه من الزينة الظاهرة التى لا مانع من إبدائها ؟

وكان كرائم النساء يحرصن عليه حياء من الرجال لا أمراً واجباً، فالرسول عليه الصلاة والسلام لم ينكر على سبيعة بنت الحارث أن اظهرت الكحل والخضاب حتى راها الصحابى أبو السنابل" ومع جواز كشف الوجه يحرم نظر الأجنبى إليه والنصوص فى ذلك كثيرة.[52]

وفى مجلة البحوث الإسلامية التى تصدرها الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوى والإرشاد والأمانة العامة لهيئة كبار العلماء جاءت فتوى طويلة مسهبة للشيخ عبدج العزيز بن باز نجتزئ منها.

نهى سبحانه فى هذه الآيات (الآيه **32** والآية **33** الأحزاب). نساء النبى الكريم أمهات المؤمنين وهن من خير النساء وأطهرهن عن الخضوع بالقول للرجال وهو تليين القول وترقيقه لئلا يطمع فيهن من فى قلبه مرض (شهوة الزنا) ويظن أنهن يوافقنه على ذلك وأمر بلزومهن البيوت ونهاهن عن تبرج الجاهلية وهو إظهار الزينة لما فى ذلك من الفساد العظيم والفتنة الكبيرة وتحريك قلوب الرجال إلى تعاطي أسباب الزنا واذا كان الله سبحانه يحذر أمهات المؤمنين من هذه الأشياء المنكرة مع صلاحهن وايمانهن فغيرهن أولى بالتحذير والإنكار والخوف عليهن من أسباب الفتنة عصمنا الله واياكم من مضلات الفتن. **ويدل على عموم الحكم لهن ولغيرهن قوله سبحانه فى هذه الآية**]وَأَقِمْنَ الصَّلاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ[. فإن هذا الأمر أحكام عامة لنساء النبي r وغيرهن وقال عز وجل]وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ[. فهذه الآية الكريمة نص واضح فى وجوب تحجب النساء عن الرجال وتسترهن منهم وقد أوضح الله سبحانه فى هذه الآية أن التحجب أطهر لقلوب الرجال والنساء وأبعد عن الفاحشة وأسبابها وأشار سبحانه الى أن السفور وعدم التحجب خبث ونجاسة وأن التحجب طهارة وسلامة.[53]

"وأما ما يروى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه فسر (ما ظهر منها)

بالوجه والكفين فهو محمول على حالة النساء قبل نزول آية الحجاب. وأما بعد ذلك فقد أوجب الله عليهن ستر الجميع كما سبق فى الآيات الكريمات من سورة الأحزاب وغيرها. ويدل على أن ابن عباس أراد بذلك ما رواه على بن أبى طلحة عنه أنه قال: أمر الله نساء المؤمنين اذا خرجن من بيوتهن فى حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب، ويبدين عينا واحدة. وقد نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم والتحقيق. وهو الحق الذي لا ريب فيه. وأما ما رواه أبو داود فى سننه عن عائشة رضى الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنهما دخلت على رسول الله r وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها رسول الله r وقال "يا أسماء ان المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا" وأشار الى وجهه وكفيه. فهو حديث ضعيف الإسناد لا يصح عن النبى r لأنه من رواية خالد بن دريك عن عائشة وهو لم يسمع منها فهو منقطع ولهذا قال أبو داود بعد روايته لهذا الحديث هذا مرسل، خالد لم يدرك عائشه... ولأن فى اسناده سعيد بن بشير وهو ضعيف لا يحتج بروايته وفيه علة أخرى ثالثة وهى: عنعنة قتاده عن خالد بن دريك وهو مدلس.

ومعلوم ما يترتب على ظهور الوجه والكفين من الفساد والفتنة، وقد تقدم قوله تعالى: [وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ]. ولم يستثن شيئا، وهى آية محكمة فوجب الأخذ بها **والتعويل عليها وحمل ما سواها عليها والحكم فيها عام فى نساء النبى r وغيرهن من نساء المؤمنين**. وتقدم في سورة النور ما يرشد الى ذلك وهو ما ذكره الله سبحانه فى حق القواعد وتحريم وضعهن الثياب إلا بشرطين: إحداهما: كونهن لا يرجون النكاح. والثانى: عدم التبرج بالزينة. وسبق الكلام على ذلك وأن الآية المذكورة حجة ظاهرة، وبرهان قاطع على تحريم سفور النساء وتبرجهن بالزينة."[54] انتهى..

ومعروف بالطبع أن نساء السعودية والخليج يأخذن النقاب، وهو ما نجده أيضا فى اندونيسيا والباكستان وبعض الدول الأخرى، متأثرين بهذه الفتوى وأمثالها.

والركاكة والتحيز فى هذه الفتوى ظاهرة جلية.. وهو ما يجعلنا نؤمن أن الحماسة للنقاب لا تعود الى نصوص قرآنية، قدر ما تعود الى مزاج نفسى، وفكرة سابقة ومؤصلة عن فتنة المرأة، وسوء الظن بالمؤمنيين والمؤمنات.

ويرتكز هذا المنطق على أن الدعوة لكشف الوجه والكفين (التى يطلقون عليها السفور) "هى التى تؤدى الى "الفجور" وتحت عنوان "السفور مطية الفجور" كتب الشيخ محمد احمد اسماعيل كبير السلفيه بالإسكندرية فى كتابه معركة السفور والحجاب "معلوم أن المعاصي تزرع أمثالها، ويولد بعضها بعضا، حتى يعز على العبد مفارقتها، والخروج منها، فكلما فرط من العبد معصية، قالت أخرى الى جانبه: (أعملنى أيضا)، فاذا عملها قالت الثالثة: كذلك، وهلم جرا، حتى تصير المعاصي هيئات راسخة، وصفات لازمة، وملكات ثابتة، بحيث لو عطل المسئ سيئاته لضاقت عليه نفسه، وضاقت عليه الأرض بما رحبت، وأحس من نفسه أنه كالحوت اذا فارق الماء، حتى يعاودها فتسكن فى نفسه، وتقر عينه، ولا يزال المسكين يألف المعاصى حتى ينسلخ من قلبه استقباحها، فلا يستقبح من نفسه رؤية الناس له، بل يحبها حتى يرسل الله عليه الشياطين تؤزه إليها أزا، فيكونون أعوانا عليه.

إن الذى يسمح لقدمه أن تنزلق خطوة واحدة فى أول الطريق، لا يدري الى أين تسوقه قدماه، وإلى أين ينتهي به السير، لذا كان علينا أن نضع للأشياء حدودا لا نسمح لأنفسنا بتخطيها.

لقد تذرع الشيطان الى الفجور الذي نراه اليوم، ونعانى ويلاته بالسفور كخطوه أولى، يستنزل بها المرأة المسلمة من عليائها وعفتها".

ويستطرد ...

"ولما كان تمسك المسلمين بالحجاب أصلا من أصول نظامهم الاجتماعى، نهج أعداء المرأة المسلمة سياسة تكسير الموجة شيئا فشيئا، وهى سياسة استعمارية معروفة، فكانت الخطوة الأولى إبراز فكرة جديدة كنقطة انطلاق يتبعها ما وراءها، وتضفى عليها الصبغة الدينية الشرعية حتى لا تصدم شعور العامة، ويكون التذرع بالدين وفتح باب الاجتهاد سبيلا الى قبولها، ولا بد فى ذلك من استدراج بعض الشيوخ والعلماء لكي يدلوا بدلوهم فى القضية، باعتبار أنها خلاف فقهي فيه راجح ومرجوح، ومن هنا تبدأ القابلية للتردد وزلزلة الأفكار، أجل لا بد أن يبدأ الزحف بصحبة الشيوخ الذين تقدسهم العامة، والذين يستغلون فى البداية كأسلحة مؤقتة، ولا بأس أيضا بالتنقيب فى الاسفار والبحث هنا وهناك عن عبارات وفتاوى مبتورة تسوغ الأنحراف عن الشريعة، ثم بعد ذلك وبعد تمكن الفكرة الجديدة من القلوب وشن الحملات على ما يخالفها من الأوضاع الاجتماعية السائدة، يبدأ الانخلاع من الدين شيئا فشيئا، لتختفى النبرة الإسلامية حينا، ثم تأتي مرحلة الهدم والضرب العشوائى الذى يحطم كل شئ.

لقد بدأت حركة "تحرير المرأة" على أيدى المتفرنجين، فقلدهم بعض الخطباء الجهلة، والكتاب الفسقة، ونشبت المعركة الأولى أول ما نشبت حول (كشف وجه المرأة) أى السفور، وأقام العلماء الناصحون الدنيا وأقعدوها، ليحبطوا تلك الدعوة إلى السفور، لا لأنه الحكم الراجح في المسألة فحسب، ولكن لأنهم فطنوا لحقيقة الخطة المدمرة التى تستهدف القضاء على المرأة

المسلمة، وتحطيم كيانها، لقد نادوا بتخليص المرأة من الحجاب ولزوم البيت، والخضوع للآباء، والخنوع للأزواج، والبعد عن الحياة الاجتماعية والسياسية، وواتت هذه الحركة فرصة وجود الأمة المسلمة مستعبدة للأجنبي الكافر، مستعمرة له، ترزح تحت نيرانه، وتئن تحت كلكله، تتوجب لما يصب عليها من جام غضبه، وما يسومها من سوء عذابه فنسبوا – مكرا وخديعة – كل ما حل بالأمة المسلمة من تأخر وضعف وهوان، إلى حجاب المرأة وعفتها وحيائها، وبعدها عن التعليم العقيم، والسياسة الفاجرة، والحياة الاجتماعية الفاسدة.

وانخدع كثير من النساء وأوليائهن بتلك الدعاوى المعسولة المسمومة، وأخذت الفتاة المسلمة تتمرد على الحجاب، وتحاول التخلص منه، فبدأت لأول مرة بالقاء البرقع الذي كان على وجهها، ونزع النقاب من الوجه كذلك، فظهرت الوجوه ما يحجبها برقع، ولا يغطيها نقاب، وانا لله وانا إليه راجعون.

لقد كانت خطوة جريئة من المرأة يومذاك، صفق لها دعاة السفور، وعباد الشهوات، ورواد الفجور ..

ثم كان أن خطا الناس الى أبعد مما نادى به قاسم أمين، فقد زعم أنه إنما يدعو الى الوقوف بالحجاب عندما أمر الله به، ولم يدع قط الى كشف العورات كالأذرع والسوق وغيرها، ولم يدع صراحة الى الاختلاط بالرجال ومراقصتهم، كلا ولا دعا الى شئ مما نراه الأن من انحطاط وتهتك، ولكن قاسم أمين – وان لم يدع الى ذلك صراحة – هو الذى فتح الباب لهذه الدعوات، وهو الذى سن تلك السنة القبيحة، سنة السفور، لتكون ذريعة الى ما تلاها من فساد، وهو الذى خطا بالمرأة المسلمة فى طريق يعلم كل عاقل ان الناس لابد ان يسيروا فيه من بعده خطوات وخطوات.. ويعلم كل مدرك واع ان الخلف بين المسلمين وبين الغربيين فى هذه القضية خاصة مما لا

يرجى معه اتفاق إلا بفناء أحد المذهبين فى الأخر تماما، وبلا قيود وبلا حد وسط.

ومعظم النار من مستصغر الشرر.

أخذت الأمور تطور سريعا حتى استنفدت دعوة قاسم أمين – فى وقت وجيز – كل اغراضه، وسارت الحال على سنة التدرج المعروفة، واندفع الناس إلى ما وراء السفور فى سرعة غير منتظرة، وقد بدات الفتنة العظمى بأن خلعت المرأة النقاب، وخلعت معه ما هو أغلى منه ثمنا، ألا وهو ثوب الحياء الذى طالما صان وجهها ان يكون معروضا مبذولا لكل من شاء أن يراه من أجنبى أو فاسق أو كافر، ثم استبدلت المرأة المعطف الأسود بالحبرة.[55] وما هى إلا فترة من الزمن حتى امتدت يد التحرر إلى الخمار الذى كان لا يزال يستر شعر الرأس، وبدأ – لأول مرة – شعر المسلمة مكشوفا لا شئ عليه يستره عن أعين الناس من أجانب وأقارب، وبذلك شل جسم الحياء فى المرأة، ولم يعد قادرا على منعها من أن تحدث، وتجالس، أو تصافح، وتضاحك من شاءت من الرجال عامة، وأصدقاء وأقارب الزوج خاصة، وان بعدوا أو سفلوا.

وتأتى بعد ذلك الخطوة الأكثر جرأة اذ تعمد المرأة الى ملاءتها أو عباءتها أو معطفها، فتلفها كالثوب الخلق، وترمى بها بعيدا عن ساحة الحياة، وتخرج المرأة المسلمة لأول مرة فى تاريخ اسلامها فى درع سابغ مزين بالألوان المزخرفة، تحته غلاله لطيفة، وما فوقه شئ..

ثم اذا بالمقص يتحيف هذه الثياب في الذيول والأكمام، وفي الجيوب، ولم يزل يجور عليها، فضيقها على صاحبتها حتى أصبحت كبعض جلده، ثم أنها تجاوزت ذلك كله الى الظهور على شواطئ البحر في المصايف بما لا يكاد يستر شيئا، ولم تعد عصمة النساء في أيدى أزواجهن، ولكنها أصبحت في أيدى صانعي الأزياء في باريس وغيرها من اليهود ومشيعى الفجور."[56] انتهى

لقد عرضنا هذه الفقرة على طولها لأنها تعرض جانبا من "نفسية" هذه الجماعات ليمكن فهمه، ومما يكشف جانبا آخر من نفسيتهم ما جاء فى كتاب " فصل الخطاب فى مسألة الحجاب والنقاب" .

"إن المسئولية عن الحجاب مسئولية مشتركة بين ثلاثة: المرأة المسلمة، وولى أمرها العائل لها، وولى أمرنا وهو الحاكم.. فهو مسئول عن الحجاب، وتوفير الإمان الغريزى للرجل والمرأة.. وهو ما أسميناه بالحق الوقائي فى صيانة العرض، باعتباره واحدا من أهم حقوق الإنسان داخل المجتمع الإسلامى دون غيره من المجتمعات.. وسيكون هذا الموضوع برمته محلا لدراسة خاصة فيما بعد ان شاء الله تعالى، حيث نستعرض الأدلة على مسئولية الحاكم المسلم عن هذا الحق الذي ضاع واندثر فى بلاد المسلمين... وكما يكون مسئولا عن الحجاب، فهو مسئول أيضا عن الأمر بغض البصر.. ففى كلا الأمرين يأتي خطاب الله تعالى إلى نبيه r والى من تولى أمر المسلمين من بعده فى قوله تعالى:].. قل ..[، وفى غض البصر قال الله تعالى :]قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ..ْ[..]وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ[. ليتبين لنا من ذلك أن كلا من هذين الأمرين – الحجاب وغض البصر – ليس شيئا هينا يكفى لامتثاله إيمان المؤمن أو المؤمنة فحسب بحيث ينفرد كل منهما بتحقيق هذا الأدب أو ذلك، بل لا بد من أن تكون هناك قوة حاكمة، وسلطة رائدة – كسلطة النبى r وإمام المسلمين وحاكمهم فى كل عصر تقوم على تحقيق هذه الآداب بما منحها الله من قوة السلطان وحراسة شرع الله فى الأرض، فتذكر المؤمنين به، وتراقب تطبيقه، وتتخذ ما تراه من اجراءات وقائية، تؤمن الأفراد على غرائزهم وأعراضهم، وتدابير احترازية تحفظ للناس إنسانيتهم وكرامتهم، حتى يتميز المجتمع الإسلامى عن غيره من المجتمعات.. فهو فى مقابل تقييده الشهوات، لا بد أن يمنع الإثارات، ويقى الغرائز الصراعات ليتحقق العفاف، ويسود المجتمع الحياء.[57]

وحدثت تطورات سياسية فى مصر أعطت هؤلاء دفعة فى عهد السادات

رحمه الله عندما اعتمد عليهم فى كبح جماح الناصرين والشيوعيين فأساءوا واسرفوا وسيطر مئات منهم على الجامعات وارادوا فرض المنقبات على كليات الطب، وفى سنة 1985 حدث ما سمى بمعركة النقاب وهى كما يرويها الدكتور احمد شوقى الفنجرى فى كتابه النقاب". وتبدا القصة بان بعض طالبات الجامعة وخاصة كلية الطب قد اخترن لبس النقاب والقفازات لتغطية وجوههن وأيديهن وقد استدعاهن العميد وأبلغهن بأن لائحة الجامعة لا تسمح للطالبة باخفاء وجهها لما فى ذلك من مشاكل الأمن الى جانب صعوبة تلقى العلم فى الدروس العملية.. وفى يوم الأمتحان أصر الممتحنون على عدم إجراء الأمتحان إلا بعد أن يكشفن وجوههن.. حتى لا يكون هناك مجال للتزوير أو أن تنتحل إحداهن شخصية الأخرى وتطور الأمر بعد ذلك بسرعة حين أصرت الطالبات فتدخل رجال الشرطة.. ثم تدخل الطلبة من أعضاء الجماعات الدينية المتطرفة فتدخل الطلبة المعارضون لهم وأفلت الزمام وانقلب الموقف الى مظاهرات عنف من الجانبين.. ثم انتقلت المعركة الى صفحات الجرائد اليومية فى مصر ومنها انتقلت الى جميع الصحف فى دول العالم العربى وخاصة دول الخليج والسعودية حيث يعتبر بعضهم أن النقاب من أوامر الدين.. وأن خلعه إهدار للشريعة ومخالفة لأوامر الله."[58]

وليس من العجيب مع هذا الهوس أن يستوقف بعض الطلبة أساتذة لهم يسيرون مع سيدات ليسألوهم عن علاقتهم بهن كأن الله تعالى جعلهم رقباء فى الأرض وأعطاهم سلطة التفتيش ومعرفة الانساب. ومع من أساتذتهم فى الجامعة.

إذا كان هذا هو المنطق الذى سيطر على السلفيين وجعلهم يتمسكون بالنقاب، فلنا أن نتصور مدى تغلغل هذا المنطق فى عصور الجهالة التى استحوذت على العالم الإسلامى القرون السبعة الأخيرة ..

على أن من الحق أن نعترف أن للقوم سندا مما كان ممارسا فى بعض عهود الإسلام، يصرف النظر عن اتفاقه مع الأصول الإسلامية، لأن

الممارسات لا تكون دائما مقننة، ولا نلتمس الحكم على المبدأ من الممارسة، وإنما يكون الحكم على الممارسة بالمبدأ ..

وقد عرضنا للطريقة التى تحول بها الحجاب الى نقاب فى ختام الفقرة السابقة، ويتضح منها قوة العوامل التى أدت إليه، بحيث استسلم الفقهاء أمامها حتى ظل النقاب مفروضا على المرأة المسلمة لألف عام. وظلت محبوسة مخبوءة فى البيوت، محرومة من العلم والعمل فلا عجب إذا ظهر دعاة للنقاب فى هذا العصر، واذا اتصفوا بهذه الصورة من الضيق والتعصب.

والعقم الذي تكشف عنه كتاباتهم التى عرضنا فقرات منها، وفى الوقت نفسه فلا قيمة لهم لأنهم من الغثاء والزبد الذي يذهب جفاء.

الفصل الخامس

عن أي حجاب تتكلمون ؟؟

رابعاً: الحجاب الحديث "كشف الوجه والكفين"

خامساً: الحجاب اليوم

س

رابعاً: الحجاب الحديث "كشف الوجه والكفين"

أخيراً نأتى الى الصورة التى انتهت إليها المرأة المسلمة الحديثة لكى تجمع بين اسلامها وبين حرصها على انسانيتها والتجاوب مع ضرورات العصر والحياة وهو الذي يغطى الجسم باستثناء الوجه والكفين وله عدة صور تدور كلها حول "إيشارب" أو طرحة تشد على الرأس عند الجبهه لتغطي الشعر ثم تلف بها الرقبة بحيث يستر الصدر وتنسدل على الكتفين. وبهذا يتحقق النهى الشائع عن ستر الشعر والصدر. وهذه الصورة من الحجاب أقرها معظم الفقهاء المعاصرين.

وقد قلنا فى الفصل الأول ان هذا الزي أمر مقبول وسائغ خاصة إذا وضعنا فى تقديرنا أن الأصل هو تغطية الرأس للرجال والنساء لأنه يحتاج الى حماية ووقاية والرجال يغطون رؤوسهم ويسترون شعرهم دون أن يتضمن ذلك ضيقا أو حرجا وهو لا يطمس شخصية المرأة.

وشخصية المرأة تتجلى أول ما تتجلى فى وجهها ويديها وهما مكشوفان باديان.ولهذا الزى مزايا أخرى أشرنا إليها أبرزها أنه عملى ومريح.. **ويمكن القول ان نساء الإسلام نجحن فيما فشل فيه رجال الإسلام: أن يجعلن لهن زياً موحداً على مستوى العالم بحيث يكون هذا الزى "كالماركة المسجلة" للمرأة المسلمة، فلا يكاد يظهر فى صورة حتى دون أى كلام حتى يمكن القول أن الصورة لامرأة مسلمة، وهو انجاز ..ولكن هذا الحجاب يثير عددا**

فاذا كنا نقبله ولا نرفضه، فان هذا لا يعنى أنه مفروض على النساء بحكم الإسلام، وأن من لا تلبسه تجاوز الإسلام. إن الآية [وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ] التى اتخذوها دليلا لا يدحض على تغطية الشعر، **لا تعطى هذا المعنى لأن الآية أقرت بوجود الخمار عند نساء العرب وأمرتهن بأن يضربن به على جيوبهن. فالآية لم تأمر بالخمار ولم توجبه ولكنها وجدته مستخدما عند المرأة العربية. والإقرار بالوجود يختلف عن الأمر والإيجاب ويمكن للاقرار أن يكون فى إطار "المباح" ولكن ليس في إطار المفروض.**

لهذا فان من تفضل زيا آخر مخالفاً، فاننا لا نستطيع أن نشهر عليها دعوى مخالفة الإسلام، ولا ندعى لأنفسنا حقا فى التدخل فى أمر من أخص شئون المرأة، وهى صاحبة الحق المطلق فيه باعتبارها إنساناً.

ونحن لا نجد نهيا صريحا محددا عن ابداء الشعر أو الذراعين أو بعض الساق. لأن القرآن لا يذكر التفاصيل، ولكن يقدم التوجيهات العامة. والتوجيهات العامة هى البعد عن الإبتذال والتبرج فصبغ الوجه بصورة فاقعة وتقصير الثياب الى المينى جيب والميكروجيب، وأن تكون ضيقة لصيقة بالجلد. شفافة الخ... هذه كلها صور تدخل فى التبرج الذى ينهى عنه الإسلام وتبعد عن الحشمة التى ينشدها الإسلام. أما آية [يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلابِيبِهِنَّ]. فقد ذهب المفسرون القدامى أنها تعنى حجب الوجه (والشعر طبيعيا) على نقيض ما فهمه المفسرون المحدثون من أنها ادناء الثوب حتى يجرجر على الأرض. وأن تكون الثياب قصيرة أو طويلة مسألة عرف ولحقبة طويلة كانت قاعدة "تحت الركبة بشبر" معياراً مقبولاً.

ولكن هناك شقة كبيرة بين هذا التبرج والإبتذال وصور أخرى سمح بها العرف وتقبلها المجتمع دون أن يتقيد بما ذهب إليه البعض عن الحجاب.

وقد يلقى على القضية ضوءا أنها تعالج جانبا من "الأداب" وليس من

العقائد. ولا جدال فى أن هناك فرقاً ما بين العقائد التى هى صلب الأديان.. والأداب التى تتأثر بالأعراف والأوضاع والضرورات والتطورات والصور العملية المادية للمعيشة الخ... كما قد يختلف بالنسبة للمرأة الشابة التى تدفعها حيويتها لصور من التجمل قد تكون من حقها ويصعب منعها وإن لم تكنُ تعنى بها من هى أسن أو من شغلتها الأعباء والإلتزامات – فضلا عن التعدد فى الأذواق والميول الذى لا يمكن حصره.

لهذا فان الأديان تقدم الخطوط العامة. وتأمل نص الآية [وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إلا مَا ظَهَرَ مِنْهَا]. فان هذا التعبير يفتح العديد من التفسيرات والتأويلات بحيث يدخل فيها الدملج والقلادة والحلق (والفقهاء يقولون ان الأذنين من الوجه). وهى تقر ضمنا ابداء الزينة الظاهرة.

وحتى عندما تخالف الممارسات هذه الخطوط. فانها تعد مما تصلحها الأعمال الطبية أو من السيئات التى افترضت الآية وقوع المؤمنين فيها لاقترانها بالضعف الإنسانى أو أنها من السيئات التى يتجاوز الله تعالى عنها، لأن الظروف هى التى أدت إليها ولا يتشدد الإسلام إلا فى الشرك والظلم أما فى غيرهما فلعل شعاره "لا حرج".

والمنطق فى هذا هو أنه اذا أعطينا القضايا الصغيرة أهمية أكبر مما تستحقه فان هذا سيكون على حساب الأهمية التى يجب أن نعطيها لقضايا أكبر. وهو ما يؤدى الى الإخلال بالأولويات.

أما ما جاء عن آن النار من مستصغر الشرر، والأهتمام بما حقر من الأعمال، فانه توجيه أريد به عدم الإنسياق فى التساهل حتى نصل من النقيض الى النقيض – من الإفراط إلى التفريط.

وما جاءت به الآيات من إدناء الثياب، وغض البصر وتغطية الجيوب يدخل فى هذا القبيل وآراء المفسرين لا تمثل إلا اجتهاداتهم وفهمهم والأخذ بها من باب لزوم ما لا يلزم فضلا عن أننا نحن أدرى بتفسيرها منهم فى ضوء

الأوضاع والتطورات التى لم تكن قائمة وقتهم.

ونبرة التشدد التى تصل الى التعصب، بل قد تصل الى "التوثين" هذه لا قيمة لها، فهى ليست إلا الفكر المعهود فى كل الأديان. وبالنسبة لما نحن بصدده فانها النزعة الذكورية المتأصلة التى تقترن بالتشدد "وسد الذريعة" فتصل الى أقصاها ...

✧

وإذا كان الغرض من الحجاب هو ستر الشعر، فهل يمكن ستر الشعر بأي وسيلة.. أم لا بد من "الخمار" الذى ورد فى الآية عندما توجهت الى العرب فى عهد الرسول؟ فهل يمكن مثلا أن يستر بقبعة.. أو بطاقية أو بقلنسوة ..

وهل مما يدخل فى الحجاب أن يكون بعيدا عن أى اثارة جمال فيه حتى ينال النهى عن الشعر الجميل الحجاب الجميل أيضا ويظن أن بالإسلام عداوة الجمال.. وأن الحجاب بقدر ما يكون قبيحا منفرا بقدر ما يقرب من الإسلام لأنه يبعد الفتنة ؟

هذه نواح لا أعلم أن أحدا من الذين عالجوا قضية الحجاب أشاروا إليها أو فكروا فيها.. لأن الفكرة عن الحجاب وصلت الى درجة "التوثين" التى تشل أى فكر.

✧

إن أى حديث عن الحجاب الذى كان طوال العصر الإسلامى النقاب لا يعد كثيراً، لأن الحجاب كان هو مدخل تغييب المرأة عن المجتمع، وطمس شخصيتها ووأد ملكاتها، وما يمثله هذا كله من شل الأمة وتأخرها.

لقد وجد النقاب فى المجتمع الإسلامى لأن جذوره كانت موجودة فى العالم باسره، وفى الجزيرة العربية، وحال قصر الحقبة النبوية دون استئصاله، ثم بلى هذا المجتمع بالمؤثرات اليونانية، والفارسية، والتركيه وكلها كانت تبعد المرأة

عن المجتمع وتحرمها من المشاركة مع الرجال فوضعت الأحاديث وفسرت الآيات بما يتلاءم مع ذلك. وتوالت القروت وتكاثفت الغشاوات، حتى اصبح هذا النقاب المغيب رمز فخر الإسلام وعزته وقوته، وهو ما يتلاءم مع ما وصل إليه المجتمع الإسلامى من جهالة وانحطاط.

وما يريده الإسلام حقا هو البعد عن التبذل والتبرج والفحشاء دون أن يقرر زيا معينا، والزى بعد ليس قضية عقيدة، وهو يمت الى المجتمع، والتطور، أكثر مما يمت الى الدين، ولذلك وضع الإسلام توجيهات عامة، تسمح بالكثير مما تضيق به العقول المتجمدة، أو المشلولة، وحتى إذا خولفت فإنها تعد من اللمم الذي يندر أن لا يقع فيها الناس بحكم الضعف البشرى، أو من السيئات التى يتجاوز عنها الله تعالى ..

ولو فهم هذا من قرون خلت لما تخلف المجتمع المسلم ولما سقطت الأمم الإسلامية الى درك المذلة والمسكنة، دون أن يكون فى هذا مخالفة للإسلام بل تطبيق له.

⌘

خامساً: الحجاب اليوم

تصورنا أننا فى الكلمات السابقة قد أوفينا موضوع الحجاب حقه، ولم يعد هناك ما يضاف. ولكن بعض الكتابات الأخيرة أظهرت أن الحجاب بمعناه السلفى – أى النقاب (مضافا إليه العزل عن الرجال) – لا يزال متمكنا فى المجتمع الإسلامى سواء كان فى مصر، أو حتى فى أوربا، فقرأنا فى الشرق الأوسط (العدد الصادر أول فبراير سنة **2002** تحت عنوان "صورة بالحجاب تجر ولاية أمريكية فى المحاكم" وجاء فيه أن أمريكية معتنقة للإسلام، لا يزيد عمرها على **34** سنة، واسمها سلطانة فريمان، جرت أمس ولاية ايلينوى إلى

المحاكم دفاعا عن ارتدائها للحجاب، حتى فى صورتها على رخصة قيادة السيارة، وفق ما قالته دائرة السير بمدينة أورانج التى منحتها الرخصة فى فبراير (شباط) الماضى بصورة لها محجبة.

لكن تفجيرات واشنطن ونيويورك قبل **4** أشهر لم تعد تسمح بصور محجبة للنسوة هناك فألزموها عند طلب تجديد الرخصة قبل أسبوع بصورة جديدة لها بلا حجاب هذه المرة.

وسلطانة رفضت بالطبع، قائلة: "**لا يرى وجهى إلا زوجى وأبنائى الثلاثة، وهكذا هى عقيدتى**، وسأريكم فى المحاكم، على حد تعبير المرأة التى كانت مبشرة مسيحية قبل **5** سنوات، وأصبحت أمس ثالث امرأة تقاضى الولاية وقوانينها برمتها".

الشاهد فى كلام السيدة الأمريكية هو "لا يرى وجهى إلا زوجى وأبنائى الثلاثة" فهو ينم عن ايمان عميق بحجب الوجه إلا عن الزوج أو الأبناء. وهو أشد صور الفهم ضيقا لهذه النقطة.

وفى جريدة الشرق الأوسط أيضا جاء فى العدد الصادر فى **4** فبراير سنة **2002** "فتاتان تختبران الحكومة السنغافورية بإرتداء الحجاب. واليوم هو آخر موعد لهم للإلتزام بالزى الموحد. جاد فيه أن والدى الطالبتين نور النصيحة وستى فرويزه محمد قرراً إرسال أبنتيهما إلى المدرسة مرتديتين الحجاب.واليوم هو آخر موعد أمام الفتاتين للالتزام بالزي الموحد. وأوضح رئيس الوزراء جو تشوك تونغ أنهما ستوقفان عن الدراسة في حالة وصولهما إلى المدرسة بالحجاب ".

وليست هذه إلا إشارات عابرة من جريدة واحدة لفتت أنظارنا دون تعمد، لأننا لو أردنا استقصاء مثل هذه الحالات لوجدنا العديد فى الصحف الأخرى. ومعروف أن حجاب التلميذات المسلمات فى فرنسا وسويسرا تسبب فى مشاكل عديدة واجتهادات مختلفة ما بين الأحتفاظ به كعادة أو كالإلتزام دينى أو حتى

كحرية شخصية. وبين ما يثيره هذا من فرقه فى الحد الأدنى للثقافة المشتركة والواحدة من أبناء الوطن الواحد ..

والحقيقة المفجعة أن الحجاب، حتى عند من يرون فرضيته، انما يكون لمن "بلغ المحيض" من النساء كما هو فى حديث معاذ المشهور. أما من لم تبلغ المحيض كما هو الحال فى فتيات المدارس الأبتدائية فليس له محل. وانما غابت هذه الحقيقه عن أذهان الجميع لأن الذي فرض الحجاب عمليا هى التقاليد أو الفكر المغلوط وليس الإلتزام الدينى.

فاجأتنا جريدة أخبار اليوم التى تصدر فى القاهرة يوم السبت **2001/12/29** بتخصيص الصفحة الأولى وصفحتين فى الداخل لموضوع هو "رسالة من سيدة مجهولة" أرسلتها السيدة المجهولة إلى الأستاذ إبراهيم سعده رئيس التحرير (كما قال) وتردد فى نشرها حتى قرر فى النهاية نشرها...

الرسالة طويلة مسهبة وقد أخذت معظم المساحة فى الصفحات الثلاثة ...

الرسالة باختصار من سيدة تزوجت بمن أحبته، ومن أبدى لها العطف والحنان.. ولكن هذا الملك الرحيم استحال بعد أسبوع من شهر العسل إلى شيطان رجيم يفرض أوامره على زوجته الشابة ولا يطلب منها مناقشة ولكن الإلتزام الفورى ..

وكانت أوامر الزوج :

أولا: قطع علاقتك بالعمل نهائيا. ليس مطلوبا منك تقديم استقالتك، وإنما المطلوب أن تتغيبي عن عملك بدون عذر، حتى يتم فصلك بعد غياب **15** يوما.. طبقا لقانون العمل، ودون الحصول على أى حق من حقوقك، لأننا لسنا فى حاجة إليها".

ثانيا: مطلوب منك التخلص فوراً من كل هذه الموبقات التى تضعينها تحت المرآة "الشوفينيرة" من أحمر وأزرق وأخضر وأسود. أريدك كما خلقك الله، بدون تزويق ولا تجميل زائف. لقد رضيت بك رغم دمامتك، ورغم ترهل جسمك.. وفى المقابل فانني أنتظر أن تحافظي على ما وافقت عليه، وأن تشكريني على ما رضيت به، وكان يمكن أن يرفضه غيرى من الرجال".

ثالثا: إرتداء ما يخفيك عن أنظار الرجال الفاجرة ويحميك من شهواتهم الحيوانية.

رابعا: لقد عشت طوال سنوات طفولتك وشبابك وأنت سافرة الوجه، مكشوفة شعر الرأس.. وهذا ذنب جسيم سيحاسب عليه أبوك وأمك واخوتك الرجال، قبل أن تحاسبى عليه. لقد كنت ضحلة التفكير، وضئيلة الإيمان، ومهووسة بما يعرضه التليفزيون من موبقات وخطايا لا يقبلها دين أو عرف أو شرف.. ان الله رحيم وغفور لعباده.. ومن حسن حظك أن الله سبحانه وتعالى قد منحك فرصة عمرك بطلبي يدك، لانفذك من عذاب جهنم الذى كان مصيرك لا محالة لو انك تزوجتى من رجل غيرى لا يؤمن بما اومن به، ولا يهمه ختام حياتك كما شاء قدرى أن أهتم به. مطلوب ابتداء من هذه اللحظة ان تقومى – بعد انتهائى من هذه الجلسة – بتمزيق كل ملابسك، وحرق كل اثوابك الحريرية – الخارجية منها والداخلية – وتحضرى خياطة لتفصل لك الثوب الوحيد الذى يجب على المرأة المسلمة إرتداءه داخل بيتها، وخارجه. لقد اجمعت الأراء حول مواصفات هذا الزى الإسلامى – نقلا عن الرواة، وبداية من رسول الإسلام سيدنا محمد r انه الثوب الذى يغطى جسد المرأة من اخمص قدميها حتى أعلى شعرة فوق راسها, لن اقبل بالحجاب الذى يثير اكثر مما يحصن، ولن اقبل بأثواب ملونة بغير اللون الأسود، ولا اسمح بأيد عارية دون "جوانتى" من الصوف

الأسود أو الأبيض يخفى اليدين، إلى جانب الشراب السميك الأسود الذى يخفى القدمين قبل إدخالهما فى الشبشب أو الحذاء. الثوب الإسلامى الأكيد هو الذى لا يسمح باكثر من "ضربة موسى" واحدة ورفيعة، بعرض مساحة العين – يمينا ويساراً – يمكن من خلالها الرؤية التى تحمى من الإصطدام بأى عائق أمامك."

ورفضت الزوجة وعادت إلى بيت أهلها واتصل أبوها وشقيقه بزوجها، ثم عادا ليقولا إن الرجل فوجىء بثورتنا عليه وأنه كان ودودا إلى أقصى درجة وأن هدفه من وراء فرماناته الأربعة كان حرصه على حمايتى وحفاظاً على قناعتى الدينية لا أقل ولا أكثر ..

ورضخت "المرأة المجهولة" لمطالبه لأنها كانت أسيرة حبه ...

وهى تقول :

1. انقطعت عن عملى بدون عذر لأكثر من **15** يوما، ولم أرد على مكالمات واتصالات وخطابات ادارة الشركة التى كانت حريصة – حتى آخر لحظة – على الأحتفاظ بى موظفة جديرة بتحمل مسئولية ما كلفت به.

2. رميت بكيس الزبالة بكل مستحضرات التجميل، ولم أعد أفعل بوجهى أكثر من غسله بالماء، الذى يتكرر خمس مرات يوميا.. وقبل كل صلاة.

3. وزعت كل ملابسى على كل المحتاجين لها، وبعضها حصلت عليها شقيقتى، وبعض صديقاتى.

4. جاء زوجى بخياطة منقبة، لم أر وجهها حتى هذه اللحظة، رغم مرور أكثر من عشرين عاماً على ترددها سنويا على بيتى، وأصبحت مصدرى الوحيد – أمس، واليوم، وغدا – للحصول على الثوب "الدينى" طبقا لشريعة الله.. كما اكد لى زوجى الذى يتوهم أنه مبعوث العناية

الإلهية لإنقاذ الفتيات والنساء المسلمات من أخطائهن وخطاياهن !

لا تتعجب يا سيدى.. فالنقاب يجب الإلتزام بارتدائه طوال الساعات التى أمضيها فى البيت، وليس باعتبارى "عورة" بالنسبة لزوجى "المتدين" وإنما لأسباب أخرى، سيأتى ذكرها لاحقا.. ولن تكون مقنعة لك، تماما كما أنها لم تكن مقنعة لى، ولا لكل من سمع عنها.. من أقاربى، ومعارفى، والغرباء عنى !

تذكر السيدة المجهولة انها عاشت مع زوجها قرابة ربع قرن أنجبت خلالها ست أبناء: أربع بنات وولدين فى كل مراحل الدراسة من الأبتدائى حتى الجامعة. وتذكر انه لولا أن سنها لم يعد يسمح بالإنجاب لجاءت بالمزيد لأن زوجها فى سعة من العيش، ولأنه يريد زيادة نسل أمة محمد.

وتستطرد السيدة المجهولة فتقول إن زوجها "أصدر فرمانا" يقضى بحظر الضحك فى شقتنا "إن الضحك صفة من صفات الشيطان الذى لا هم له ولا هدف إلا إفساد المسلمين. فاختفت الضحكات ..

وتتحدث السيدة المجهولة عن شقتها ونفسها :

تخيل عزيزى الكاتب الصحفى – حجم الكابة التى خيمت تحت سقف غرف شقتنا نتيجة للالتزام بتنفيذ "فرمان" يحظر ، ويحرم الضحك، تطبيقا لتعاليم زوجى الذى يزعم أنها "مستوحاة" من تعاليم وبنود ونصوص الشريعة الإسلامية.

وتخيل – ايضا – كيف يكون بيت يمتلئ بالأطفال الصغار ، ويحظر فيه الضحك، أو اللعب لأن "قراقوش عصره وزمانه" منع أولاده – بدءاً من سن الرابعة – من الضحك أو اللعب، وجاء بشيخ ضرير ليحفظهم القرآن طوال ساعات النهار ، بما فيها الدقائق التى نجتمع خلالها حول المائدة لتناول وجبتى الغداء، والعشاء.

أطفال لم يبلغوا سن الإلتحاق بالمدرسة الأبتدائية.. ولم يعرفوا – بعد – الفرق بين "الألف" و "الباء" ورغم ذلك أجبرناهم على ترديد وحفظ ما ينطق به الشيخ الضرير ، دون أن يفقهوا كلمة واحدة مما يحفظونه عن ظهر قلب،

ويرددونه ويكررونة لساعات وساعات.

فوجئت به يطلب منى تغطية شعر الطفلة بمجرد بلوغها سن الرابعة، ثم النقاب بعد بلوغها سن السابعة وما بعدها. وحتى أكون "قدوة" لبناتى، فقد أمرنى بارتداء النقاب الأبيض داخل المنزل، ولا أخلعه أبداً أثناء قيامى بالأعمال المنزلية من تنظيف وغسيل وطبخ، حتى لا يشجع ذلك بناتنا على خلع النقاب خارج المنزل وبعيداً عن عيوننا !

نسكن فى شقة كبيرة مكونة من **5** غرف وصالة واسعة، وهناك جهاز تسجيل فى كل غرفة، وكل ركن، وفى الوقت نفسه لا يوجد أى جهاز تليفزيون، أو جهاز راديو، لأن كلا الجهازين بدعة يحرمّها الدين، وتبلبل أفكار الأولاد والبنات، وتصرفهم عن الهدف الأوحد من وراء خلقهم فى هذة الدنيا الفانية.

أجهزة التسجيل وحدها هى المسموح بتشغيها طوال ساعات النهار، وحتى نأوى إلى فراش النوم. هناك أكثر من جهاز خصصه زوجى لسماع آيات القرآن الكريم. وباقى الأجهزة مخصصة لإذاعة أحاديث علماء الدين، ودعاته، من مصريين وعرب.. لدينا مئات من هذه الأشرطة التى يزداد عددها، أو يتناقص لأسباب أصبحنا نعرفها، ونتوقعها فى أى لحظة.

فإذا غضب الزوج على أحد الدعاة لوشايه أو غيرها نادى على زوجته بان تحضر "الحلة الكبيرة" فتحضرها ويكون قد وزع أشرطة الداعية المغضوب عليه على أبنائه "للذكر مثل حظ الأنثيين" ويرمى كل واحد بالأشرطة فى "الحلة" ويسكب عليها كيروسين ويوقد النار ..

وبالنسبة للتعليم فقد أجاز زوجها للولدين التعليم حتى الجامعة، أما البنات فقد أختار لهن معهداً دينياً قريباً من منزلنا ليتعلمن فيه ما لا علم لى ولا له به من تعاليم الدين وشريعته. التعليم فى هذا المعهد – وهو عبارة عن شقة فى الدور الأرضى – لا يقبل غير الفتيات الصغيرات، ولا علاقة بين ما يدرس فى فصوله وبين مناهج التعليم الحكومية، وبالتالى فإن الشهادة التى يمنحها فى نهاية المرحلة الدراسية لا تجد من يعترف بها أو تساوى أكثر من ثمن الورق

الذى كتبت بياناتها عليه.

الأبنة الكبرى، والثانية، أنهتا دراستهما الأبتدائية فى هذا المعهد، ثم انتهت علاقتهما به، وقرر زوجي بقاءهما فى البيت، وجاء لهما بالشيخ الضرير ليواصل تعليمهما الدينى الذي يجب إلا تحصلا عليه خارج جدران المنزل، أما الأبنتان – الثالثة الرابعة – فهما فى سن تسمح لهما بالتردد على "المعهد" الدينى، إلى أن تعودا نهائيا إلى البيت بمجرد الإنتهاء من المرحلة التعليمية الدينية الأبتدائية ..

وتقول السيدة عن الولدين اللذين شبا.. فى البداية كنت أشفق على الولدين من الحياة التى فرضت عليهما، وكنت أبكى بحرقة وأنا أراهما محرومين من اللعب مع أولاد الجيران. ومنعهما من التردد على النادي فى أيام الجمعة، والأجازات، ورفض ذهابهما إلى دار السينما، إلى جانب حرمانهما من وجود جهاز تليفزيون يشاهدان برامجه، وعدم وجود جهاز راديو يستمعان إلى ما يذيعه من نشرات أخبار وبرامج وموسيقى، وغناء !

ولكنها فجعت عندما رأت أنهما قد تشربا أراء أبيهما حتى الثمالة، وإنهما يطبقانها حرفيا فى المدرسة والجامعة والبيت..

وتستطرد ...

والأخطر من هذا.. أن طالب الجامعة أصبح – فى افكاره – أكثر تطرفا من أبيه، وأكثر منه حماسة ورغبة فى انقاذ الكرة الأرضية من مباذل، وخطايا، وموبقات، وكفر سكانها غير المؤمنين وغير الملتزمين بالأفكار التى يصر على أنها أنزلت فى كتاب الله وأحاديث رسوله r.

كان الأب – بحكم سنه – يكتفى بالقول، أما الأبن فإنه يرى أن فرض الإلتزام بهذه الأفكار لا تجدى معه الهداية بالموعظة الحسنة، ولابد من استخدام "اليد" – أى القوة – فى إجبار الشعب على الإلتزام بما فرض عليهم الإيمان والإلتزام به حرفيا.

وفى الرسالة إشارات طويلة إلى قيادة المنقبات للعربات ودخولهن وخروجهن من المطارات. أو قاعات الأمتحانات كما لم يفتها أن تورد إشارة إلى سعادة ولديها بأحداث سبتمبر.. وتختم بملاحظة أن من أسخف الأمور أن نهلل اليوم لتحرير المرأة الأفغانية بعد سقوط طالبان وتنظيم القاعدة فى الوقت الذي نتجاهل ما يحدث للمصريات..

وختمت الرسالة بكلمة "طبق الأصل."

شغلت رسالة المرأة المجهولة ثلاث صفحات كاملة فى جريدة أخبار اليوم هى الصفحة الأولى، ثم صفحة **14** و**15** وبالطبع فإن إخراج رسالة السيدة المجهولة بهذه الصورة يعد أمراً شاذاً. فما أكثر المآسى التى يحفل بها المجتمع المصرى وما أكثر مفارقاته ما بين سكان القبور وأصحاب اليخوت والمدن السياحية الخ ...

لم يقف الأمر عند هذا، فان قضية حجاب السيدة المجهولة شغل صفحتين كاملتين من العدد الثاني (**5** يناير **2002**) هما ص**16** و**17** ضمت التعليقات التى جاد بها القراء ..

تشككت بعض الردود فى صحة الرسالة وأنها ليست إلا إحدى أفاعيل إبراهيم سعده "وتقليعاته" ورأى أحد أعضاء مجلس الشورى الذي أرسل تعقيبه تحت عنوان "**لم أفهم ماذا يريدون**". "ووجه حديثه للأستاذ إبراهيم سعدة" استخدمت هذه الأحداث المتناثرة التى لا تمثل ظاهرة وصنعت منها قصة خيالية مأساوية وبأسلوب أدبى بليغ استطعت حبك الرسالة لتظهر للقارئ أنها قصة حقيقية ولكن المتابع لأسلوبك لابد أن يقطع بأنه لا توجد سيدة تستطيع كتابة مثل هذه الرسالة بهذا الأسلوب الأدبى الرفيع إلا أن تكون أديبة لها باع طويل فى الأدب والكتابة".

وقال معلق آخر تحت عنوان "ما المقصود بالضبط من نشر هذه الحكاية".

"قرأت حكاية السيدة المجهولة... واسمح لي أن أقول لك أن اعتقادي، واعتقاد كل من قابلتهم ممن قرأ هذه الحكاية، أن هذه السيدة من بنات أفكارك".

واستطرد المعلق أن القصة لا تتطلب ثلاث صفحات كاملة من أخبار اليوم وضرب أمثلة على ذلك ثم قال "إننى أتساءل ما هو المقصود من نشر حكايتكم تلك؟ وما هو المطلوب تحقيقه؟ هل المطلوب منع الصحف والمجلات والمدارس والمساجد والزوايا من الكلام فى الدين؟ قد تقول لا بأس من الكلام فى الدين ولكن أى دين؟ وهو رد معقول، ولكن كيف نصل إلى تحقيق ذلك، هل تقوم الدولة بوضع رقيب على الجرائد والمجلات والمدارس والمساجد والزوايا لمراجعة الكلام قبل النطق به فان وجدته مقبولا صرحت به، وإلا منعته".

وجاءت أشد التعليقات اتهاما لرئيس التحرير أنها قصة من ابداعه من قارئ كتب تحت عنوان "**تعجبني شجاعتك.. ولكن**": "اننى واحد من العوام البسطاء المنفلتين عن الدين المعرضين للمعاصى.. كطبيعة ابن أدم فى كثير من بلاد الله – كما أحيطك علما أننى لا أنتمى لذات اليمين ولا لذات الشمال – ليس خوفا منك ولكن لأقول لك: إن الناس كما صنعت فى قصتك التى أرى أنك صغتها من بنات أفكارك يحبون الدين والمتدينين ولقد صدمتهم بتلك القصة المختلقة.. وكأنك تريد حملة خاصة لتطهير مصر كما طهرت أفغانستان ..!

80% أنها قصة من بنات أفكارك.. كما فعلت آنفا فى قصص على شاكلة "إبراهيم شكرى رئيسا للوزارة"، "القاهرة تحترق ومصر أو الحكومة تتفرج"، "إنهم يحفرون تحت أقدامهم"، الوزير الذى فقد صلاحيته".. ومنها ما صاب ومنها ما خاب.. فلقد انتصرت فى أمور وخيبت أمالك الظروف فى أمور أخرى.. أحيانا أعجب بشجاعتك وقدرتك على اختراق الفساد.. كما حدث فى حملة وزارة الصحة.. ولكن هذه المرة.. أرى أنك أخطأت مرتين.

الأولى: لأنك نشرت قصة لكاتبة أو قل سيدة مجهولة.. شيقة الأسلوب مؤثرة فى القلوب.. قريبة من أسلوبك الدرامى الجميل، والثانية: لأنها قد تكون حادثة فرديه لأمرأة مطحونة لا تفهم دينها ولا حتى زوجها يفهم دينه. فالأثنان

ألعن من بعضهما.. وختاما.. فى قصة السيدة المجهولة.. معلومات صحفية فورية وقوية تدل أن الكاتب رئيس التحرير وليست السيدة المجهولة.. أتمنى أن تواتيك الشجاعة على نشر رسالتى.

وجاءت بعض التعليقات من منقبات من منها "إلى السيدة المجهولة احمدى ربك على ما أنت فيه ولو علمتم الغيب لاخترتم الواقع" من أخت منقبة وتحب النقاب.

وعلقت أخرى "تمنيت النقاب ولكن زوجى منعنى": "قرأت رسالتك التى نشرتيها فى جريدة أخبار اليوم يوم السبت الموافق **2001/12/29** تحت عنوان حكاية سيدة مجهولة. وتعليقي الذي أعلم أنك لن تنشره أننى أشك فى أن شجاعتك وصراحتك ستصل بك إلى درجة أن تنشر تعليقي هذا: فأنا أعلم أن هناك الكثيرات والكثيرات من المنقبات والملتزمات سواء باقتناع من داخلهن أو باقناع من أزواجهن يعشن فى منازلهن حياة متوسطة عادية جدا بل ويرتدين داخل منازلهم أفخم الملابس وأحدث الموديلات ويتزين لأزواجهن ولكن حقا ان منهن من لا تشاهد التليفزيون إلا فى البرامج الثقافية أو التعليمية أو الدينية. لقد انتهى عصر الأفلام النظيفة عصر أفلام اسماعيل ياسين ونجيب الريحاني وحسين صدقي وكثير ممن كانت الأفلام عندهم تمثل قيمة اجتماعية ينشروا بها قيما وأخلاقيات.. أما بالنسبة لقيادة السيارة وهى منقبة فمن قال ان المنقبة لا تستطيع أن ترى الطريق وهى بالنقاب كما قلتم سيادتكم، إنك لا تعلم شيئا عن النقاب ولا عن روحانيته ولكنى أنا التى أعلم به فقد كنت فى السعودية عامين وارتديته وتمنيت لو استمررت عليه لولا رفض زوجى وخوفه على مما تقولونه الأن عن المنقبات وخوفه على نفسه وأهل بيته من أن نؤخذ بأخطاء غيرنا من المتطرفين ونعتبر منهم ولهذا منعنى من ارتدائه..

والكلمة بتوقيع دكتورة أستاذة بمركز البحوث ..

وهناك رسالة ثالثة من سيدة منقبة جاء فيها "بعد قراءتي لرسالة هذه السيدة الغريبة والتى شعرت معها بالأسف الشديد لانتمائها لأمة سيدنا محمد عليه

الصلاة والسلام.. وشعرت معها أيضا بالغثيان.. ولكني لا أملك إلا الدعاء لها ولعائلتها بالرحمة والمغفرة..

أولا أنا سيدة أبلغ من العمر **36** عاما ولي الشرف أني منقبة وزوجة لرجل من أفضل الرجال على وجه الأرض متدين ويعرف حقوق الله علينا وواجباتنا نحوه ونحو ديننا ومجتمعنا واسرتنا و.. و.. وأنا أود أولا أن أسأل هذه السيدة عن سبب كتابتها لهذه الرسالة.. هذا لأنني وبعد قراءتها وجدت نفسي عاجزة أمام كم من الأسئلة المهمة جدا التى وقفت عندها لفترة هل هذه الرسالة حقيقية من امرأة مسلمة أم أنها مجرد دسيسة أو كما يقال "لعبة" يلعبها أعداء الدين الإسلامى، ولكن اعتقادى بأن جريدة كبيرة كأخبار اليوم من الضروري أن تتحقق من أن ما ينشر عن طريقها ويقرأه الناس حقيقيا على الأقل بنسبة **99 %** ولهذا حاولت أن استبعد هذا السؤال ولكنني ما زلت عاجزة أمام بقية الأسئلة وأهمها أنه كيف لهذه المرأة أن ترضى بما ليست مقتنعة به كل هذه المدة 25 سنة وبعد هذا تشتكي هذا الزوج "الذى ومن المؤكد له وجه نظر يجب علينا أن نحترمها" والمصيبة أنها تشتكيه على صفحات الجرائد عيانا بيانا بدون أدنى مقدار من الحياء وبعد عشرة **25** سنة مع هذا الزوج.

أنا لا أدافع عنه أيضا لأنه أساء استخدام الدين أو لم تكن عنده الحكمة فى ترغيب هذه السيدة وهؤلاء الأبناء فى الدين ونسى أن سيدنا محمد خير خلق الله على الإطلاق لم يفعل ما فعل هو مع عشيرته أو نسائه أو حتى مع الكفار ولكن كان رحيما بكل البشريه ولولا رحمته ما كان هذا الزوج من المسلمين الآن.. ولكن يبقى السؤال الذي أكاد أجن حتى أعرف اجابته وهو لماذا كتبت هذه السيدة هذه الرسالة الغريبة ولماذا لاقت هذه الرسالة مع شدة غرابتها هذا الإهتمام من سيادتكم على الرغم من كل ما نواجهه اليوم كأمة مسلمة من انتقادات وسوء فهم وللأسف من المسلمين أنفسهم ولكن كما قيل

سابقا ان للبيت ربا يحميه أقول لكم من أراد بالإسلام سوءا سواء كان مسلما أو غير مسلم إن للدين ربا يحميه وكما قال رسول اللهr " جاء الدين غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء" وطوبى هى شجرة فى الجنة[59] اللهم اجعلنا من هؤلاء الغرباء. أخيرا أود أن أقول لهذه السيدة أن ترضى بما قسم لها الله من العيش وأن تحمد الله على نعمة الإسلام وكفى بها نعمة وأتمنى لو أننى أتشرف بمعرفتها يوما."

وهناك بالطبع تعليقات عديدة تنهال على الزوج بأقذع الشتائم وتندد بالنقاب مثل "هذا انسان جاهلى" و "شرائط فيها السم فى العسل" وأراء شاذة وفكر متطرف.. "ورجل يحتاج لعلاج نفسي" الخ... "كم من الجرائم ترتكب تحت ستار الدين" و "ليس بالأفراط يكون التدين" الخ ...

ومن التعليقات المتميزة التعليق الذي كتبه الدكتور يحيى الرخاوي تحت عنوان "توقفنا عن التفكير وابتعدنا عن الإيمان" ونشر بجريدة الوفد وأعادت أخبار اليوم نشره وجاء فيه "أنا لا أناقش الأن دور النقاب أو الحجاب دينيا ثم انني لا أزعم مثلما يصور الخطاب – أن كل المحجبات أو المنقبات مقهورات على ذلك بل إن خبرتى وهى ليست قليله" من واقع احتكاكي بالمرضى من كل الطبقات وبأهاليهم أعلم أن كثيرات قد تحجبن وتخمرن وتنقبن بمحض أرادتهن. بل انهن فرضن ذلك على أزواجهن بعكس هذه السيدة ان دلالة هذا الخطاب عندي هى فيما آل إليه حال الزوجة والأبناء والبنات وليس فقط فى قهر هذه السيدة التى ظلت أكثر من عشرين سنة. ومازالت كما يبدو من خطابها محتفظة بقدرتها على التفكير لنفسها وعلى الإحتجاج وعلى الإستغاثة وعلى الصبر وهى ترسل هذا الخطاب. إن الدلالة الحقيقية لهذا الخطاب ليس فى الام السحق الذي تعانيه هذه المرأة وأمثالها، وانما يدل على ما آل إليه جمود تفكيرنا بالإستسلام إلى ظاهر التدين دون ابداع الحلول الإيمانية، ان الإكتفاء بهذا الظاهر هكذا هو ضد كل ما

أتصوره ردا على أمريكا وقهر أمريكا واجرام شارون، **إن هذا المثال يضعنا أمام واقع شديد الدلالة يقول: إننا توقفنا عن التفكير وبعدنا عن الإيمان الحقيقى القادر على مواجهة القهر الغربى اننا بذلك نقهر عقولنا أكثر مما يقهرون هم واقعنا."**

وكتب الأستاذ خالد حريب تعليقا بعنوان "**السيدة المجهولة.. داست على اللغم**": بداية أؤكد على أنني لست مع صاحبة الرسالة ولست – فى نفس الوقت – ضدها.. فما ذكرته الرسالة المرعبة ليس إلا نتائج لأسباب أكثر رعبا.. نعايشها يوما ونراها ونئن من وجعها ونصرخ بعض الوقت مناشدين ضرورة التدخل وبالطبع لا يتدخل أحد.. فنصمت ومع الصمت تبدأ الكارثة.

فالقضية ليست بالبساطة الاجتماعية التى نتساءل فيها عن سلبية تلك السيدة المجهولة التى تؤدى حكما بالسجن فى منزلها مدى الحياة.. أو عن رفضها الداخلي الذى باحت به فى الرسالة.. ليست الحكاية من معها ومن ضدها.. إنما هى بشكل آخر من مع الوطن ومن ضده ؟

هكذا يكون السؤال واضحا.. والأجابة عليه تحتاج إلى المصارحة والشجاعة.. فهل تقبل "أخبار اليوم" مثل تلك الصراحة ؟.. أعتقد ذلك..

وندخل فى الموضوع مباشرة. يزيد التطرف وينتشر فى مجتمعنا من خلال صناعة حكومية متقنة.. وذلك لإصرارها على الأزدواجية فى تشريعاتها وقراراتها وممارستها اليومية فى العمل فيكون لدينا نظامان للتعليم "الأزهر.. والعادى" ويكون لدينا زغلول النجار وأحمد زويل.. ويكون لدينا فى برامج التليفزيون برامج ضعيفة.. دون تقدم فى الفكر أو التجربة.. فنتخلف ويزداد تخلفنا.. فتخرج علينا تلك السيدة المجهولة التى أكدت فى رسالتها أن مجموعة "طالبان وصلت إلى القاهرة" وحكومتنا على علم بذلك ولكنها اختارت الصمت الرهيب.

وكيف لعاقل أن يقبل تلك الشقق التى تعمل فى وضح النهار كمعاهد دينية عشوائية.. لا يرفع مسئول واحد إصبعه فى وجهها.. هل هو الخوف

منها؟.. وهل أصبح التكفير عندما يشهر فى وجه المجتمع لا يراه الحاكمون لهذا المجتمع.. انها محنة وليتذكر الجميع أن نظام طالبان الأفغانى بدأ من كتاتيب مثل تلك الشقق التى تعمل كمعاهد دينية فى مصر.

وقبل أن يهرش أحدهم فى قفاه بحثا عن ديني.. فأنا مسلم أعرف أن الدين يسر وأعرف أن الدين المعاملة وأعرف قاعدة فقهية اسمها لا ضرر ولا ضرار.. ولذلك أتعجب من وزارة عندنا هنا فى مصر اسمها وزارة الأوقاف.. فهذه الوزارة مسئولة عن المساجد فى بر مصر المحروسة.. فماذا فعلت تجاه الخارجين على القانون والقواعد والأعراف واذا لم تتعلم الحكومة من تجربة السادات وموقفه الداعم لجماعات "الإسلامنجيه" الذين انقلبوا عليه وقتلوه.. أقول اذا لم تتعلم فهذا شأنها ولكن شأني أنا كمواطن ما هو؟ لا شك ان الأجابة معروفة.. واذا ابتعدنا قليلا عن المحتوى الفكري الذي يبثه بعض الجهلاء من فوق المنابر.. تعالوا نسأل.. هل سمع أحدكم مواطنا يشكو أنه ذهب ليصلي فى المسجد ولم يجد مكانا له ليصلي ؟ أعتقد أن الأجابة لا ولذلك يصبح السؤال التالي مشروعا وهو ما هو المبرر لهذا الكم الرهيب الذي تعجز الحكومة ذاتها عن حصره من مساجد وزوايا .. وطالما نتحدث فى أمر المساجد.. فلقد نشرت أخبار اليوم فى ذات العدد الذى حمل الرسالة المصيبة خبرا فى صفحتها السابعة تحت عنوان هل تحولت وزارة الأوقاف إلى وزارة الفنون الجميلة؟ حيث يعترض عضو مجلس شعب علىشروط الوزارة فى بناء المساجد حيث اشترطت إلا تقل المسافة بين أى مسجدين عن 500 متر والغريب أني أرى أن هذه الـ 500 متر قليلة جداً.. ولى فى ذلك تجربة حيث عملت بالسعودية قبل عشر سنوات وفى أول جمعة لى هناك توجهت للمسجد القريب من السكن لآداء صلاة الجمعة والمفاجأة أن المسجد كان مغلقا وبالسؤال عرفت أن فى كل حي مسجد اسمه المسجد الجامع أكبر حجما هو الذي تتم فيه الصلاة.. وقد يختلف البعض حول ذلك ولكني أراه أفضل حيث توحيد رسالة الخطبة وحيث الدفء مع العدد الأكبر من المصلين.

أما النكتة التى أطلقتها وزارة الأوقاف ذات يوم هى أنها أعدت دورة كمبيوتر للأئمة وأقول لهم علموا الأئمة الديسبل قبل الكمبيوتر والديسبل هو وحدة قياس الضوضاء وساعتها لن نقرأ رسالة من سيدة مجهولة مرة أخرى".

وأخيرا فقد خصصت الكاتبة الأستاذة "حسن شاه" صفحة يومياتها (الصفحة الأخيرة فى أخبار اليوم) 5 يناير 2002 لهذه القارئة المجهولة وقضية الإرهاب جاء فيها: "هذه الرسالة تعتبر وثيقة اجتماعية وسياسية خطيرة، وهى إنذار لكل فرد فى مجتمعنا وبصفة خاصة للإعلاميين والمثقفين ورجال الدين المستتيرين وكل مسئول عن مستقبل مصر لكى ينتبهوا إلى تلك الخلايا السرطانية التى تنمو وتتوالد فى الخفاء فى المجتمع المصرى والتى يمكن أن يكون لها أخطر النتائج، لعل أهمية هذه الوثيقة ترجع إلى أنها خرجت من عقر دار واحد من هؤلاء المتطرفين المتنطعين الذين صنعوا لأنفسهم شريعة إرهابية يعذبون بها حتى أقرب الناس إليهم من زوجات وبنات وأبناء وجيران وشركاء فى المواطنة ويحكمون على مجتمعهم ظلما وعدوانا بالكفر، ولا يستنكفون من التمتع بالخدمات العامة ويزورون حتى لا يدفعوا الضرائب. وباختصار يعيشون فى القرن الحادى والعشرين بعقلية الجاهلية الأولى.. والمؤسف أنهم ينسبون فكرهم المختلف وتصرفاتهم العدوانية إلى الدين الإسلامى الذى هو دين الرحمة والتسامح وحقوق الإنسان. هذا الدين الذى من مقاصده العليا استقرار الأسرة والمجتمع، وسعادة الرجال والنساء والأطفال.

وأهمية هذه الرسالة أيضا ترجع إلى أن صاحبتها هى زوجة واحد من هؤلاء المتنطعين الذين يسيئون إلى الإسلام أكبر إساءة وأنها عانت وتعذبت لمدة ربع قرن من تطبيقات فكره المتخلف العنيف عليها وعلى أبنائها من البنين والبنات.

فالفرمانات التى فرضها عليها هذا الزوج المتطرف كانت أقسى مما طبقته أفغانستان. فطالبان فرضت النقاب على النساء عند خروجهن من البيوت، أما زوج السيدة المجهولة فقد فرض عليها النقاب خارج وداخل البيت فليس مسموح لها خلع النقاب عن وجهها وهى تطبخ وتمسح وتغسل الصحون. أما الحكمة أو

الحجة التى رآها زوجها فى فرض النقاب عليها حتى وهى بين جدران بيتها فهى حجة تدل على عقلية متسلطة مريضة تحتقر المرأة وتراها كلها عورة فالزوج الهمام كان يخشى إذا خلعت زوجتة النقاب داخل البيت أن يشجع ذلك بناتة الصغيرات اللائى فرض عليهن النقاب منذ بلغن السابعة من العمر على خلع نقابهن من وراء ظهرة إذا خرجن من البيت! وبجانب فرمان ضرورة ارتداء النقاب فى جميع الأوقات فقد اصدر السيد الزوج فرمانات أخرى يحرم فيها عمل الزوجة وتعليم البنات إلا فى معهد دينى خاص وحتى الإبتدائية، كما أصدر فرمانا بعدم دخول التليفون أو الراديو أو التليفزيون إلى البيت فلا يسمع فى الشقة سوى صوت تسجيلات لآيات من القران الكريم وأشرطة لبعض الدعاة الذين كان يرضى عن بعضهم ويغضب على البعض الآخر طبقاً للظروف.. ولما يصله من أخبارهم الشخصية عن طريق الرواة. أما الفرمان الأعظم فقد صدر بمنع الأبناء من الصبيان والبنات من اللعب أو الضحك متى بلغ الواحد منهم سن الرابعة، ذلك لأن الضحك صفة من صفات الشيطان..

وأخطر ما جاء فى الرسالة أيضا أن أبنى هذه السيدة التى كانت تشفق عليهما فى طفولتهما بسبب حرمانهما من كل الوان الترفيه البرىء قد أصبحا بعد أن كبرا ودخل أحدهما الجامعة ووصل الثانى إلى الثانوية العامة نسخة طبق الأصل من أبيهما بل أكثر تطرفا. فالأب إذا كان يكتفى بالأوامر والفرمانات فإن الولدين يؤمنان باستخدام "اليد" أى القوة لإجبار الشعب بما يتصوران أنه شرع الله."

فى رأينا أن رسالة المرأة المجهولة هى قصة أو سيناريو من وضع الكاتب الذى فات عليه فى حرصه على مدارة ذلك ان يقول أنه قد صحح فيها بعض الأخطاء التى لابد وان يقع فيها الكتاب "الهواة" وبدلا من ذلك كتب "طبق الأصل" ودليلنا هو الإستشفاف النفسى، وما عرف عن الكاتب ونفسيته

واتجاهاته ووسائله فهذا سيناريو محكم تضمن كل ما تثيره قضية الإرهاب الدينى من أوامر بالحجاب، ثم إشارات إلى الأشرطة، ثم إشارات أخرى إلى قيادة المنقبات للسيارات ودخولهن وخروجهن فى المطارات ولمز "الزوج" بأنه يراكم الأرباح ويتهرب من الضرائب. ثم الإشارة إلى الأبناء وتطور الروح العدوانية فيهم. ووجود معاهد دينية الخ... بحيث تكون دعوة تحريض من كاتب معروف وليس رسالة من امرأة مجهولة.

على أن هذة الحقيقة لا تقلل من أهمية "الرسالة" وإنما تجعلها "وثيقة "وليست رسالة. وتجعل كاتبها رجلا معلوما وليس امرأة مجهولة، وهذا لا يمس الموضوعات التى طرقتها. فهى اشبة بالحديث الموضوع الذى وإن كان موضوعاً، إلا أن دواعى معينة قد اقتضت وضعه.

وقد أحسنت الوثيقة عرض قضية الحجاب وصلتها بما فى إساءة فهم الدين من مخاطر، وخفى اثر اصطناع أو إقحام موضوعات فرعية فى الموضوع الأصلى أراد الكاتب لغرض فى نفسه إثارتها وهو ما يعود إلى مهارة الكاتب ودربته فى المعالجة. فبدت متكاملة وممثلة للقضايا العامة التى تثار على مستوى الشارع أو على مستوى المسئولين وأنه عرضها ببراعه وإحكام دون أن يظهر أثر للتلفيق.

ولا تقتصر أهميتها على ذلك، فالتعليقات التى أثارتها قد قدمت لنا صورة حقيقية عن التيارات التى تكتنف المجتمع المصرى والتى تتفاوت من النقيض إلى النقيض وتمثل ازمة الأنتقال الحضارى وعدم التوفيق فى حلها.

أفسحنا المجال شيئا ما للسيدة المجهولة ورسالتها لانها تقدم لنا "بانوراما" تعرض علينا آراء المجتمع المصرى فى هذه المشكلة. ما بين مندد ومؤيد. ومع أن هناك حملات قاسية وانتقادات مرة للزوج وسياسته. فان هناك ما يشبه التعاطف مع قضية النقاب بالذات. وهذا ما يمثل عمق الوعى الدينى وأنه

مغروس بطريقة وصلت إلى درجة التوثين التى لا تقبل منطقا أو نقاشاً. لأنها جزء حساس من كل مقدس بحيث يستحيل التوصل إلى إقناعهم بخطا النقاب وتخلفه عن المقتضيات الأولية والرئيسية للعصر الحديث، وبالتالى كل الأجتهادات الفقهية التى دعمته، والتى لا تعود فى حقيقه الحال إلى الأصول الرئيسية للإسلام قدر ما تعود إلى جذور عميقة غرست فى المجتمع الإنسانى من أقدم الأباد – من عهد حمورابى وأثينا وروما وبيزنطة، واستغلت الأديان كما وضحنا فى الفصل الثالث من هذا الكتاب..

فصعوبة قضية النقاب إنها أُقْحمت على الدين حتى ظن الناس أنها جزء مقدس من بنيته بل هى رمز قداسته وطهارته وأصبح التصدى لها يستدعى ما طالبنا به وبدأناه بالفعل "فقه جديد" فلا يمكن القضاء على النقاب إلا إذا قضينا على الفقه التقليدى الذى يعد النقاب ثمرة له، وبدون هذا ستذهب كل محاولات القضاء عليه أدراج الرياح ...

الفصل السادس

س

الفصل

الزواج من سكينة ورحمة إلى ملك واحتباس

الزواج هو الطريقة التى توصلت إليها البشرية لتنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة بحيث تتحقق افضل النتائج. فمن ناحية فهو يقضى على حياة الوحدة التى تنمى الأنانية والأثرة وتحل محلها التعاون المشترك الذى يتطلبه وجود "الآخر" ومشاركته بحيث تكون الأمور شورى، كما تحقق مبدأ التخصص من ناحية إيكال اختصاصات معينة لكل فرد فى هذه الشركة الثنائية ارتؤى وقتئذ أنه الأفضل للقيام بها..

وأخيراً فإن هذه الشركة ستحقق الإشباع العاطفى والجنسى للزوجين، وستثمر أبناء وستتكون الأسرة وستوجد بذلك النواة التى يقوم عليها المجتمع، وتضمن بقاءه واستمراريته.

ولما كان الزواج يحقق كل هذه الأهداف فإنه اعتبر الحل الموفق، وتمسكت به البشرية منذ أن اهتدت إليه وتحدث عنه القرآن الكريم باعتباره "سكينة ورحمة" ووصف التطابق اللصيق ما بين الزوجين [هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ] {البقرة **187**}.

ولكن هذا كله لا يتم إلا عندما يطبق هذا النظام تطبيقاً سليماً، الأمر الذى قلما يحدث بالصورة المطلوبة تماماً، فقد صاحب الزواج البشرية منذ فترة جهالتها الأولى قبل أن تتهذب الطباع. وبدأ بداية لم تكن مبشرة فأخذ شكل استيلاء الذكور على الإناث فى غارة جماعية.. أو شراء الذكور للإناث من آبائهن وتحدثت السيدة عائشة عن أربعة نظم للزواج فى الجاهلية. ثلاثة منها تخالطها شائبة من بغاء، وحتى بعد أن تطورت الأوضاع فلا تزال بقايا العهد القديم عهد الغصب، أو الشراء. تكمن فى بعض طقوس وتقاليد الزواج المعروفة من الماضى البعيد، ولا تزال الشكوى عامة من عدم توفر الأهداف المنشودة وتحقيق السعادة الزوجية لأن

الزواج هو فى حقيقته المدرسة الأولى لترويض الفرد للتخلى عن أنانيته وقبوله المعاشرة المشتركة بما يعنى ذلك عن تنازل عن بعض سلطاته للآخر. وقبوله المشاركة الخ.. وعندما يظهر الأبناء يتطلب الأمر التضحية ببعض مصلحة الأب أو الأم لقاء مصلحة الأبناء، وهذه كلها دروس ليس من السهل استيعابها وقبولها والعمل بها.

ولكن هذا كله لا يتم إلا عندما يطبق هذا النظام تطبيقاً سليماً، الأمر الذى قلما يحدث بالصورة المطلوبة تماماً، فقد صاحب الزواج البشرية منذ فترة جهالتها الأولى قبل أن تتهذب الطباع. وبدأ بداية لم تكن مبشرة فأخذ شكل استيلاء الذكور على الإناث فى غارة جماعية.. أو شراء الذكور للإناث من آبائهن وتحدثت السيدة عائشة عن أربعة نظم للزواج فى الجاهلية. ثلاثة منها تخالطها شائبة من بغاء، وحتى بعد أن تطورت الأوضاع فلا تزال بقايا العهد القديم عهد الغصب، أو الشراء. تكمن فى بعض طقوس وتقاليد الزواج المعروفة من الماضى البعيد، ولا تزال الشكوى عامة من عدم توفر الأهداف المنشودة وتحقيق السعادة الزوجية لأن الزواج هو فى حقيقته المدرسة الأولى لترويض الفرد للتخلى عن أنانيته وقبوله المعاشرة المشتركة بما يعنى ذلك عن تنازل عن بعض سلطاته للآخر. وقبوله المشاركة الخ.. وعندما يظهر الأبناء يتطلب الأمر التضحية ببعض مصلحة الأب أو الأم لقاء مصلحة الأبناء، وهذه كلها دروس ليس من السهل استيعابها وقبولها والعمل بها.

تعارف الزوجين

الشرط الأول لسلامة الزواج هو أن يكون ثمرة إيجاب وقبول ويتوفر له رغبة المرشحَّين له أى الرجل والمرأة ويبدو هذا بديهيا، ولكن الحقيقة أنه قلما يتحقق عمليا وشرعيا! فالفصل بين الرجال والنساء وعدم إباحة الاختلاط تحرم المرأة من التعرف على الرجل، كما يحرم الرجل من التعرف على المرأة. ولا يملأ هذا الفراغ

الكبير ما أباحه الإسلام من حق النظر إلى المرأة لأن النظر لم يعد كافياً، ولأن التقاليد أيضا تحرمه، رغم إباحة الإسلام، ولا يحل المشكلة رأى الأقارب أم الزوج أو أخته كذلك أقارب الزوجة أبوها وأخوها. أو أصدقاء الطرفين. أو الخاطبة فى تذليل عملية الزواج ..

ومن أغرب ما قرأنا فى هذا الصدد ما ذكره الدكتور عبد الحميد إسماعيل الأنصارى فى كتابه "قضايا المرأة" بين تعاليم الأسرة وتقاليد المجتمع. عندما نصح بأن يرى المرشح للزواج المرشحة له إذ سئل.

- وهل تضمن إذا رآها أن تعجبه فيقدم على الزواج منها ؟
- فقال: لا أضمن.
- إذا رآها ولم تعجبه أو لم يقتنع بها أو لأى سبب آخر رفض أن يتزوجها إلا يحصل حرج للأسرة وألم نفسى وانكسار فى قلب الفتاة أو يضطر الشاب تحت ضغط الظروف النفسية والاجتماعية إلى الموافقة علما بأنه غير مقتنع بها وفى ذلك ما فيه من مشاكل بعد ذلك ؟
- قلت: نعم.
- فقال: ما الحل إذن ؟
- قلت: لا توجد عندى حلول جاهزة، ولكنى أذكر ما روى عن الإمام الشافعى رضى الله عنه، أن استحسن أن تكون الرؤية (قبل الخطبة) وذلك برؤيتها خفية من غير أن تعلم، أو يعلم أهلها، حتى إذا رأى وأنتجت الرؤية إقداماً، أقدم، وإذا أنتجت الرؤية إحجاماً، أحجم، وعلل ذلك بأنه لم يكن فى ذلك إيذاء لها، ولا حرج لأسرتها. وأيضاً هذا ما يرشد إليه جابر – رضى الله عنه – إذا كان يختبئ لها لينظر من غير أن تعلم.
- قال: ولكن كيف يتحقق ذلك ؟
- قلت: إنى لا أملك حلاً جاهزاً.. ولكنى أدعو المهتمين بهذا الأمر

والمسئولين وأهل الحل والعقد إلى التفكير فى إيجاد الصيغة والإطار الشرعى المناسب لتوفير فرص الاختيار والرؤية، فى إطار من القواعد الشرعية وبما تسمح به العادات والتقاليد، ومن غير أن يحدث ذلك حرجاً لأى طرف من الأطراف."[60]

وهذه القطعة من الواقع الحى تمثل الأزمة التى تمر بها عملية التعارف نتيجة لسيطرة أفكار سابقة هى التى أدت إليها محورها شكليات لا قيمة لها.

فلو كان هناك تعارف حر، لما أخذت العملية هذا الشكل الطقوسى العائلى.. ولما كان هناك خيبة أمل للفتاة، لأن هذا العريس المرشح ليس هو العريس الوحيد، ولأن عملية التجاوب عملية نفسية بحتة والعزوف فيها لا يمثل نقصاً فى المرأة. فضلاً عن أن المرأة، التى لم ترد أى إشارة إلى حقها فى القبول والرفض – قد لا تتجاوب معه..

ويمكن أن ترفض فيسبب ذلك حرجاً للطالب "ويكسر قلبه" ..

وما اقترحه المؤلف الفاضل هو ما يتفق مع أوضاع المنطقة وتقاليدها.. ولكنه يبعد عن عالم العصر الذى نعيش فيه، وكأننا لا نعيش فيه.

والحل الأمثل لضمان حسن الاختيار دون حرج أو تمثيل أو تكلف هو زمالة العمل. فالمفروض أن تعمل المرأة قبل الزواج لأن هذا العمل هو الذى سيطلعها على الحياة والمجتمع والناس والطبائع الخ.. ولأنه لا يكون لديها بيولوجيا ما يعوقها عن العمل. وفى خلال العمل أو عن طريقه ستتعرف على نماذج عديدة يمكنها أن تختار، والشىء نفسه يحدث للشاب. وعندما تتلاقى الإرادتان فإن هذا يمثل البداية السليمة.

أما إذا كانت الفتاة مخبأة "درة مكنونة" فلابد أن تتعقد العملية، ولابد أن يكون كل حل له محاذير عديدة كنا فى غنى عنها لولا تمسكنا بتقاليد ما أنزل الله من سلطان ..

وعمل المرأة هو الوسيلة السليمة، والمستقيمة للاختيار، والتى تبرأ مما يعرض للوسائل الأخرى من نقص أو تكلف أو تمثيل. لأن معرفة العمل تكشف حقيقة

صاحبها وهذه الواقعة هى من أكبر المبررات التى تحتم على المرأة العمل قبل زواجها. وليس أن تكون فى حاجة إلى العمل، كما يشترط الفقهاء فالعمل هو الذى يصقل شخصية الفتاة ويزودها بالمعرفة السليمة للدوافع التى تحرك الرجال، والعوامل التى تؤثر عليهم، كما يفيدها بخبرات ومهارات عديدة وأخيراً فإنه هو الذى سيعرفها على زوج المستقبل.

ولما كانت التقاليد الملعونة تحرم أن تعمل الفتاة – بل أن تخرج – فإن هذه الوسيلة لن تكون متاحة، وسيصبح على الفتاة أن تتزوج بإحدى طرق الحظ والنصيب، أو إرادة الأهل أو علاقة النسب.. وكلها لا تحقق ضرورة التجاوب الذى يعد شرطا أوليا لنجاح الزواج.

ولنا أن نقول أن معظم أسباب فشل الزيجات يعود إلى عدم التوافق الذى يعود بدورة إلى عدم تعرف الزوجين بعضهما ببعض قبل الزواج وهو الجزاء الوفاق لتجاهل بديهية لا يتجاهلها إلا أسرى التقاليد البالية.

حكاية الولي

تقنيناً لتغييب المرأة عن المجتمع، ابتدع الفقهاء فكرة الولى حتى لا تشهد الفتاة العقد الذى سيحدد مصيرها. وأجمع الفقهاء على أن هذا الولى هو الذى يتولى إجراءات العقد باسم المرأة وقال ابن المنذر أنه لا يعرف عن أحد من الصحابة خلاف ذلك". باستثناء الحنفية الذين وضعوا تحفظات عليه أما الجمهور وهم المالكية والشافعية والحنابلة فذهبوا إلى أنه لا يصح النكاح بعبارة المرأة سواء كانت أصلية أو وكيله وإنما يصح بعبارة الولى أو بتوكيله. "واستدلوا على ذلك بالكتاب والسُنة والمعقول. أما دليلهم من الكتاب فقوله تعالى [وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنْكُمْ] وقوله تعالى [وَلا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا]. ووجه الاستدلال أن الله تعالى أمر أولياء الأيامى بإنكاحهن فى الآية الأولى ونهاهم عن أن ينكحوا المسلمات للمشركين فى الآية الثانية، ولو كان للنساء ولاية على أنفسهن فى النكاح لخاطبهن الله بما ذكر كما هو الشأن فى سائر تصرفاتهن ولكان أولياؤهن

كالأجانب فى الزواج كما يكون الحال فى البيع وسائر التصرفات الأخرى التى تقوم بها النساء وحدهن من غير حاجة إلى ولاية أحد عليهن فيها.

وأما دليلهم من السُنة فقد استدلوا بالأحاديث الآتية :

1. ما روى أن الرسول r قال "لا نكاح إلا بولى وأيما امرأة تزوجت بغير إذن وليها فنكاحها باطل باطل فإن لم يكن لها ولى فالسلطان ولى من لا ولى له".

2. ما روى عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه قال: قال رسول الله r "لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فإن الزانية هى التى تزوج نفسها."[61]

وأما دليلهم من المعقول، فقد قالوا إن الزواج يراد لمقاصد لا تتحقق مع كل زوج من السكن والاستقرار وإنجاب الأولاد وتربيتهم والمحافظة عليهم وعقد هذا شأنه يتطلب دراسة واسعة وخبرة بأحوال الرجال ومعرفة من لا يصلح للحياة الزوجية ومن يصلح لها وهذا لا يتيسر للنساء الوقوف عليه وذلك لقلة خبرتهن وسرعة تأثرهن ولخداعهن فيخضعن لحكم العاطفة ولا يمتد نظرهن إلى المستقبل البعيد أما الرجال فهم الذين يستطيعون الوقوف على كل هذه الدقائق لسعة تجاربهم وممارستهم شئون الحياة فكان من المصلحة جعل هذا العقد بيد الولى دون المرأة.[62]

ولسنا فى حاجة للرد الفقهى، فقد قدمه الحنفية الذين فندوا هذه الأدلة كالآتى :

1. أما دليلهم من الكتاب فقوله تعالى [فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ]. وقوله تعالى [فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ]. ووجه الاستدلال من هذه الآيات هو أن الشارع قد صرح بإسناد النكاح إلى المرأة والأصل فى الفعل أن يكون للفاعل الحقيقى دون توقف على أذن الولى ولا مباشرته العقد.

2. وأما دليلهم من السُنة: ففيما روى أن النبى r قال: "الأيِّم أحق بنفسها

من وليها والبكر تستأمر فى نفسها وأذنها صماتها" وفى رواية أخرى "الثيب أحق بنفسها من وليها" ووجه الاستدلال من هذا الحديث أن الأيم إن كان المراد منها المرأة التى لا زوج لها بكراً كانت أو ثيبا فالحديث يفيد بهذه الجملة إعطاء المرأة الحق فى تولى العقد والرضا به حيث جعلها أحق بذلك من الولى، وإن كان المراد من الاسم الثيب خاصة. كما جاء فى الرواية الثانية فإن الحديث يفيد بجملته الأولى صحة تولى الثيب عقد الزواج. ويفيد بجملته الثانية صحة تولى البكر أيضاً لأنها تستأمر باستئذانها وأخذ رأيها فى الزواج فإذا تولى الولى العقد قبل استئذانها كان العقد موقوفا على رضاها **ولا يعقل أن يتوقف العقد على رضا شخص ثم إذا تولاه بنفسه لا يكون صحيحاً.**

3. وأما دليلهم من المعقول فقد قالوا: إن المرأة البالغة العاقلة لها أن تتصرف فى مالها بكافة التصرفات المالية من بيع وإيجار ورهن وغيرها فيكون لها كذلك أن تتصرف فى نفسها بالزواج لأن الكل حق خالص لها وإذا كان إعطاء المرأة هذا الحق يترتب عليه الخوف من لحوق الضرر بالولى فقد تداركنا ذلك باشتراط الكفاءة فيمن تختاره المرأة زوجاً لها محافظة على كيان الأسرة وسمعتها."[63]

وهذا رد فقهى سائغ، على أننا لا نلتجأ إليه وإنما نلجأ إلى الأصول وطبائع الأشياء وهذه تقول **إن مما لا يستقيم أن يبطل عقد إذا تولاه صاحب الشأن، ويصح إذا تولاه وكيله. وليس هناك ظلم مثل أن تغيب المرأة عن العقد الذى سيلزمها طوال الحياة ..**

وإمعاناً فى الذكورية فقد ارتأى الفقهاء **إن الولى هو القريب الذكر الذى لا تكون قرابته للمولى عليها بواسطة الأنثى وحدها. ويطلقون عليه "الصاحب النسبى" وترتيبه كالآتى :**

أولاً: تقدم جهة البنوة على غيرها من الجهات الأخرى وهى تشمل الابن، وأبن الابن وأن نزل.

ثانيا: تقدم بعدها جهة الأبوة وهى تشمل الأب والجد من قبل الأب وأن

علاً.

ثالثاً: تقدم بعدها جهة الأخوة وهى تشمل الأخوة الأشقاء والأخوة لأب وأبناءها وأن نزلوا.

رابعاً: تقدم جهة العمومة إذا لم يوجد أحد من الجهة الثالثة وهى تشمل العم الشقيق ثم العم لأب ثم ابن العم الشقيق الخ...

وأبدع الفقهاء تعبير "الولاية المتعدية" وهى قدرة الإنسان على إنشاء عقد الزواج لغيره وتسمى ولاية الإجبار ومعنى هذا **أن يستبد الولى بتزويج من تكون تحت ولايته كالأب إذا قام بتزويج ابنته الصغيرة أو ابنته البكر البالغة العاقلة على رأى غير الحنفية وإن كانت غير راضية عن الزواج**، وتنقسم هذه الولاية عند غير الحنفية إلى قسمين :

1. ولاية الإجبار.
2. ولاية الاختيار.

فولاية الإجبار: هى التى يكون للولى الحق فى أن يزوج غيره بمن يختاره الولى رضى الغير بذلك أو أبى وهذه الولاية هى التى تعتبر ولاية كاملة ويقال لصاحبها (ولى مجبر).[64]

وولاية الاختيار: هى التى لا يكون للولى الحق فى أن يزوج الغير بدون رضاه ورضا الولى واشتراكهما فى الاختيار وبعد تحقق الرضا منهما يتولى الولى عقد الزواج وسميت ولاية اختيار لأن الولى لا يملك إجراء العقد إلا بعد اختيار المولى عليه ورضاه ويقال لصاحب هذه الولاية (ولى مخير).[65]

وخلاصة القول فى هذا الموضوع أنه لا خلاف بين العلماء فى إجبار البكر الصغيرة ولا خلاف بينهم فى عدم إجبار الثيب الكبيرة. أما البكر البالغة فقد قال الجمهور بجواز إجبار الأب لها على الزواج مع الكراهية وقال أبو حنيفة ومن وافقه لا يجوز إجبارها لأنها ليست صغيرة والصغر هو الموجب للإجبار وكذلك

الثيب الصغيرة قال الشافعى لا تجبر وقال غيره تجبر. وسبب الخلاف بينهم هو اختلافهم فى موجب الإجبار هل هو البكارة أو الصغر فمن قال الصغر قال لا تجبر البكر البالغ ولا تجبر الثيب الصغيرة ومن قال البكارة قال تجبر البكر البالغ ولا تجبر الثيب الصغيرة ومن قال كل واحد منهما يوجب الإجبار ذا أنفرد قال تجبر البكر البالغ والثيب الغير بالغ.[66]

ولما كانت معظم الزيجات طوال الألف سنة الماضية كانت الزوجة فيها بكراً صغيرة، فإن معنى هذا أن سيف الإجبار سرى على معظم الزيجات.

وتعبير "ولى" ينم عن أن المرأة حتى وأن كانت بالغة، مثقفة تخرجت من الجامعة وتشغل مناصب مسئولة. فهى بمعنى ما قاصر أو منعدمة – أو محدودة – الأهلية، وهى فكرة القانون الرومانى عن المرأة سواء كان وجود هذا التعبير فى الفقه الإسلامى من توارد الفكر ما بين الفقيه الإسلامى والمشرع الرومانى عن المرأة، أو أنه تسلل بطريقة ما من القانون الرومانى إلى الفقه الإسلامى.

وقد أعتبر السيد رشيد رضا فى كتابه "الخلافة" من منكرات مصطفى كمال أنه تزوج بفتاة حضرت مجلس العقد بنفسها وسألها القاضى "هل ترضين بهذا الرجل زوجاً" فردت بالإيجاب.

ولا نزال نلمس حتى الآن حالات عديدة جداً لتحكم الأباء فى أبنائهم والأمهات فى بناتهم عند الزواج وإصرارهم على إرادتهم وأن هذا يحدث عند عامة الشعب وخاصته، وفى حالات عديدة تحدث أزمات مستحكمة عندما يصر الشاب أو الفتاة على اختيارها أو اختياره دون رضا الأبوين أو إحداهما.. وكل الصحف التى تعالج قضية الأسرة تروى العديد من الحالات التى يصل الأمر فيها إلى المأساة. وليس هذا فى الحقيقة إلا امتداد للماضى القديم الذى كان الأب يتحكم فى أبنائه إلى حد الموت والحياة ..

فى نظرنا أن فكرة الولى، وتغييب المرأة عن حضور عقد زواجها والاكتفاء فى الإعراب عن رضاها بصمتها، لم تعد تتفق مع أصول الإسلام

للأسباب الآتية :

أولاً: أن الإسلام يسوى ما بين المرأة والرجل فى الحقوق بصفة عامة، وأنه يفترض الرضا فى العقود وأن الإجبار أو الإغفال يفسد العقود.

ثانيا: أن الرسول أمضى زواجاً دون ولى، ودون شهود ودون مهر فقد "روى أن رجلاً وامرأة جاءاً إلى رسول الله ليتزوجا فقال للرجل أترضى أن أزوجك فلانة قال نعم، وقال للزوجة أترضين أن أزوجك فلانا قالت نعم فتزوجا " رواه البخارى.

ثالثا: أن الحديثين اللذين يوردانهما عن الولى فيهما ما ينم عن الوضع من ناحية التشديد المبالغ فيه، وإحالة الأمر إلى السلطان فى الأول وتلقيب من تتولى الزواج بنفسها بالزانية وبعيد أن يصدر ذلك من الرسول.

وذهب الفقهاء إلى أن عقد الزواج لا ينعقد إلا بلفظ موضوع لتمليك العين. ونجد فى تحفة الفقهاء – وهو أحد مراجع الحنفية أن الزواج لا ينعقد "عند أصحابنا إلا بلفظ موضوع للتمليك[67] ثم اختلف المشايخ فقال عامتهم لا ينعقد إلا بلفظ موضوع لتمليك الأعيان كالبيع والهبة ولا ينعقد بلفظ موضوع لتمليك المنافع كالإجارة والإعارة."

ويورد الفقهاء ألفاظاً لإمضاء العقد كأنما انبعثت من القانون الرومانى القديم للزواج بالشراء مثل "**بعت نفسى منك بكذا**" و"**بعت ابنتى منك بكذا**"[68] أو "**اشتريتك بكذا" فلا ينقص هنا إلا الوزان والميزان ليكون العقد رومانيا!!**

ورأى الفقهاء أن مبرر النفقة هو الاحتباس فإذا حال ما يمنع هذا الاحتباس سقطت النفقة، حتى لو كان ذلك بسبب مرض الزوجة خاصة إذا كانت فى بيت أبيها لأن ذلك يحول دون الاحتباس حقيقة وحكماً فإذا كانت فى بيت زوجها فعلى الزوج أن يعطيها نفقتها "ولها أن تصرفها فى العلاج ولا يجب على الزوج أن يدفع لها أجرة الطبيب وثمن الدواء لأن هذا أمر يتعلق بالبدن نفسه، وقد قال الفقهاء إن علاج الزوجة ليس من النفقة وهو خارج عنها فلا يلزم الزوج به.[69]

تعدّد الزوجات

قضية تعدد الزوجات من أكثر القضايا إثارة للجدل فى الفكر الإسلامى عن المرأة فإذا أردنا القول الفصل فعليا أن نرجع إلى القرآن الكريم..

فماذا قال القرآن الكريم ...

فلنقرأ الآيات الأولى من **سورة النساء** التى تضمنت هذا التعدد :

-]يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا[(1)
-]وَآتُواْ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا[(2)

وكما هو واضح فالآية الأولى تذكر وحدة الجنس البشرى من رجال ونساء وتوصى بتقوى الله والأرحام وتنهى الآية الثانية عن أكل أموال اليتامى.

ثم تأتى الآية الثالثة :

-]وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ[(3)

يلفت النظر ولا شك الطريقة التى ساق بها القرآن إباحة التعدد، فلم يأت أمر بالتعدد بطريقة مباشرة، أو كأصل، أو حق مطلق للرجال وإنما أحال إلى حالة معينة هى خوف عدم القسط فى اليتامى، وبناء على هذا العامل صدرت إباحة التعدد، وأن تضمنت الآية تحفظا على هذا الحق هو أنه]فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ[. ولو أنه أراد التعدد بادى ذى بدء، وكحق غير مقيد للرجل لجاء بصياغة أخرى. وقد لفت النظر إلى أن التعدد ليس خيراً لأنه أدنى إلى عدم العدل، والجملة الأخيرة "ذلك أدنى ألا تعولوا" جعلت

ترك التعدد للخوف من عدم العدل هو الواجب وبهذا المعنى يمكن أن نفهم الآية أنها نقد للتعدد، وليس أمراً، أو إباحة له.

مما لا يكاد يصدق أن لا يفهم المسلمون من الآية إلا كلمات "مثنى وثلاث ورباع."

أين اليتامى اللائى يخاف الحيف عليهن عند الزواج بهن والذى كان مبرر الزواج مثنى وثلاث ورباع ؟؟

أين الخوف من عدم العدل الذى يوجب الاقتصار على واحدة، هذا العدل الذى قال عنه القرآن فى آية أخرى)وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ] {النساء 129} ..

إن مقارنة نصوص الآيات الثلاث الأولى من سورة النساء، بالممارسة الشائعة دون أى اعتبار لمبررها الأصلى ومع عدم الاعتداد بشرط العدل لعدم وجود أى ضمانه له يوضح أن المجتمع العربى فرض رأيه الخاص على النصوص وجعله تعلة للتعدد.

عجز المفسرون جميعاً عن التوصل إلى أعماق الآيات الثلاثة من سورة النساء، لأن معظمهم أعتمد على جملتين أو ثلاثة للسيدة عائشة لا توضح تماماً المضمون وتعتقد أن خير من فهم هذه الآيات وفسرها هو الشيخ محمد المدنى وهو من علماء الأزهر المعاصرين الذين عرف عنهم التمحيص والإبداع. وقد قدم لتفسيره هذه الآيات يعرض صور استضعاف العرب لليتامى والنساء والصور العديدة لهضم حقوقهم من الاستحواز على أموالهم أو عضل النساء أى يحول بينها وبين الزواج ثم قال: "وقد جاء الإسلام بإبطال ذلك كله، وجعل لليتامى حقوقاً، وارتفع بهم عن أن يكونوا فى المجتمع محلاً للاستضعاف فى صورة من الصور، فلما أصبح هناك روح عام متغلغل فى المجتمع الإسلامى. ذلك هو الخوف من مخالطة اليتامى لئلاً يصيبهم الوعيد بالعذاب، فجاء الإسلام بالرخصة فى ذلك فأباح لهم أن يخلطوا أموالهم بأموال اليتامى ما داموا لا يبتغون إلا الإصلاح، وعرفهم بأن اليتامى ما هم إلا إخوانهم والأخ مساو لأخيه، ويجب أن

يكون بينهما كل مظاهر التعاون بين الأخوة. فانتهت بذلك مشكلة الخلط حيث استجازوه بعد أن كانوا يتحرجون منه، وبرزت مشكلة أخرى هى: كيف يمكن أن يقوموا لليتامى بالقسط فى كل شيء.

ولذا كان الرجل ربما تحرج من ولاية شئون اليتامى، وقد يكون مضطراً فى سبيل رعايتهم إلى أن يداخلهم، وفيهم فتيات، أو يرى أمهاتهم الأيامى وهو يدخل عليهم ويخرج. وذلك فيه من الحرج ما فيه، حيث لا تؤمن الدواعى النفسية من رجل يدخل على أى من النساء وعلى بناتهن. وله الحق بحكم وصايته أن يراهن ويتحدث إليهن ويجلس معهن، فإذا أراد أن يبتعد عن ذلك، وأن يصد عن نفسه عوامل الفتنة بالابتعاد، أو بتقليل الزيارة والتعرف، فإنه سيكون مقصراً غير قائم لليتامى بالقسط على الوجه الذى أمر الله به، وعلى الوجه الذى يقضى إصلاح أموالهم ومعرفة مشاكلهم، وإصلاح أنفسهم بالمعروف.

فالأوصياء أذن كانوا بين نارين من هذين الواجبين: واجب القيام بالقسط لليتامى على وجهه الصحيح – وهو يقتضى ملابستهم ومداخلتهم والجلوس إليهم وفيهم من هى صالحه للزواج وبينهم – فى كثير من الأحيان – أمهم نفسها، تلك الأم التى مات عنها زوجها ولعل فيها بقية من شباب وصلاحية للزواج – ومن واجب آخر هو واجب الاعتصام والابتعاد عن الفتنة، والمؤمن لا ينبغى أن يضع نفسه وضعا يكون فيه فاتنا أو مفتونا، فما السبيل إلى الخلوص من هذا المأزق أنه هو ألا تقوموا فيهم – وأقول فيهم لأنى أفهم أن الضمير لليتامى عامة ذكوراً وإناثاً – فإن خفتم ألا تقوموا فى شأنهم بالقسط تحرجاً من مداخلتهم ومجالستهم فى بيوتهم التى لا تخلو من يتيمات أو أيامى، فالمخلص من ذلك هو (تعدد الزوجات) أنه هو الذى يوجد فيه الحل لهذا الأشكال، فقد أباح الله للرجل فى مثل هذا الظرف أن يكون له أكثر من واحدة، إذا أمن الجور، فليدخل الأوصياء من هذا الباب، ومن كان منهم متزوجاً بواحدة، فلا بأس عليه أن يضم إليها ما طاب له من النساء، فليتزوج إحدى يتيماته، أو يتزوج الأم نفسها، وبذلك يصبح دخول هذا البيت دخولاً مأمون العاقبة، فيجمع بذلك بين رعاية مصلحة اليتامى على الوجه المطلوب وبين وقاية نفسه، ووقاية غيره. من عوامل السوء والفتنة.

ثم يخلص من هذا ..

1. أن تعدد الزوجات إنما شرع لمثل هذه الغاية الشريفة التى هى الرغبة فى القيام لليتامى بالقسط، وتحقيقاً لأمر الله، ورعاية لمصلحة اليتامى أنفسهم وأنه ليس مشروعاً لمجرد إرضاء النفس، وتحقيق الرغبة فى النساء.

2. وأنه بهذا التفسير ليس غريباً عن موضوع اليتامى ولا دخيلاً فى أحكامهم فإنه ذكر حلاً لمشكلة من مشكلاتهم فى المجتمع، حين تقضى المصلحة بأن يقوم عليهم وصى بالقسط، وتقضى الآداب الإسلامية بأن يتحرج الرجل من الالتقاء بمن هن أجنبيات عنه.

3. وأنه يمكن القياس على هذا الغرض، بأنه يباح التعدد إذا دعاً داع إليه، وأن يقيد التعدد إذا لم يكن له داع يشبه ما ذكره القرآن الكريم من (إقامة القسط فى شأن اليتامى).

4. وأن هذا كله مشروط – مع توخى الغاية الشريفة – بأن يأمن الزوج عدم الجور، فإذا خاف الجور، وجب عليه ألا يعدد."[70]

فمن الواضح أن سياق القرآن للتعدد إنما كان بصدد حالة خاصة وبشروط خاصة. ولكن المسلمين رأوا فيه إقراراً لما كانوا عليه من تعدد ..

وقد قرأنا كل ما يعرضه الفقهاء من مبررات تحمل الزوج على أن يتزوج امرأة أخرى وربما ثالثة ورابعة ولفت نظرنا ..

أولا: أن هذه المبررات رغم وجاهة بعضها إلا أنها عمليا ليست هى المبرر الأول للتعدد. إن المبرر الأول هو إرادة الزوج ورغبته فى الاستمتاع والتغيير ولما كان يؤمن أن التعدد من حقه، فليس هناك حرج على أن يمارس هذا الحق. وكل من ينكر عليه هذا يكون ظالماً له. خاصة وأنه رجل "مقتدر" يستطيع أن ينفق على ثلاث زوجات، وأنه سيلحظ العدل فى الأنفاق. فيحقق بذلك تحفظ الآية وإشتراطها، حتى وإن كان هو نفسه الذى سيحكم بذلك. بمعنى أن يكون شاهداً، وقاضيا فى

الوقت نفسه. وقد تكون زوجته أجمل من التى يتزوجها وأكثر إخلاصاً وثقافة.. وهذه لا قيمة لها عنده، لأن ماله قيمه هو إرادته ومزاجه وميله وحب التغيير والتذوق وأن كل امرأة لها طعمها الخاص الخ ...

وقد يؤكد هذا نجاح مسلسل "**الحاج متولى**" الذى عرض فى التليفزيون المصرى خلال رمضان **1422**هـ وما قابله من تحبيذ من الجمهور والحاج متولى له أربع زوجات خصص لكل زوجة شقة فى إحدى عماراته. وجاء هذا التعدد دون سبب من مرض أو غيره من الأسباب التى يعرضونها، ولكن للاستمتاع والرآسة والوجاهة الاجتماعية والمكاسب التى يجنيها من وراء كل زوجة.

هذا هو السبب الأكبر الذى يدفع الرجال للتعدد وهو بعيد كل البعد عن الأسباب التى يذكرها الفقهاء لتبرير التعدد.

ثانيا: لاحظنا أيضاً أن الفقهاء فى سردهم لأسباب التعدد ينطلقون من منطلق الزوج دونما ملاحظة للطرف الآخر، أو كأنما ليس هناك طرف آخر وهذا لاستغراق فكرهم فى منطلق ذكورى خالص. وكان يجب عليهم أن يعرفوا إن إضافة زوجة أخرى يؤثر أثراً بالغاً على الزوجة الأولى ويكاد يهدم حياتها. ولا يعزيها أو يفقدها الحسرة والمرارة أن يعدل فى أكل وشرب ولبس.. فإنما تقدر المرأة عاطفة زوجها نحوها قبل أى شئ آخر. ومن الخطأ البالغ الظن أن التعدد لا يؤدى إلى جفوة بين الزوجات. بل إلى حرب، ويكفى فحسب تعبير "ضرة" وإذا حدث غير ذلك فهو الاستثناء الذى لا يعتد به. والزوج عندما يتزوج بأخرى فإنه بخل بأصول التعاقد الذى جمعه بزوجته الأولى. ولا يؤثر فى هذا ما يعرضونه من أسباب كعدم إنجاب الزوجة، فمن الواضح أن هذا ليس ذنبها وإنما هى إرادة الله وقد قال الله تعالى]لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ . أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا[{الشورى **48 – 49**}. فالأمر فيه إلى الله، وقد يكون السبب أن الزوجة لا تنجب إلا بنات وهو يريد ولداً، ويقال هنا ما قلناه عن

العقم، فهى مسئولية مشتركة بين الزوجين، فضلاً عما فيها من الشنشنة الذكورية التى تعلى الذكر على الأنثى وليس هناك تفاضل بجنس، ولكن بالعمل والتقوى. وما أكثر ما اتهم الرجال النساء ورموهن بالعقم في حين أنهم كانوا المسئولين ولا تزال تهمه العقم تلصق بالمرأة قبل الرجل بينما يثبت العلم الحديث عكس ذلك وحتى إذا كانت المرأة هي المسئولة فمن الواضح أن هذا أمر ليس فى يدها، ولا تملك له شيئاً ويجب علي الرجل أن ينصاع لما قدر له ولا يسمح لنفسه بأن يستحوذ عليه فكر ذاتى أنانى مثل.. من سيرث ماله.. من سيحمل اسمه أفلم يعلم هذا المخلوق أنه لو تبرع بماله لوجوه الخير كان خيراً من أن يخص به ابنه وانه لو عمل مشروعاً خيرياً يحمل اسمه لكان أفضل من أن يحمله فرد فهذا هو أقوى ما يعرضون من أسباب وهو كما رأينا ليس إلا إعلاءً للعاطفة الذاتية الأنانية علي العاطفة الخيرية الغيرية.

وقد يقول قائل.. لماذا أذن سمح القرآن بالتعدد ...

والرد أنه لما نزل القرآن الكريم كان تعدد الزوجات فاشيا على العرب، فكان هناك من عنده عشر زوجات أو ثمان أو سبع الخ... ولم تكن هناك ضمانات أو قيود. فنزلت هذه الآية محددة العدد بأربعة، مرتكزة على سبب استثنائى ومما لا يوجد دائماً وأبداً ومشترطة العدل وإلا واحدة. **فسماح القرآن بالتعدد كان فى حقيقته وبالنسبة للبيئة التى نزل فيها نوعاً من التقييد فى العدد وفى الطبيعة.**

ويعلم القرآن الكريم مع هذا أن العرب سيجدون فى هذه الآيات وسيلتهم للتعدد وسيخلصون من السبب الاستثنائى الذى برره التعدد والذى جعل تعبير "فأنكحوا" بمعنى "فلكم أن تنكحوا.. وأنهم أخيراً سيخلصون من اشتراط العدل بأنه العدل فى النفقة دون الحب مستندين فى هذا إلى حديث نبوى.[71]

يعلم القرآن هذا لأن ظروف المجتمع العربى وقتئذ كانت تفرض ذلك.

ولكن القرآن الكريم يعلم أن ستتغير هذه الظروف وستتغير أوضاع المرأة

وعندئذ سيظهر من المسلمين دعاة يذكرون الناس بأن اشتراط اليتامى اللاتى يكن فى جحورهم انتفى، ومن ثم فلا مبرر للتعدد، وأن وعودهم فى العدل لا يمكن أن تنهض اليوم لتغيير الأحوال. ولأن الأزواج وهم طرف فى القضية هم الذين يقضون فيها، وهو أمر لابد أن يثير الشك وأخيراً فإن عدم وجود العدل العاطفى يحول دون أن يكون الزواج ما أراده القرآن مودة وسكنا ورحمه. أى إنه يقضى على الصفة التى وصف بها القرآن الزواج الإسلامى.

وأنى لأرى بكل إخلاص، ومن منطلق إسلامى يعطى الأولوية لمقاصد الشريعة العليا، وقيمها السامية، أنه لم يعد مبرر لإبقاء باب التعدد مفتوحاً على إطلاقه لأنه يسئ إساءة بالغة إلى ما ينبغى أن يقوم عليه الزواج من مودة ورحمة وسكينة..، أو على الأقل يصبح هذا التعدد استثناء لا يتم إلا فى ظروف خاصة وبشروط عديدة جداً منها رضاء الزوجة الأولى، وأن لا يتم إلا بحكم محكمة الخ ...

وقد يلحظ هنا حالات أو ظواهر تفرض نفسها على المبدأ العام كزيادة العنوسة ويرى بعض النساء أن الزواج مع التعدد أفضل أو أن تظهر من المشاكل ما يوجب "زواج المسيار" لأن القضية لها بعدها الاجتماعى المتصل بظروف المجتمع. وفى هذه الحالات فإن العنصر الذى يجب الإصرار عليه هو رغبة المرأة. فإذا رغبت فيه فلا إشكال.

ولدينا شاهداً يمكن الارتكاز عليه فى تحريم التعدد. ذلك هو رفض الرسول أن يتزوج علي بن أبي طالب زوجة أخرى بجانب فاطمة وقال الرسول بصدد ذلك إنه لا يحل حراما، ولا يحرم حلالاً. فدل بهذا على أن التعدد ليس حلالا مطلقاً بحيث يطبق علي كل النساء وفى كل الأجيال ..

وقد رأى بعض الناس أن التعدد هو الأصل بدليل أن كل الصحابة تقريباً كان لهم أكثر من زوجة. ولكن هذا كان حكم المجتمع العربى وقتئذ وليس تطبيقا لأوامر الإسلام. فقد كان التعدد – كما ذكرنا – فاشيا بين العرب عندما جاء الإسلام وكان الصحابة كبقية العرب يعددون زوجاتهم.. فضلاً عن أن التعدد فى

المجتمع القبلي له مزايا معينة من تحقيق "العصبية" و"العزوة" وأن يكون الرجل "أباً لعشرة وخالا لعشرة، وعما لعشرة" وهى مزايا تنتفى فى غير المجتمع القبلى. بل تصبح عبئاً ثقيلاً.

ولما كانت مبررات التعدد انبعثت من منطلق رجالى خالص فقد استبدت الدهشة بالكتاب الإسلاميين من المرأة الغربية التى تقبل تعدد الخليلات ولا تقبل تعدد الزوجات، ولو أنهم تخلو عن منطقهم الرجالى لرأوا أن تعدد الزوجات لا يجعل للمرأة الأوربية سوى نصف، أو ربع رجل فى حين أن تعدد الخليلات يجعل للمرأة مثل ما يجعل للرجل، فإذا كان للرجل ثلاث عشيقات، فإن هذا معناه أن للمرأة ثلاثة عشاق لأن عشيقات الزوج هن زوجات الآخرين كما أن عشاق زوجته هم من أزواج الآخريات.

ارتضت المرأة الغربية ذلك لأنه – على الأقل – يحقق عدالة، وإن كانت عدالة شاذة ومسكوت عنها.[72]

وعندما اعترفت الأميرة ديانا زوجة ولي عهد بريطانيا البرنس شارلس على الملا.. وإن كان في خجل، أنها خانت زوجها فإن هذا الاعتراف كان من أكبر أسباب تعاطف المجتمع البريطاني معها وحبه لها، لأنها بهذا الاعتراف طمأنت الأخريات. اللآتى قد تكون ظروفهن أقسى من ظروف الأميرة الجميلة. أنها فعلت ما فعلن كما كان ذلك داعيا لأن يتقبل الرجال الوضع وعدم إثارة البلبلة و "دع القلوب تقر" ..

وهذه التجاوزات هى الثمن الذى لابد من دفعه لحرية دون دين على أنه يجب أن يلحظ أنه فى هذا المجتمع الغربى الذى يسمح بتعدد العشيقات فإن الأزواج – والزوجات مع تقدم السن واستقرار الحياة، وضعف الأغراء الجنسى، فإنهم يملن لاستقرار الحياة الجنسية، ولاعتبار العلاقات السابقة مجرد مغامرات ونزوات من طيش الشباب بالنسبة للزوج والزوجة تطوى مع الزمن فيستقر نظام الزواج بواحدة وتنتفى محظوراته فى حين أن تعدد الزوجات يبقى مع الزمن، والزهد فى إحدى الزوجات لمضى الزمن وتقدم العمر يعنى الطلاق لامرأة قد تكون فى الخمسين

ومثل هذا الطلاق يدمر حياتها.

هذه الأبعاد للمقارنة ما بين تعدد الزوجات وتعدد العشيقات يجب أن تكون نصب أعين الذين يدرسون القضية – لتكون الصورة كاملة.

على كل حال، نحن نسلم بأن الزواج بواحدة، وإذا أضيف إليه تحريم الطلاق فإن ذلك لا يجعل من منفذ أمام الطبيعة البشرية الضعيفة أو بعض الضرورات – إلا الحب خارج فراش الزوجية، ويحدث أن تمر هذه العلاقات، وتكون مجرد نزوات للزوج والزوجة كما يمكن أن تحطم حياة الزوجة فتلقى مصير مدام بوفارى وآنّا كارنينا.[73]

وهو بلاء كبير بلا شك، ولكن يجب أيضاً أن لا ننسى ما يجره تعدد الزوجات من شقاء، وأكاد أقول هدم لفكرة الزواج – كما يجب أن يكون.. ومن المماحكة القول بغير ذلك، والذين عاشوا العشرينات والثلاثينات من القرن الماضى عندما كان تعدد الزوجات موجوداً بنسبة كبيرة.. لمسوا وعاشوا ويلاته وعذاباته وإفساده للحياة الأسرية وتأليب الأبناء بعضهم على بعض.

من أجل هذا فنحن نرى أن يكون الزواج بواحدة ويستبعد التعدد إلا فى حالات معينة ومحصورة، وبعد الحصول على الرضا الاختيارى والحقيقى للزوجة (وللمحكمة أن تتثبت منه) ونرى أن هذا الحكم لا يتعارض مطلقاً مع نص الشارع الذى أجاز التعدد أول مرة لتحقيق القسط فى اليتامى وبشرط العدل وأن القرآن نفسه أدخر لمثل هذا الزمان تفاعل آية)فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ(. بآية)وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ(.

الطلاق

مع أن الحياة الزوجية يراد لها الديمومة، وأن هذا بالفعل هو ما يحدث فى معظم الحالات، إلا أن التعميم والإطلاق فى هذا الموضوع لا يتفق مع الطبيعة

البشرية، وتغيير الظروف والاحتمالات المفتوحة والمتغيرات الطارئة الخ... مما يجعل الطلاق صماماً يحول دون الانفجار أو أن يكون الزواج جحيما، ويجعل الطلاق نوعاً من الإفراج عندما يتحول الزواج إلى سجن.

فليس هناك جدال فى حكمة إباحة الطلاق حتى بالنسبة للزوجة التى ترى فيه عادة شبحاً مخيفاً، وعندما تمسكت الكنيسة المسيحية بعدم إباحة الطلاق، فإن الأوربيين تحيلوا الطرق للطلاق أمام السلطات المدنية.. وإن كان النظام الذى يقضى على الزوج بدفع نصف ممتلكاته لزوجته المطلقة يخالف العدالة تماماً، لأنها لم تشترك فى اكتسابه، ولأنها عندما تطلق اليوم يمكن أن تتزوج بعده مرة أخرى، وقد يكون زواجها الثانى أسعد من الأول. كما أن المبدأ قد يوحى بتعسفات الزوجة وابتزازها، كما يعد تحريضاً للزوج على إقامة علاقات خارج فراش الزوجية. فالأفضل فى مثل هذه الحالات أن تعالج كل حالة على حدة. أمام المحكمة التى تحكم بالعدل إذا لم يتراضيا.

النقطة الهامة التى نريد أن نصل إليها هى أن فكرة الفقهاء عن أن الطلاق حق للرجل ممارسته متى شاء لا تتفق فيما نرى مع العدالة التى هى روح الإسلام. وإذا كان هناك نصوص قرآنية توحى بأن عقدة الطلاق بيد الرجل، فهناك نصوص قرآنية أيضا تنسب الطلاق للزوجين وتعطى المرأة هذا الحق وليس من العدالة فى شئ أن يكون عقد الزواج بإيجاب وقبول وبحضور شهود، ثم يعطى للزوج وحده سلطة التحلل من هذا العقد بإرادته الخاصة. والمفروض أن لا يتم التحلل من هذا العقد إلا بالصورة التى تم بها، أعنى بقبول الزوجة وحضور شهود، وبعد حدوث الترضية اللازمة التى تتناسب مع ما يحدثه الطلاق على أوضاع الزوجة ..

أما ايمان الطلاق فلا تساوى شيئاً ولا يمكن التحلل من الميثاق الغليظ بكلمة يطلقها الرجل ساعة غضبه.. أو يجعلها أداة لتحقيق مطالبه الخ... ولو ظل مثل هذا الرجل يحلف بالطلاق من الصباح إلى المساء لما كان لهذا

اللغو أثر عملى على زواجه، ولا يكون الطلاق إلا بمجلس تحضره الزوجة والزوج والشهود وتتم فيه تسوية الطلاق بالاتفاق فإذا تعسر الاتفاق فيرجع الأمر إلى المحكمة.

وينطبق هذا على زواج الرجعة ...

وما جاء فى كتب الفقه من أحكام إنما أملاها فهم الفقهاء لبعض النصوص فى ضوء عصرهم – ولكننا نقول دائماً أن النصوص أعضاء فى جسم حى لا تفهم حق الفهم إلا بفهم آلية عمل الجسم كله، فكما أن الله تعالى خلق الجسم الإنسانى بالهيئة التى تحافظ على الحياة البدينة ويقوم كل عضو بدوره لضمان كمال واستمرار الحياة، فإن الدين إنما أنزله الله تعالى للحفاظ على صحة النفس للفرد والسلام فى المجتمع. وكل نص يقوم بدوره فى هذا السبيل. ويجب أن نفهم النصوص فى ضوء الرسالة الأصلية للإسلام. وكل فهم لا يحقق هذا فإنه حتى وإن تمسك بظاهر النص – يسىء الفهم، لأن المعانى تتسيد على الألفاظ، ولأن المقاصد تغلب الوسائل، ولأن الأديان التى أنزلت للناس كافة فى الماضى، والحاضر، والمستقبل أيضاً، لابد وأن تلحظ التطورات والمتغيرات، ويتم التوصل إلى ذلك بإعمال العلة والحكمة فى التشريع. والفقيه الرشيد لا يأتى بشىء من عنده، ولا يفرض رأيه، ولا يطوع النصوص ولكنه يستحضر الحكمة من النص وتوافرها أو عدم توافرها وهذا الموقف هو الذى وقفه عمر بن الخطاب عندما لم يطبق نصوصاً انتفت الحكمة أو العلة منها. فهو لم يفتات عليها بشىء خارج منها، وإنما أعمل شيئاً فى صميمها.

وليس أدل على سلامة هذا المنهج أن القرآن الكريم اعتبر الحكمة قرينة الكتاب فهى أصل من أصول الإسلام كالكتاب. وفى هذا دليل على أنه لا يمكن أن يختلف النص عن العقل لأن القرآن والحكمة صنوان. فليس على المفكر الإسلامى من حرج فى استلهام الحكمة وإعمال ما تقضى به لأن هذا من صميم الإسلام ومما نص عليه القرآن بل إنه يكون آثما إذا لم يفعل هذا.

الباب الثاني : الإسلام والحجاب

الفصل السابع

س

مساواة مع إيقاف التنفيذ

الفصل

فى ربيع الأول **1418** (أغسطس **1995**) نشر لفيف من العلماء والكتاب والفقهاء[74] رسالة لمناسبة انعقاد المؤتمر العالمى الرابع للمرأة فى بكين بعنوان "**رسالة إلى نساء العالم**" استهلت بفقرات مسهبة شيئا ما عن المساواة ما بين النساء والرجال فى الإسلام جاء فيها :

« لقد سوّى – الإسلام أيتها الأخوات – بين الرجل والمرأة مساواة حقيقية.

سوّى بينهما قبل كل شيء فى الخطاب القرآنى فجعله موجها إلى الرجل والمرأة جميعا فى قوله:)يا أيها الناس(و)يا أيها الذين آمنوا(و)يا بنى آدم(.

وسوّى بينهما فى أصل الخلقة فقرر أن الله قد خلق الناس)مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً({النساء **1**}..)يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى({الحجرات **13**} ..

وسوّى بينهما فى المسئولية عما كان منهما فى مرحلة الخلق الأول:)فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْآتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنْ الْخَالِدِينَ (**20**) وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنْ النَّاصِحِينَ(**21**) فَدَلاهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ(**22**) قَالا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنْ الْخَاسِرِينَ({الأعراف **20-23**} ..

وسوّى بينهما نتيجة لذلك مساواة كاملة، فقال r "الناس سواسية كأسنان المشط" وقال "إنما النساء شقائق الرجال".

وسوّى بينهما فى المسئولية الإنسانية فقرر أنه]مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً[{النحل **97**}. وأنه]مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلا يُجْزَى إِلا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ

الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ[{غافر 40} ..

وسوّى بينهما فى مسئولية الالتزام بالدستور الإلهى وأوامر الدين:]وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ[{الأحزاب 36} ..

وسوّى بينهما فى ثواب الله عز وجل:]الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا[{الأحزاب 35} ..

وسوّى بينهما فى المسؤولية عن صلاح المجتمع:]وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ[{التوبة 71} ..

وسوّى بينهما فى المسئولية عن عمارة هذه الأرض واستدامة العمران فيها:]أَنشَأَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا[. بعد أن ذكرهما بتمكينه إياهما فى الأرض وتوفير مصادر الرزق والعيش فيها:]وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ[{الأعراف 10} ..

وسوّى بينهما فى حق التملك لما اكتسبوه بعمل قاموا به أو بأى شكل مشروع آخر:]لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ[{النساء 32}..

وسوّى بينهما فى الأحقية بالإرث من الوالدين والأقربين:]لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا[{النساء 7}.. ولو أنه تحقيقا للعدالة الحقة جعل مقدار ما يرث كل منهما متناسبا مع ما هو ملزم شرعا بإنفاقه.

وسوّى بينهما فى حق ممارسة العمل المهنى، فكان من النساء على زمن النبى r من تعمل فى الزراعة، ومن تعمل فى الرعى ومن تعمل فى الحياكة

والنسيج، ومن تعمل فى الصناعات المنزلية، ومن تعمل فى إدارة عمل حرفى، ومن تعالج المرضى وتداوى الجرحى وتعمل فى التمريض ...

وسوّى بينهما فى الحفاظ على السمعة والمكانة الاجتماعية وعدم تعرضهما إلى أى همز أو لمز أو سخرية أو غيبة:]يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ بِئْسَ الاِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ[{الحجرات 11} ..

وسوّى بينهما فى المسئولية القانونية والجنائية فجعل العقوبات تطبق عليهما على حد سواء، وجعل التعويض عما يصيبهما يطبق عليهما على حد سواء.

وسوّى بينهما فى اختيار كل من الزوجين لزوجه، واتخاذ قرار الزواج، فلا زواج إذا لم توافق المرأة، ولا زواج إذا لم يوافق الرجل.

وسوّى بينهما فى المسئولية عن البيت، فالرجل راع فى بيته، والمرأة راعية فيه، فقد كان رسول الله r "يرقع ثيابه، ويخصف نعله، ويكون فى مهنة أهله". وهما فى البيت الكريم الذى تظلله السكينة والمودة والرحمة، يأتمران بمعروف، ويقرران شئون البيت عن تراض منهما وتشاور.

وسوّى بينهما فى حرمة تعويض أولادهما لما يهدد حياتهما، فقرر أنه "قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفها بغير علم" بل شدد النبى r "إن الله قد حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات".

وسوّى بينهما فى حضور العبادات والاحتفالات ومجامع الخير ..

وما هذه إلا أمثلة على المساواة التى قررها الإسلام، ثم حققها بالفعل فى تطبيق الرسول عليه الصلاة والسلام.» انتهى.



وهذا كلام سائغ سليم ...

ولكن الغريب أن هناك من يرى أن الإسلام يرفض المساواة ما بين الرجال والنساء ومن عجب أن يأتى هذا الرفض من نقدة الشريعة ومن سدنة الشريعة فى وقت واحد.

أما نقدة الشريعة فيقولون أن للمرأة النصف فى الميراث والشهادة، وعلى الربع من الرجل فى الزواج وان الشريعة حرمتها حقوق كثيرة يتمتع بها الرجال وحدهم.

واما سدنة الشريعة فانهم يقولون "عدم المساواة بين الرجل والمرأة أصل فى الإسلام، لأن الرجل فى الحقيقة هو الأصل الذى خلقت منه المرأة، ويشهد لذلك قوله تعالى]يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً[. فالمراد بالنفس الواحدة، نفس آدم، ومن نفس آدم خلقت حواء، وذلك قولة تعالى]وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا[ويؤكد ذلك قوله r "المرأة خلقت من ضلع أعوج وأن أعوج الضلع أعلاه فتمتع به على اعوجاجه" ولما كان الرجل هو الأصل فى خلق المرأة. والمرأة فرع من هذا الأصل. والأصل عدم المساواة بين الأصل والفرع، لزم بذلك عدم المساواة بين الرجل والمرأة، وكان هو الأصل.

ويستطردون ...

يؤكد ما قلنا به من أن عدم المساواة بين الرجل والمرأة هو الأصل قوله تعالى]الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ[. حيث جعل الله الرئاسة للرجل على المرأة، والأصل عدم المساواة بين الرئيس والمرؤوس، وذلك تكون عدم المساواة بين المرأة والرجل هى الأصل – وكذلك قوله تعالى]بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ[. فقد فضل الله الرجل على المرأة. والأصل عدم المساواة بين الفاضل والمفضول، فيكون بذلك عدم المساواة بين الرجل والمرأة أصلا.

يؤكد ما ذهبنا إليه من أن عدم المساواة بين الرجل والمرأة هو الأصل

المشاهدة، فأنت تشاهد ذكور الحيوانات والطيور تسيطر على إناثها، وتمتاز عليها فى أوجه كثيرة مختلفة. ولكن قد تنكر العين ضوء الشمس من رمد وينكر الفم طعم الماء من سقم. فالمرأة مهما تطورت، فلا يمكن مساواتها بالرجل، لأنها بينها وبين نفسها، تشعر بأن هناك شيئا ينقصها عن الرجل، وذلك بحكم الفطرة التى فطرها الله عليها.

والاستدلال على المساواة بالمسئولية الفردية أمام الله تعالى استدلال غير ناهض، لأنه قياس مع الفارق، فالمسئولية الفردية أمام الله لا يلزم منها المساواة فى الحقوق والواجبات، وهل إذا حقق القاضى مع رئيس ومرؤوسه لزم من ذلك مساواة المرؤوس لرئيسه فى الحقوق والواجبات؟ فإذا كان الأمر كذلك للزم مساواة الأنبياء والرسل لغيرهم من الأفراد فى الحقوق والواجبات لان المسئولية الفردية تقع عليهم أيضا يوم القيامة. وهذا لا يعقل بحال. ثم أن درجة المسئولية فى درجة المسئول عنه فمسئولية المرأة الفردية يوم القيامة تختلف عن مسئولية الرجل يوم القيامة، فمسئولية الرجل بقدر ما عليه من حقوق وواجبات، فمسئولية المرأة أقل من مسئولية الرجل، فهى ليست مخاطبة بالصلاة والصوم أيام الحيض والنفاس، وكذلك غير مخاطبة بالجهاد، إلا إذا تعين وكذلك الأذن والإقامة الخ... وهذا بخلاف مسئولية الرجل التى منها حقوق المرأة وأمر رعايتها. فكيف يمكن أن يتساوى المسئول مع المسئول عنه، وأين هذه المساواة فى المسئولية الفردية أمام الله ؟

ومن هنا يتضح لنا جليا، بأن عدم المساواة أصل فى الإسلام، وأن القول بأن المساواة هى الأصل فى الإسلام، قول ردى ممعن فى الرداءة العقلية، حيث لا يسنده عقل أو نقل، وبهذا يكون ما شرعه الإسلام من حقوق للمرأة هو الحق الكامل العادل الذى يناسب فطرتها ويساير نظام الكون والفطرة، وصدق الله العظيم حيث يقول:]أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ[.[75]

وأورد فضيلة الشيخ محمد نجيب المطيعى وهو العالم السلفى الكبير **26** مجالا فضلت الشريعة فيها الرجل على المرأة وختمها بقوله "ومن احب أن

يعرف المرأة من الرجل من طريق قريب فليقرأ قوله r فيما رواه الترمذى "لو كنت أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها" فهل تساوى المرأة رجلا لو جاز السجود لغير الله لجعلته كإلاله المعبود وسجدت له.[76]

والحقيقة أن الذين يذهبون إلى عدم المساواة يبنون ذلك على أساس من طبيعة المرأة وإنها بحكم جنسها اقل من الرجل. وأن هذه الطبيعة لا تجعلها صالحة ليست فحسب للمناصب المسئولة، بل أيضا لأى وظائف أخرى وان دورها الطبيعى هو ما يتعلق بالجنس من علاقة جنسية بالزوج وما يعقبها من حمل وولادة ورضاعة وتربية لا تنتهى منها بالنسبة للطفل، إلا لتبدأ مرة أخرى مع طفل أخر خاصة وقد استقر فى أذهان المسلمين أن يزدادوا عددا حتى يباهى بهم الرسول الأمم.

واستشهد الشيخ نجيب المطيعى بالرأى الذى يذهب إلى أن المرأة "بطبيعتها لكى تنجح فى حياتها لابد وان تكون مرحلة متوسطة بين الطفولة والرجولة أو هى (جرانتانفا) (enfant Grand) طفل كبير لاجل أن تستطع تحمل الطفل وهو يناغى فتنزل إلى مستواه وتحاكيه وتتنزل فى مخارج حروفها وتعبيرها إلى أقل مستوى وتصبر على لعب الطفل وعبثه وعشوائيته دون ملل منها. وهكذا هى مع زوجها زوجة حنون عطوف رقيقة المشاعر مرهفة الحس، وهى مع الطفل قريبة منه وهكذا يحصل التكيف والانسجام بين الحياة الزوجية وحياة الأمومة.[77]

صحيح أن "**رسالة إلى نساء العالم**" التى استشهدنا بها فى مستهل الفصل كانت من اليقظة والكياسة بحيث إنها ميزت بين "**المساواة والتماثل والتطابق**" وأشارت إشارات عامة إلى الفروق البيولوجية بين الرجل والمرأة وما تقتضيه من أوضاع، كما إنها انتقدت بقوة الكثير مما جاء فى وثيقة مؤتمر بكين.

الحقيقة أن القران ساوى بالفعل بين النساء و الرجال وجعلهم جميعا "أولياء

بعض" و"بعضهم من بعض" وأوكل إلى المؤمنين والمؤمنات الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وهو أقصى ما يتصور من نشاط عام. وان الشريعة لم تشذ عن المساواة إلا فى مجالين ميزت الرجل فيهما عن المرأة هما مجال الشهادة والميراث وقدمت مبررات وجيه أدت إلى هذه التفرقة لا تعارض المساواة، ولكنها ترتفق عليها بضرورات خاصة. لا تمس الأصل وإنما تمس هذين الجانبين فحسب. والشهادة مقصورة فى القران على الدَّين ولم يمدها القران الكريم إلى غير هذا المجال، ولكن الفقهاء مدوها. وهذا ما يمثل اجتهادهم ولكنه لا يمثل بالضرورة حكم الإسلام. كما لوحظ فى الميراث أن النظام الإسلامى يوجب على الرجل رعاية المرأة سواء كانت بنتا، أو أختا، أو زوجة، وان هذا لوحظ فى الميراث، على أن المرأة يمكن أن تأخذ فى الميراث أضعاف ما يأخذ الرجل ولما كان هناك من يكتبون عن هذه القضية ويشغبون على الشريعة دون علم، فان من المهم أن نوضح الموقف بشى من التحديد. فان الحالات التى يكون معها الذكر ضعف الأنثى لا تتجاوز الحالات الآتية :

1. أن يترك الميت أولاداً ذكوراً واناثاً.
2. أن يترك إخوة أشقاء أو من الأب.
3. أن يترك الزوج زوجة، فان لها ربع ما ترك أن لم يكن له ولد، أو تترك الزوجة زوجا فيأخذ الزوج النصف إن لم يكن لها ولد.

وما عدا هذه الحالات فان المرأة تكون مساوية للرجل أو زائدة عليه.

فلو أن رجلا ترك مالا وله أختا لام وزوجة وعشرون من الاخوة والأشقاء فيكون للزوجة الربع وتأخذ الأخت الثلث ويكون الباقى وهو **12/5** نصيب الاخوة العشرين. أو يمكن أن تكون القسمة كآلاتى: **60** سهما للزوجة. و**80** سهما لأخت الأم و**100** سهم للعشرين أخ بواقع خمسة اسهم فى حين أن أخته لامة أخذت ثمانين سهما أى ستة أضعاف أحد الذكور.

[وقد يسوى الإسلام فى الميراث بين الذكر والأنثى إذا اقتضت الحكمة

ذلك كما فى أولاد الأم].[78]

وعلى كل حال فلو ظهر أن العلة التى من أجلها سُنَ الشرع حكمه قد انتفت فان الحكم ينتفى أيضا لان العلة تدور مع المعلول وجوداً وعدماً لان كلام الله مبنى على حكم وعلل وغايات ومقاصد وليست ألفاظاً سحرية تتلى لتحقيق المطلوب بمجرد تلاوتها.

من المؤسف أن كل صور المساواة التى أوردتها رسالة إلى نساء العالم. قد عطلتها أحكام الفقهاء وبوجه خاص إيجاب النقاب وتحريم الاختلاط.

فإن هذين حالاً عملياً دون أى مساواة أو مساهمة فعالة فى عمل المجتمع، لأننا قضينا على المرأة بالبقاء فى البيت لا تخرج إلا متنقبة ولا تعمل حيث يكون هناك رجال.

ولدينا دليل عملى على ذلك تضمنه مسلك "طالبان" بالنسبة للمرأة. فحكومة طالبان تمثل السلفية أصدق تمثيل وقد طبقوا ما رأوه من أحاديث مثبتة فى كتب الأحاديث وأحكام فقهيه قررها أئمة الفقه ..

وماذا كان هذا التطبيق ؟

إغلاق مدارس البنات – تحريم العمل كائنا ما كان على المرأة، حتى التمريض فى المستشفيات. فرض النقاب الكثيف على المرأة عندما تضطر للخروج.

وقد كانت طالبان أمينة مع نفسها وجريئة فى عملها ومطيعة لما قرأته من أحاديث ضعيفة أو موضوعة، ولكن الفقه الإسلامى أعتمدها وأصدر أحكامه بناءً عليها، وقد سبقتها بعض الدول التى طبقت الشريعة كالسعودية، وإن لم تمض إلى ما وصلت إليها. فقد فرضت النقاب الكثيف الذى جعل المرأة غرابا أسود يخيف الأطفال. وخصصت لهن مدارس وأعمال لا تطأها قدم رجل.

ورفضت بإصرار أن تسمح للمرأة بان تقود سيارتها وعندما جرؤت بضعة عشرات منهن على ذلك، ألقى القبض عليهن ونبذتهن مطبوعات الهيئات الإسلامية بالفواجر – رغم أن قيادتهن للسيارة سيحول دون أن تتحقق الخلوة المحظورة عندما يقود سيارتهن رجل غريب. ولا يكون بها إلا صاحبتها وفى نظرى أن الذى جعل السلطات السعودية تقف هذا الموقف المتشدد هو **إنها لا تريد للمرأة أن تمسك بعجلة قيادة . إنها تريدها مقوده، عليها قوام أو ولى أو محرم الخ... لأن إمساك المرأة بعجلة القيادة سيوحى إليها بأنها سيدة قرارها وهذا ما لا يسمح به الوعى السلفى الذى يجعل على المرأة "وليا".**

وهذه اللفتة تجعلنا نقول إن ما أوجد تلك الشقة الواسعة بين آيات القران التى حررت المرأة وحققت لها المساواة. وما بين الواقع الذى فرضه الفقهاء ونسخت به ما قرره القرآن إنما هو الفهم السلفى السائد عن عجز المرأة وقصورها وغلبة العاطفة عليها وإنها بالتالى لا تؤمن على تولى المسئوليات الجسام. وهذا الفهم هو ما كان سائداً لدى أرسطو ولدى الرومان وأوردنا فى الفصل الثالث ما يثبته، ولكن التطور الاجتماعى للشعوب الأوربية حررها من هذا الفهم لعدد كبير من العوامل التى لم تتح للمجتمعات الشرقية. مثل التطور الصناعى، والدور الباز للفنون. ثم ظهور الفكرة الإنسانية التى كان لابد وان تنسحب على المرأة بحيث تظهر أخيرا المرأة الإنسان بجانب المرأة الأنثى. وهذه التطورات لم تظهر فى المجتمع الشرقى، فظل هذا الفهم عند الحدود التى كان عليها أرسطو، وقدماء الرومان. ووئدت محاولة القران الكريم وممارسة الرسول r لتحرير المرأة مع ظهور المُلك العضوض، وذهب هدراً ما كان يقول الرسول عن كرامة المؤمن التى تفضل كرامة الكعبة، وما كان يقوله عمر من أن حياة فرد مؤمن أفضل من فتح مدينة على مذبح المُلك العضوض والسلطة المفسدة فوئدت محاولة الإسلام إنقاذ المرأة من الفهم الجاهلى الذى طبقه العالم القديم فى وقت مبكر ثم ظهرت تطورات دعمت هذا الفهم السقيم الخاطئ وعمقته فى الأذهان بأحاديث ضعيفة أو موضوعة، وبسيادة الاستبداد فلم تظهر المرأة

الإنسان، بل لم يظهر الرجل الإنسان، ولا تزال حتى الآن صورة "الإنسان" حتى للرجل مهزوزة ضعيفة تتداولها كالكرة الأحكام العسكرية والقبلية وتحول دون توطيدها، فإذا كان الأمر كذلك بالنسبة للرجل، فإن وضع المرأة لابد وأن يكون على ما هو عليه ولابد أن توجد الفكرة المتصلبة عن دونية المرأة وعجزها الخ... مدعمة بنصوص الله أعلم بها وموطدة بكتابات وأفكار لمدة ألف عام، فضلا عن سد باب التفكير (سد باب الاجتهاد) الذى جعل البقية الوهنانة – إن كان هناك بقية – للعقل المسلم صدئة ...

فهذا هو – أيها السادة – الذى جعل الآيات القرآنية التى أوردتموها مساواة مع إيقاف التنفيذ.

كان الإسلام عندما منح المرأة ما منحها من حق فى الميراث يقوم بثورة تشريعية تحقيقا للعدالة. فان كانت المرأة فى اليوم – وهى الطرف المعنى – ترى أن التطور تجاوز الأوضاع القديمة وان تطبيقها يوقع ظلما عليها فليس ما يمنع من أن يقوم الإسلام اليوم بما قام به بالأمس تحقيقا للعدالة – لأنه حيثما يكون العدل فثم شرع الله" وليس فى هذا افتيات على النص لأن من المفهوم بداهة أن الله تعالى عندما قال:]وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ[. فإنه لا يريد اليوم ما أراده بالأمس، بعد أن فقدت الخيل ميزتها الحربية، وأنه وإن كان قد نص على توزيع للغنائم فإنه لا يفرض التمسك به بعد أن تغيرت الظروف تغييراً تاماً.. وما من أحد يشك فى هذا، فلماذا يتردد إذا كانت ظروف المرأة الحديثة قد اختلفت عن ظروف المرأة من قبل بحيث يقتضى العدل مساواة فى الميراث أو فى الشهادة؟ إن كل ما يتعلق بعالم العلاقات يخضع للعدل ولما يوجبه تغيير الظروف. وقد ذكرنا من قبل موقف عمر بن الخطاب عندما تغيرت الظروف عما كانت عليه عند نزول النص القرآنى فى بعض القضايا. والقرآن الكريم نفسه يوجهنا]وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا[{الفرقان 73}.

لقد أوردنا ما يمكن أن يكون إيضاحا لنقطتى الميراث والشهادة وعدم المساواة ما بين النساء والرجال فيهما، وبقى أن نرد على أفضلية الرجال على النساء التى تضمنتها الآية القرآنية]وللرجال عليهن درجة[. ويجب أن نذكر أن هذه الجملة مسبوقة بجملة]ولهن مثل الذى عليهن[. وأن هذا الكلام نزل منذ **1400** عام. ولا يخالجنى شك فى أن الآية لو ترجمت إلى نساء أوربا وأمريكا لصفقن للقران وهتفن له. لأنه بعد أن قرر المساواة فى الحقوق والواجبات أعطى الرجال "درجة" واحدة.. ما هى هذه الدرجة؟ القرآن الكريم لم يحددها حتى يمكن أن تنطبق على الحالات العديدة الطارئة، فيمكن للمرأة الأوربية أن تقول إنها أن تحمل المرأة اسم زوجها مثلا والمرأة الأمريكية التى نالت أقصى درجة من الحقوق تعلم تماما أن بينها وبين المساواة التامة للرجال بونا كبيرا وأنه لو كان الأمر "درجة" لهانت ولكنها درجات فى مستوى الأجور، وفى شغل الوظائف الرئيسية، وفى تولى الرياسات الدولية الخ... والجيش والبوليس بل حتى فى الفنون والأداب، وما كان منها لصيقا بالمرأة كالأزياء، والطهى والديكور المنزلى فمعظم هذه المهن نسبة الرآسات فيها للرجال أكثر مما هى للنساء.

بقيت نقطة أخيرة هى السماح بضرب الزوجة عند النشوز بعد فشل كل وسائل التصالح، أو الهجر، فلو أردنا أن نبحث عن حلول لوجدنا أن الرجل لا يمكن أن يحكم على زوجته بغرامة مالية مثلا، ولا يمكن أن يهجر بيت الزوجية تأديبا لها، لان هذا قد يربكه ويسبب له متاعب. وأخيراً ليس إلا الطلاق. أمام هذه البدائل. سمح القرآن الكريم بالضرب غير المبرح كوسيلة سيئة، ولكنها قد تكون ضرورية فى بعض الحالات، أو لبعض النساء، أو من بعض الرجال الذين لا يملكون أعصابهم، وضرب الأزواج للزوجات أمر موجود، وحالاته عديدة ومشاهده فى الروايات السينمائية مألوفة، بل إن هناك جمعيات للزوجات المضروبات فى عدد من الدول الأوربية، وهو لا يقف عند الضرب

بالسواك.[79] ولكنه يشمل الصفع والركل الخ...[80] ونحن نقول إنه ما من شخص مهذب يسمح لنفسه بضرب زوجته، والرسول لم يضرب أبداً زوجة أو خادمة. ولكن الإسلام نزل لكل الناس رفيعهم ووضيعهم وهو يلحظ أن الطبيعة البشرية ليست ملائكية، ولها ضعفها، وعليه أن يتعامل معها لا بالتجاهل، ولا بما يخالفها، ولكن بما يهبط بسوءاتها إلى الحد الأدنى ثم يفتح المجال للقضاء على هذا الحد الأدنى عندما تتهيا الظروف والأوضاع، خاصة وأن الرسول نهى عن ضرب الزوجات وندد بالذين يفعلون ذلك.

أن من الممكن فى حالة ضرب النساء، وحالة تعدد الزوجات أنُ نعمل السُنة التى حرمت ضرب الزوجات، وحرمت – بالنسبة لفاطمة – تعدد الزوجات دون أن يعنى هذا نسخ القران، لأن النص القرآنى يظل مطلوبا وقد تكون له حاجة على قاعدة "لكل ساقطة لاقطة" ودون أن يعنى هذا إعطاء للسُنة ما ليس لها من التشريع، لأننا أوضحنا فى مناسبات سابقة أن من سلطة الرسول التخفيف والرحمة بنص الآيات ..]وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ[وأنه]عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ[. و]لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنْ الأَمْرِ لَعَنِتُّمْ[..

لقد عرضنا فى الصفحات السابقة بعضا من أسباب تدهور منزلة المرأة وسوء الفهم السلفى لها. ومما يثير الغيظ والآسى أن نجد كتابا يعيشون فى عالم النصوص، ولا يتلفتون إلى الواقع أو يعطونه أى أهمية كان المهم أن توجد النصوص. وما دامت قد وجدت فعلى الدنيا العفاء !

وهناك أخرون لا يزالون يدافعون عن الأوهام القديمة، وياخذون بالشمال ما يعطونه باليمين فبعد أن يتحدثوا عن الحق الذى منحه الإسلام للمرأة فى العمل وحريتها فى ذلك يأتون بنصوص تنتقص شيئا فشيئا من هذه الحرية دون أن يعروهم الخجل أو يتنبهوا إلى المفارقة فيما يأتون به ..

فعلى سبيل المثال نجد كاتباً يتحدث عن حق العمل للمرأة فى الإسلام ثم يقيده بالشروط الآتية :

1. الحجاب وعدم الاختلاط أو التبرج أو السفور أو الخلوة.
2. أمن الفتنة.
3. إذن الولى.
4. أن لا يستغرق العمل وقتها أو يتنافى مع طبيعتها.
5. إلا يكون فيه تسلط على الرجال.

ويشرح المؤلف هذه الشروط فيقول بالنسبة للشرط الأول (الحجاب) أن على المرأة العاملة، صيانة لنفسها ولغيرها ألا تعمل فى المجالات التى تفرض الاختلاط أو السفور أو الخلوة كعمل السكرتارية وقيادة سيارات الأجرة أو التدريس المختلطين.

ويبدأ الحديث **عن الشرط الثانى (أمن الفتنة) :** "المرأة كلها عورة لا يجوز كشف شى منها إلا لضرورة أو لحاجة أو علاج داء ببدنها أو سؤالها **عما يعن ويفرض عندها**.

بالله هل هذا كلام، أفلا يستحى المؤلف من هذه الألفاظ ثم يدعى أن المرأة لها حق فى العمل بعد أن جعلها عورة كلها ..

وبالنسبة للشرط الثالث (إذن الولى)، يقول "اقتضت حكمة الله أن يجعل الرجل حاميا وراعيا، يحرص على مصالحها، ويتكبد مشاق الحياة ليعولها.. وهو بعد ذلك مسئول أمام الله عنها وأمام المجتمع أتم المسئولية، "وجعلت هذه الدرجة للرجل لأنة اقدر على فهم الحياة، وبحكم اختلاطه فى المجتمع العام، ولأنه اقدر على ضبط عواطفه، وتغليب حكم عقله، ولأنه يشعر بالمضرة المالية وغيرها أن فسدت الحياة الزوجية."[81]

"ومن هنا كان على المرأة أن تستأذن وليها" أبا أو زوجا "فى العمل والتكسب."

وقد ذكر المفسرون أن من معانى الدرجة فى قولة تعالى]وللرجال عليهن درجة[. "حجر التصرف إلا بآذنه، وان تقدم طاعته (أى الزوج) على طاعة الله فى النوافل – ونسبه إلى أحكام القران الكريم لابن العربى ج**1** ص**188**.

وبالنسبة للشرط الرابع: ألا يستغرق العمل جهدها أو يتنافى مع طبيعتها يقول – لا سد فوه ..

"ومن الأحكام التى تترتب على عقد النكاح "ملك الحبس والقيد" وهو: صيرورتها ممنوعة من الخروج والبروز لقوله تعالى]اسكنوهن[والأمر بالإسكان نهى عن الخروج والبروز والإخراج، إذ الأمر بالفعل نهى عن ضده، ولقوله عز وجل]وقرن فى بيوتكن[. وقوله]لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن[. ولأنها لو لم تكن ممنوعة عن الخروج لاختل السكن والنسب."[82]

ويذهب بعض الفقهاء إلى أنه "لو تزوج من "المحترفات" التى تكون بالنهار

فى مصالحها وبالليل عنده فلا نفقة لها."

"وفى إحدى الدراسات ارتأى معظم الباحثين عدم ملاءمة المرأة وافتقارها إلى صفات المدير الناجح، نظرا لطبيعتها ومزاجها المتقلب.

وفى دراسة أخرى، أظهرت نتائجها أن النساء لا يصلحن كمديرات، نظرا لافتقارهن إلى الاستقلالية فى آرائهن وقراراتهن.

ومما يخالف طبيعة تكوين المرأة – كذلك – أعمال البناء والنجارة، والحدادة، والحراسة العامة التى تقتضي السفور والاختلاط، ومثله الهندسة المدنية وغيرها مما تعج به المجتمعات الإسلامية اليوم."

وعن الشرط الخامس أن لا يكون عملها تسلطا على الرجال قال: "اقتضت حكمة البارى سبحانه وتعالى أن تكون المرأة تابعة للرجل لا متبوعة، وليس فى هذا حط من قدرها أو نيل من كرامتها، كما يلوكه التقدميون.

فليس للمرأة أن تتولى الإمامة العظمى، لأن النبى r حين بلغه أن كسرى لما مات ولى قومه عليهم ابنته قال: " لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة."

وهذا نص فى أن المرأة لا تكون "خليفة، ولا خلاف فيه."

وليس لها أن تتولى القضاء، وان كان بعض المذاهب يجوزه لها فيما تشهد فيه. لأن المرأة لا يتأتى منها أن تبرز إلى المجالس، ولا تخالط الرجال "لأنها أن كانت فتاة حرم النظر إليها.. وان كانت متجالة برزة لم يجمعها والرجال مجلس تزدحم فيه معهم."[83]

لقد أسهبنا شيئا ما فى عرض فكرة المؤلف عن عمل المرأة فى الإسلام لأنها تمثل وجهة النظر التقليدية لأن الكتاب أصلا رسالة نال عنها درجة الماجستير من المعهد العالي للدعوة بالمدينة المنورة، ويمكن القول بصفة عامة أنها تمثل وجهة النظر السلفية التى ترى باختصار أن عمل المرأة الوحيد أو على الأقل الرئيسى – هو البيت وخدمة الزوج وتربية الأطفال. فإذا اضطرتها "ظروف الدهر" إلى التكسب لتقييم أودها، وذلك إذا غاب عنها الولى وغاب

معه الوالي المسلم" بألفاظ المؤلف – فيمكنها عندئذ أن تمارس أعمالا هى من صميم اختصاص النساء بعد ملاحظة الشروط العديدة التى سبق إيرادها، والتى تحاصرها حتى لا تكاد تدع لها حرية فى حركة أو سكنه.

وللمؤلف، ولمن يتفق معه أن يقولوا ما يشاءون ولكنه – فيما نرى – ليس الإسلام، وليس هو المعالجة الجادة لقضية عمل المرأة، ومن ثم فنحن نرفضه جملة وتفصيلا.

وفى صميم الفكر الفقهى ثلاثة اعتراضات يسوقها الفقهاء على عمل المرأة هى :

الأول: أن عمل المرأة الرئيسى هو تربية الأطفال والعمل الخارجي يشغلها عن هذه المهمة.

الثانى: أن المرأة بطبيعتها البيولوجية غير مؤهلة للعمل الخارجي، وبالذات المناصب ذات المسئولية.

الثالث: أن العمل الخارجى يعرض المرأة لمخاطر.

وفيما يلى الرد على هذه الاعتراضات ..

فبالنسبة للاعتراض الأول: فنحن نؤمن أن عملية تربية الطفل هى أسمى مهمة للمرأة.. وهى مهمة مقدسة وأهميتها تفوق أى أهمية أخرى لعمل آخر ولا يمكن لغير الأمهات أن تقوم بها فنحن نؤمن أن المرأة قبل الحمل بمدة – ومدة الحمل والولادة ولمدة ثلاث أو أربع سنوات يجب أن تعكف على تربية ابنها أو بنتها. ويجب أن تضحى فى هذا بأى عمل آخر لأنه لا عمل أقدس من هذا، ولا شخص آخر غير الأم يمكن أن يقوم به القيام الأمثل.

وأعتقد أن كل امرأة لا تحس سأما أو مللا أو تستشعر ضيقا وهى تبنى كائنا إنسانيا وترعاه وتكفل له الحياة والصحة وتغرس فيه الأخلاق الحميدة

والعادات الحسنة. وتتابع تقدمه بفضل رعايتها منذ أن يزحف على الأرض حتى يستقيم على ساقيه، ومنذ أن يرضع من الثدى حتى تنبت له أسنان.

ولكن هذا لا يعني أنه لا يفسح مجالا لعمل المرأة.

فالمرأة تتزوج عادة من بين سن **20** و**25** فى حين أن من الممكن أن تعمل، وهى حرة من مسئولية الحمل والأولاد. خمس سنوات تقريبا، وحتى عندما تتزوج فليس حتما أن تنجب طفلها بعد تسعة شهور من الزواج، إذ من الممكن أن تؤجل هذه العملية سنة أو سنتين، وبذلك يمكنها العمل خلال هذه الفترة أيضا.

ونوجه النظر إلى أهمية عمل المرأة قبل الزواج لأن عملها هو الذي سيعرفها على العالم، وعلى مجتمع الرجال وأنه بالإضافة، إلى صقل شخصيتها، وإلمامها بالمهارات فانه أفضل السبل للتعرف على زوج المستقبل.

إذن هناك مدة ما بين خمس وسبع سنوات يمكن للمرأة أن تعمل فيها دون أن يتم هذا على حساب تربية الأطفال.

ويفترض أن تكتفى الأسرة بطفلين أو ثلاثا مما يدع للأم – فى حدود الأعمار التقريبية – عشرين عاما أخرى يمكن أن تمارس فيها العمل، وقد تقدم بها السن ونضجت نفسيا وتعددت تجاربها وخبراتها بحيث يمكن أن تشغل مناصب ذات مسئولية.. والمرأة فى هذا السن، بعد أن شب الأبناء تحس بفراغ نفسى وعملى ولا يملأ هذا الفراغ إلا العمل الخارجى.

ويجب أن نلحظ أن العمل الخارجى، وإن كان يجعل الوقت المخصص لرعاية الطفل أو تنسيق البيت محدوداً، إلا أنه يجعل هذه المدة المحدودة غنية وهو ينميها بما اكتسبت من خبرات. والفترة التى بعدت فيها عن البيت يجعلها تشتاق إليه، ولا تحس مللا. فتستثمر الوقت استثمارا يفوق استثمارها لو كانت قعيدة البيت يتطرق إليها – رغم أنفها – الملل.

من هنا، فان الاعتراض على العمل الخارجي بمبرر رعاية الطفل لا

يقوم على أساس. بل العكس هو الذي يحدث أعني أن المرأة التى تمارس العمل تكون أقدر على تربية الطفل من المرأة المحبوسة فى البيت، وليس لديها الخبرات أو التجارب التى يوفرها العمل.

على أن هناك من الأعمال ما يمكن أن تؤديه فى البيت دون حاجة للخروج. خاصة بعد انتشار الكومبيوتر وفى هذه الحالة يمكنها ممارسة نشاط اقتصادى داخل بيتها ولا يحول دون رعايتها لأطفالها.

أما الاعتراض الثانى: وهو أن المرأة غير مؤهلة بيولوجيا للعمل الخارجى، وبالذات للمناصب المسئولة فيجب أن نذكر أن المرأة خرجت وشيكا من استعباد خمسة آلاف سنة ولم تتمتع بحريتها واستقلالها وتنمى خبراتها وتجاربها إلا فى المائة سنة الأخيرة. وخلال هذه المدة استطاعت أن تستحوز على قدرات وخبرات عديدة وظهرت شخصيات نسائية قادت سياسة دولتها بحنكة وشجاعة مثل مسز تاتشر فى بريطانيا التى أنقذت الاقتصاد البريطاني وتصدت لنقابات العمال فى شجاعة وإصرار يندر أن يتوافرا فى الرجال. وتولت شجرة الدر سياسة مصر فى فترة من أشد فترات الحرج وقت أن كانت الخلافات تمزق المماليك، وكان الصليبيون يحاصرون دمياط فأحسنت التصرف بما كان يعجز عنه الرجال.

وقد أثنى القرآن الكريم على ملكة سبأ. وعلى سياستها الرشيدة التى فاقت بها شيوخ قومها.

أما الدَيْن الذى يدين به الإسلام لخديجة فإنه يجل عن الوصف. فهذه السيدة آمنت وآوت وشجعت ونصرت وقدمت المال.. وكانت وراء الرسول تدفعه إلى الأمام ...

وقد أظهرت المرأة فى المجتمعات الغربية – أوربا وأمريكا – مقدرة على ممارسة الشئون، بدأ من الرئاسات العليا فى الدولة حتى إدارات الأعمال والشركات الخ... مما يؤكد أن المرأة إذا منحت الفرصة فإنها تثبت وجودها

وكفايتها ولا يدفع هذا أن يكون العدد قليلا بالنسبة للرجال، فأن المرأة لم تظفر بحريتها إلا خلال القرنين الآخرين ..

بل اكثر من هذا أن ما يعيبونه علي المرأة من رقة وعاطفة لا تتلاءم مع جو الأعمال الخشن، هو نفسه ما ينقص هذا الجو ، وما يمكن للمرأة أن تلطف من وعورته وترقق من خشونته وتضفى عليه لمسة لا يمكن إلا للمرأة وحدها أن تضفيها.

أما الاعتراض الثالث، وهو المخاطر التى يحملها العمل للمرأة، فإذا كانوا يرون فى مجال الاختلاط خطراً، فنحن نختلف معهم تماما، ونرى أن الخطر فى الاحتباس. أما ما قد يؤدى إليه هذا الاختلاط، أو العمل من مخاطر فإن المخاطر لابد وان توجد فى كل عمل، بل هى توجد بشكل سلبى فى فراغ الاحتباس. فالاختلاط قد لا يضر المرأة ضرورة كما أن الاحتباس لا ينقذ المرأة ضرورة. وقد صورت لنا ألف ليلة وليلة "الجنى" العفريت الذي حبس حبيبته فى صندوق كبير، لا يخرجها منه إلا لضرورات الحاجة أو لكي لا تختنق. وكيف أنها استطاعت خلال هذه الفترات المحدودة أن تملأ صندوقا كبيرا من خواتم الرجال الذين ضاجعتهم! **فالأسوار لا تمنع المخاطر والهواء الطلق لا يفرضها ..**

ولعل رأى الإخوان المسلمين فى عمل المرأة واشتغالها بالسياسة يستحق النظر ليس فحسب لأنه يمثل رأى أكبر هيئة إسلامية بل ولأنه أيضا يمثل تقدما فى الفهم من الخمسينات حتى التسعينات. ففى الخمسينات اشترك الإخوان فى مؤتمر الهيئات الإسلامية الذى عقد لمعارضة حق المرأة فى العمل السياسي ودعم هذا الاتجاه فتوى طويلة من الأزهر فى حدود عشرين صفحة انتهت إلي عدم أحقية المرأة فى العمل فى الولاية العامة، وعدم حقها فى ممارسة العمل السياسي. ولكنهم فى العام التالي لاجتماع مؤتمر الهيئات الإسلامية وصدور فتوى الأزهر، أصدروا سنة **1953** كتابا عن "المرأة بين البيت والمجتمع" للأستاذ البهى الخولى وقدم له الأستاذ المستشار حسن الهضيبي المرشد العام

وتحدث الفصل الأخير منه عن "حقوق المرأة السياسية". "ووضع تحت هذا العنوان كلمة للإمام حسن البنا" إن حقوق المرأة السياسية لا يجحدها أحد، ولكن الوقت لم يحن بعد لاستخدامها." وذهب المؤلف أن الآية]وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ[{التوبة 71} تتضمن :

أولاً: مبدأ الولاية بين المؤمنين والمؤمنات بعضهم مع بعض وهى ولاية تشمل الأخوة والصداقة والتعاون على كل خير. كما تتضمن ثانيا: الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وهو واجب يشمل كل ضروب الإصلاح فى كل نواحى الحياة والمرأة فى ذلك كالرجل كما نرى فى الآية الكريمة" انتهى ..

ولا بد أن نعترف أن هذا يعد أفضل تفسير للآية ويمكن لكل داعية لحرية المرأة أن يصل عبره إلى مشاركة المرأة فى كل ضروب الإصلاح، فى كل نواحى الحياه بما فيها طبعا العمل السياسى.

ولهذا فإنه يقول "وليس هناك ما يمنع المرأة أو من يمنعها من ممارسة هذا الحق، فهو حق قررته الآية ومارسته المرأة المسلمة على نطاق واسع أيام الخلفاء الراشدين – أى خلال الحقبة التى قام فيها الصحابة رضوان الله عليها بوضع تقاليد الحياة الإسلامية فى الاجتماع والسياسة والآداب ونحوها."

واستشهد على ذلك بما كان يقوم به أمهات المؤمنين وموقف عائشة وحرره بحيث انتهى إلى أنه "**ولا معنى لهذا كله إلا حق المرأة فى الاشتغال بالسياسة وإبداء الرأى فيمن يصلح خليفة، ومن لا يصلح**" ص **140**.

ولكن المؤلف – كعادة الكتاب الإسلاميين – قال "**إن الظفر بحق شىء وممارسة هذا الحق شىء آخر يخضع للملابسات**"، بل لعله حاف على رأيه الأول عندما خطا خطوة يمكن أن تكون بعيدة عن الملابسات لأنها تتعلق

"بصلاحية المرأة نفسها لأداء هذه الأمانة والاضطلاع بأعباء هذا الحق."

على كل حال فإن هذا الموقف قد تغير تغييراً كبيراً فى سنة **1994** عندما اصدر الإخوان المسلمين "بيانا عن المرأة المسلمة فى المجتمع الإسلامى" جاء فيه حرفياً :

أولا: المرأة وحق المشاركة فى انتخاب أعضاء المجالس النيابية وما ماثلها ..

ونحن نرى أن ليس ثمة نص فى الشريعة الغراء يحجب أن تشارك المرأة فى هذا الأمر، بل إن قوله تبارك وتعالى:]وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنكَرِ[{التوبة **71**}.]وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنْكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ[{آل عمران **104**}. يتضمن تكليفا للمرأة عليها أن تؤديه بالمشاركة فى اختيار أهل الحل والعقد على وجه شرعى.

وفى بعض الظروف قد تكون هذه المشاركة واجبة وضرورية فحيث تنص قوانين الانتخابات المعمول بها فى كثير من الدول الإسلامية الأن على إطلاق حق المرأة فى الانتخابات فان إحجام المرأة المسلمة عن المشاركة فى الانتخابات يضعف من فرصة فوز المرشحين الإسلاميين.

ثانيا: تولى المرأة مهام عضوية المجالس النيابية وما يماثلها :

ترى الجماعة أن ليس فى النصوص المعتمدة ما يمنع من ذلك أيضا، وما أسلفناه من نصوص تؤيد مشاركتها فى الانتخابات ينطبق على انتخابها عضوا.

ومما قيل فى هذا الشأن لتأييد الرأى المعارض :

1. أن المرأة جاهلة وغير متمرسة بالشئون العامة، وبالتالي يسهل التغرير بها، وهذه الحجة مردودة بأن المرأة الجاهلة كالرجل الجاهل وليست كل النساء جاهلات ولا كل الرجال بالمتعلمين أو المتمرسين فى الشئون العامة أو لا يسهل التغرير بهم ..

2. أن المرأة يعتريها الحيض والنفاس والحمل مما قد يعوقها عن أداء العمل بالمجلس الذي تنتخب فيه والرد على ذلك أن الرجل أيضا يعتريه من الأمراض وغيرها مما يؤثر عليه وعلى إمكاناته فى العمل – يضاف إلى ذلك أن عضوية المجالس النيابية تحدد لها شروط منها: ألا يقل سن العضو عن حد معين، يتراوح عادة ما بين ثلاثين إلى أربعين سنة، والأغلب أن المرأة إذا بلغت الأربعين أو جاوزت ذلك فإنها تكون قد فرغت من أعباء الحمل والولادة وبلغت طور النضوج العقلي والنفسى والاستقرار العاطفى، كما أنه قلما يستطيع الشخص فى سن الحد الأدنى المقررة أن يفوز بالمنصب النيابى لما يحتاجه ذلك لممارسة طويلة لسنوات عديدة فى الأعمال العامة، والإحصاءات تقرر أن قلة صغيرة من أعضاء المجالس النيابية هم الذين يكونون فى الحد الأدنى من السن المقررة أو ما يقاربه والغالبية تكون قد جاوزت ذلك بكثير.

وعلى أى حال فنحن نتكلم عن الحق فى الترشيح للعضوية وفى توليها إذا ما تم الانتخاب ولسنا بصدد البحث فيما ينبغي أن تتضمنه شروط العضوية من مؤهلات يجب أن تتوفر فى الرجل أو المرأة كما أن الأمر متروك للناخبين فان رأوا أن المرشحة ليست فى حالة أو ظروف وأوضاع تمكنها من أداء مهامها، فالمفروض أنهم لن يؤيدوا انتخابها، كما أن الجهة التى سوف تزكيها سوف تحجم عن تزكيتها وترشيحها.

وعن تولى المرأة الوظائف العامة قال البيان :

الولاية العامة المتفق على عدم جواز أن تليها المرأة هى الإمامة الكبرى، ويقاس على ذلك رئاسة الدولة فى أوضاعنا الحالية.

أما القضاء فقد اختلف الفقهاء بشأن تولى النساء له، فمنهم من أجازه على إطلاق (الطبرى وابن حزم)، ومنهم من منعه على الإطلاق (جمهور الفقهاء) ومنهم من توسط فأجازه فى أنواع من القضايا ومنعه فى أخرى (الإمام أبو

حنيفة رضى الله عنه)، وما دام الأمر موضع اجتهاد فالترجيح طبقا للأصول الشرعية أمر وارد، ثم ابتغاء مصلحة المسلمين طبق ضوابطها الشرعية وطبقا لظروف المجتمع وأحواله أمر وارد أيضاً.

أما ما عداً ذلك من الوظائف فما دام أن للمرأة شرعا أن تعمل فيما هو حلال لم يرد نص بتحريمه وما دام أن الوظيفة العامة هى نوع من العمل فليس ثمة ما يمنع أن تليها.

وكذا قيام المرأة بالأعمال المهنية: طبيبة، مدرسة، ممرضة، إلى غير ذلك مما تحتاجه هى أو يحتاجه المجتمع" انتهى.

وتضمن البيان تحفظات ضد التبرج والاختلاط، وسفر المرأة العضو للخارج بغير محرم، والتفرقة بين أن يكون للإنسان حق وبين كيفية استعمال هذا الحق الخ... مما يبين أن الإخوان لم يتخلصوا تماما من أثر النصوص رغم ما توصلوا إليه من تقدم وعلى كل حال فهذا هو المنتظر ومن العسير أن نطالبهم بالخروج من الإطار السلفى الذى يؤمنون أنه الإطار الحافظ للإسلام وأن دورهم مهما كان فهو فى توسيعه، ولكن ليس فى تجاوزه.

ولعلنا لا نتجنى على التقليديين والسلفيين إذا قلنا إن موقفهم المعارض لعمل المرأة إنما يعود إلى خشيتهم ما يحققه هذا العمل من استقلالية للمرأة حيث لا تكون تحت وصاية أبيها أو أخيها أو زوجها. ولعل هذه الفكرة المستكنة فى نفوسهم هى التى تدفعهم للمبالغة فى المخاطر التى تتعرض لها المرأة عندما تقتحم مجال العمل وتتصدى لغمرات الحياة. ونحن نقول لهم إذا كنتم تشفقون على المرأة من هذا، فاطمئنوا فإنه لا أساس له.. وأما إذا كنتم تشفقون على فقد الولاية على المرأة والتحكم فى أمرها وشؤونها وإخضاعها بحكم حاجتها المالية لكم. فنحن نقول لكم كفى.. لقد مارستم هذه الوصاية أجيالاً تلو أجيال وقرونا بعد قرون. وقد آن للمرأة أن تتحرر من وصايتكم وأن تتحرر من الشعور بالضعة والهوان لأن أباها، وأخاها الذى تتملكه النزوات ويخضع لكل ما يخضع له البشر من قصور ينفق عليها. ويضيق بما تكلفه. إن لكم أن

تستأثروا بأموالكم لأبنائكم وزوجاتكم، ودعوا المرأة تكسب عيشها بعرقها وتكسب استقلاليتها بعملها إنكم بهذا تريحون وتستريحون. وتضعون الأمور فى نصابها ...

دستور المرأة المسلمة

س

الحـمـد للــه

س

المرأة المسلمة انسان أولا، وأنثى ثانياً وصفتها كإنسان هى الصفة الأصلية، شأنها فى هذا شأن الرجل. وهى تعطيها حقوق وواجبات الرجل سواء بسواء.

وفى الوقت نفسه فان الصفة الثانية – صفتها كأنثى تعطيها طابع التميز والخصوصية الذي يرتفق على الأصل، فيقدم إضافة، ويضخم ناحية. ويضائل ناحية أخرى – دون أن يأتي هذا على دورها كإنسان. لأن ما قد يحدث من نقصان فى جانب يقابله زيادة فى جانب آخر ..

ونجد مصداق هذا عند تأمل الآيات القرآنية عن المرأة، والنظر فيها مجتمعة، فانها تتحدث عن الرجال والنساء باعتبار بعضهم من بعض وبعضهم أولياء بعض كما يتحدث الرسول عن النساء باعتبارهن شقائق الرجال. ثم تأتي الآيات الأخرى التي تتحدث عما يميز المرأة عن الرجال باعتبارها أنثى وهى وإن أعطت الرجال درجة فإنها جعلت الجنة تحت أقدام الأمهات، ونهت أن يتمنى الرجال والنساء ما فضل الله به بعضهم على بعض.

أولا: صفة المرأة كانسان

وصفة المرأة كانسان تعطيها الحقوق التالية :

- الحرية الشخصية: وحرية الممارسات العادية واليومية من أكل

وشرب أو لبس أو دخول أو خروج. وقد آن للمسلمين أن يعلموا أن قضية الزي تدخل فى هذا، وهى بحكم هذا حق من الحقوق الأساسية للمرأة يعود اليها نفسها وهى التي تفهم النصوص الواردة بهذا الخصوص وتقيمها وتحدد موقفها منها.. شأنها فى هذا شأن الرجل فى تصرفاته الشخصية وانه قد يخطئ أو يصيب.

- **حق التعليم:** فلا يجوز أن تحرم المرأة أصلا منه، وان كان يجوز أن توضع محفزات أو مثبطات داخل إطار الارتفاق بحيث تشجع أو تثبط دراسة مهن وفروع معينة من المعرفة.. دون أن يصل إلى المنع أو التمييز لأن من الممكن أن تتوفر لدى امرأة موهبة فى هندسة أو علوم أو لغة الخ... ويجب بالتالي فتح المجال أمامها، ولا يجوز وضع حد لدراسة أمام المرأة لأنها امرأة.

- **حق العمل:** بحيث يكون المعيار هو الكفاية. فاذا وجدت فى المرأة درجة كفاية أكثر مما لدى الرجل . تكون المرأة هى الأحق. ولا يتنافى مع هذه المساواة أن تمنح المرأة اجازات أكثر عند الحمل أو الولادة أو العناية الصحية، لأن هذه مما يتطلبه مبدأ الارتفاق على أن لها جانبا إنسانيا، وأخيرا فإنها لا تعود إلى المرأة وحدها. بل إن الرجل شريك فيها فهو يضع البذرة بينما تحملها، وتضعها المرأة.

- **المشاركة فى الحقوق السياسية:** فشأن المرأة هنا شأن الرجل لأنها مواطنة، وليس فى كونها أنثى ما يمس هذا الجانب الذي يجب أن يبدأ من حق التصويت حتى يصل إلى الترشيح لرئاسة الجمهورية.

- **المشاركة فى الخدمة العسكرية:** فما دامت المرأة مواطنا فيفترض أن تشترك فى هذا الحق / الواجب. وإن وصل الارتفاق على الأصل إلى غايته بحيث يكون التركيز على التمريض والخدمات المساعدة. وأن لم يخل من التدريب الخفيف. كما يلحظ أن تكون المدة مناسبة (ستة شهور مثلا) وان يلحظ فيها، ظروف المرأة.

والمرأة المسلمة ترفض النقاب كما ترفض التبرج وترى إنهما وجهين لعمله واحدة وأنهما يسيئان إلى شخصية المرأة المسلمة كإنسان.

أولا: صفة المرأة كأنثى

– المرأة المسلمة تفخر بصفتها كأنثى وتعتبر أنها من المزايا التى تفضل بها المرأة الرجل. والتى أشارت إليها الآية:]وَلا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا[{النساء 32}.. فلا يستطيع الرجال بقضهم وقضيضهم أن يحملوا، أو يلدوا كما تحمل وتلد أى امرأة عادية من غمار النساء، ولا يستطيعون أن يعطوا الحياة لهذا الوليد من صدورهم كما تفعل المرأة وهذه ميزة رائعة كافأها الله عليها بأن جعل الجنة تحت أقدامها. وأي فخر أعظم من هذا.

لهذا فان المرأة ترى أن إنسانيتها تصل إلى القمة عندما تقدم الحياة لانسان ضعيف – عاجز – لا يستطيع لولا عنايتها أن ينمو ويكبر. وهى ترى أن الأمومة، وان كانت السمة العظمى للأنوثة، الا أنها أعلى قمة إنسانية المرأة.

من أجل هذا فان المرأة المسلمة لا تعدل بالأمومة وظيفة أخرى، وترى أن قيامها بنفسها بتربية الوليد حتى الثانية أو الثالثة من العمر هى المهمة الأولى التي يجب أن تفرغ لها، فتأخذ إجازة من عملها سواء كانت بنصف أجر أو بدون أجر حتى تقوم بهذه المهمة المقدسة وترى المرأة المسلمة أن الأم – والأم وحدها – هى التي يمكن أن تقوم بهذه المهمة بالصورة المثلى، وأن المحاضن لا يمكن أن تقوم بهذا الدور، وإن جاز إدخال الأطفال بعد سن الثالثة دور الحضانة. تحت اشراف ومتابعة الأم.

والأم بعد هى العالم الوحيد للطفل فاذا حرمه فقد الحنان والحب والرقة والتواصل مع الآخرين وتعمقت فى نفسه الأثره والفردية وهذه كلها وخيمة العاقبة على المجتمع.[84]

– تؤمن المرأة المسلمة أن الأنوثة ترتبط كذلك بخاصيتين هما الجمال والحنان وأن هذين هما مما خصها الله بهما وميزها بهما على الرجال. وتؤمن المرأة المسلمة أن كل امرأة لديها قدر من هذين – قل أو كثر – وان من واجبها أن تسهم بقدر فى اشاعة هذين وتعميقهما فى المجتمع بحيث لا يحرم المجتمع من لمسة الجمال والحنان الأنثوية ولا تستأثر به خشونة وقسوة ونفعية الرجال أما إلى أى مدى وكيف يمكن ذلك. فهذا ما يترك لكل امرأة تقديره طبقا لظروفها وامكانيتها ومواهبها. ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها.. ولكن المهم أن تعلم المرأة المسلمة أن لها بهذين صلة وأن عليها أن تدعم هذه الصلة وتعملها وتشيعها بقدر ما تستطيع.

– تؤمن المرأة المسلمة أن تعبيرات من نوع الفتنة، والعورة إلخ... التى تمتلئ بها كتب التراث والتى تنسبب إلى بعض الأحاديث، إنما أريد بها عصر انتهى وانقضى وأصبحت هذه التعبيرات مفردات غير ذات موضوع فى العصر الحديث، ولهذا فهى تطوى صفحتها ولا تدعها تلوث مجتمعنا وقد يشفع لنا أن نقول ان هاتين الكلمتين – الفتنة والعورة لم يردا فى القرآن الكريم بمعنى الاشتهاء الجنسى، وليعودوا إلى القرآن الكريم وليحكموا بسياق الآيات على مضمون كل كلمة من هذين وقد أمتدح القرآن الزينة، والجمال.]قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنْ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ[{الأعراف 32} ..

ووجه الله تعالى أنظارنا للجمال فى الأنعام فقال]وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ[فكيف يكون الأمر فى المرأة وهى رمز الجمال الإنسانى.

لما كان الزواج بالنسبة للمرأة قضية حيوية بكل معنى الكلمة. فلا بد أن يتم

بناء على رغبة واقتناع تام منها وبعد تفكير طويل من كل من المرشحين واتفاق ما بينهما. وتعد هذه هى الخطوة الأولى وليس للأب أو الأم الا رأى استشارى، لأنهما ليسا هما اللذان سيتزوجان ...

ويجب أن تتولى المرشحة للزواج كل هذا بنفسها وإن كان لها أن تستعين بأهلها. ويجب أن تحضر عقد الزواج وتوقعه بنفسها وتستبعد تماماً فكرة الولى.

ومن حقها أن تعقد اتفاقاً مع زوجها يكون جزءاً من عقد الزواج يتناول الإجراءات والحلول والقرارات للقضايا التي تطرأ للحياة الزوجية. مثل السكن، والنفقة، والعمل أو الدراسة.

وهذا أقرب إلى توجيه القرآن الذى يشترط الكتابة فى الالتزامات المؤجلة "ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً."

ويمكن أيضا أن ينص فى عقد الزواج على تسوية الطلاق وأن هذا يمكن أن يتم بناء على طلب أحد الفريقين بعد فشل محاولة التوفيق والتحكيم. وآثار انعكاسات ذلك على الطرف الآخر وكيفية تسويتها.

وتلحظ فى تقرير ذلك مقتضيات العدالة ومصلحة الأبناء.

ويقع لاغيا كل طلاق يمارسه الرجل منفردا أو خارج إطار هذه الشروط.

فاذا لم توضع شروط الطلاق فى وثيقة الزواج يكون من المبادئ المقررة أن لكل من الزوجين طلب الطلاق، على أن يتم بالتسوية والتراضي بين الطرفين. ولا يجوز اجراء طلاق من طرف منفرد فلا يجوز التحلل من اتفاق غليظ ، الا بمثل الوسائل التي عقد بها هذا الاتفاق. وأبرزها التراضي والشهود والعلانية الخ ...

إن هذه الجوانب العديدة لخصوصية المرأة كانثى (أعنى الأمومة والزواج والطلاق وتربية الأبناء الخ...) يجب فى جميع الحالات أن لا تنسيها صفتها الأساسية الأولى وهى صفتها كإنسان، وأن الأنوثة – بقدر ما فى خصوصيتها من روعة وتميز، فيجب أن لا تطغى على الانسان فى المرأة.

قد يقول قائل هذا ليس دستورا للمرأة المسلمة. أنه دستور للمرأة الحديثة فى أرقى الدول. وليس فيه ما يميز المرأة المسلمة بوجه خاص.

ونقول ...

أولا: ليس مما يؤخذ على الباحث أو المفكر المسلم أن يقتبس من المعارف والعلوم والخبرات والتجارب من دول أو نظم أخرى. لأن الحكمة أصل اسلامي كالكتاب، وهى طلبة المسلم وعليه أن ينشدها أنى وجدها. فاذا وجدها فى أوربا أو أمريكا أو الصين، فلا غضاضة عليه أن يأخذ بها ولا يجرمننا شنآن بيننا وبينهم أن نعدل ونفيد منهم ...

ثانيا: أن الأصول التي بنى عليها الدستور لها اسانيد من القرآن الكريم، إما صراحة. وإما ضمنا وما زدناه يدخل فى ما أورده القرآن ضمنا عندما وضع المبادئ العامة وقرر المساواة بين الرجل والمرأة. وجعل العدل أساسا وحكما فى العلاقات الاجتماعية. وليس فيما جاء فى الدستور إلا إعمال لذلك، والخلاف فيما قلناه ليس مع القرآن الكريم لأنه يفسح لنا السبيل أو الصحيح الثابت من السُنة، ولكن مع الفقهاء، ونحن لا نرى الالتزام ضرورة بآرائهم.

على أنه لو فرض أن كان هناك خلاف فليسعنا ما وسع عمر بن الخطاب عندما أوقف مصرف المؤلفة قلوبهم المنصوص عليه فى القرآن الكريم لانتفاء العلة وهناك من الفقهاء الاقدمين من رأى أن المصلحة هى المقصد الأسمى للشارع ويجب الأخذ بها حتى لو تعارضت مع النص.

ثالثا: أن ما يميز المرأة المسلمة عن غيرها هو إيمانها الإسلامى أى الإيمان بالله واليوم الآخر والثواب والحساب يوم القيامة واتخاذها

الرسول أسوة وقدوة، فهذا هو الذى يغرس فيها بذرة الضمير الاسلامي ويعطيها حاسة الالتزام، ويبعدها عن الابتذال وهو ما يهديها إلى الأمانة والاستقامة، ويحميها من الانزلاق وهو ما يكفل لها التوبة والإنصلاح إذا حادت بها ظروف إلى إنحراف فى حين أن غيرها ممن لم ترزق هذا الايمان كالمرأة الاوربية لا ترى حدا يقفها، ولا قيما تلزمها جادة القصد والاعتدال، وإنما يخضع هذا كله لإرادتها الخاصة.

فهذا هو ما يميز المرأة المسلمة، وهو ما يحميها ويرعاها.. ويهديها سواء السبيل، **وليس الزى، وليس القوانين، وليس التقاليد ...**

⌘

الحمد لله..

أحمد الله تعالى أن أتاح لى إصدار هذا الكتاب قبل أن أموت لأقدم به اعتذارى للمرأة المسلمة عما جناه عليها الأسلاف ولأسجل فيه اعترافى بجميل السيدات اللاتى ارتبطت بهن: الأم، والزوجة، والشقيقة، اللائى وإن كن أسعد حظاً من غيرهن، فإن قبضة التقاليد حالت دون انطلاقتهن وحافت على مواهبهن. ولعلهن متن وفى النفس غصة ..

ويطيب لى أن أتصور أن هذا الكتاب سيكون له دور فى تجنيب المرأة المسلمة المعاصرة صنوف الحرمان والويلات التى عانت منها الأجيال الماضية.

وأحمد الله تعالى مرة أخرى لأنى قدمت رؤية للإسلام نصيراً ومحرراً للمرأة مستبعداً كل ما يسئ إليها مما كان أمراً مقرراً موثنا "ومعلوماً من الدين بالضرورة."

فاللهم استجب وتقبل ...

جمال البنّا